



بوالص تأمين

- مركبة خاصة وتجارية حتى 3.5 طن
(أضرار الممتلكات وأضرار ممتلكات الطرف الثالث)
- تأمين السيارة الإلزامي

إصدار 04.2023

In the event of any discrepancies between the Hebrew original and this translation, the Hebrew original shall take precedence.

המהדורה הקובעת הינה המהדורה שכתובה בשפה העברית

בوالص تأمين

- مركبة خاصة وتجارية حتى 3.5 طن
(أضرار الممتلكات وأضرار ممتلكات الطرف الثالث)
- تأمين السيارة الإلزامي

هخشارا

شركة للتأمين م.ض.

إصدار 04/2023

هذه الكراسة مترجمة إلى العربية، الصيغة الأصلية باللغة العبرية هي الملزمة.

بوليصة تأمين مركبة خاصة وتجارية حتى 3.5 طن

(أضرار الممتلكات والأضرار التي تلحق بممتلكات الطرف الثالث)

عزيزي المؤمن، هذه الوثيقة والمستندات المرفقة بها، أي عرض التأمين، والمواصفات وكذلك المستندات الأخرى المرفقة أو التي سيتم إرفاقها في المستقبل، تشكل عقد التأمين (المشار إليه فيما يلي: **"البوليصة"**) بينك وبين شركة **"هخشار"** شركة للتأمين م.ض. (والمشار إليها فيما يلي بـ **"الشركة"**) هذه البوليصة هي عبارة عن عقد بين الشركة وبين المؤمن عليه المذكور في التفاصيل، والتي توافق بموجبها الشركة، مقابل رسوم التأمين، على تعويض المؤمن عليه طوال فترة التأمين بسبب الخسارة أو الضرر الذي يلحق بالمركبة المؤمن عليها بسبب الحدث التأميني وبسبب الأضرار التي تلحق بممتلكات الطرف الثالث، وكل ذلك وفقاً لشروط هذه البوليصة.

رسوم التأمين، فترة التأمين، المساهمة الذاتية، اسم التسعيرة وحدود المسؤولية وفقاً للفصل "ب" مذكورة في التفاصيل التي تعد جزءاً لا يتجزأ من هذه البوليصة.

الحقوق والواجبات المتبادلة بينك، المؤمن عليه، وبين الشركة، مفصلة في البوليصة. بإمكانك لغرض التأمين اختيار بعض فصول البوليصة أو جميعها. إذا كنت ترغب في تغيير حجم التأمين أو الإضافة إليه، أو تجديد صلاحيته ووافقت الشركة على ذلك، فسيكون طلبك وكذلك المستندات الإضافية التي سيتم إرسالها إليك جزءاً من البوليصة.

نلفت انتباهك، يجب تأمين الإصابات الجسدية بشكل منفصل وفقاً لأحكام قانون تأمين المركبات (الصيغة الجديدة) لعام 1970 حيث يتم التأمين في بوليصة منفصلة تتضمن شهادة تأمين.

تمت كتابة هذه البوليصة وفقاً للأحكام المفصلة في قانون عقود التأمين لعام 1981 - وقانون الرقابة على الخدمات المالية (التأمين) لعام 1981، وكذلك الأنظمة المشرعة بموجبها.

"التسعيرة" لأغراض هذه البوليصة، هي قائمة أسعار السيارات المستعملة والجديدة التي يصدرها المخمن "ليفني يتسحاق"، ما لم ينص على خلاف ذلك في التفاصيل.

مقدمة:

2	القسم الأول - بوليصة تأمين المركبات الخاصة والتجارية حتى 3.5 طن
4	تعريفات
5-7	الفصل "أ": تأمين المركبة
8-9	الفصل "ب": تأمين المسؤولية عن أضرار ممتلكات الغير – الطرف الثالث
10-18	الفصل "ج": الشروط العامة لجميع فصول البوليصة
19-48	الفصل "د": التوسعات والتغطيات الإضافية
49-52	صفحة توضيحية بخصوص حقوقك فيما يتعلق بتخمين السيارة
53	احتساب التعويض في حالة الخسارة الكلية والخسارة الكلية التقديرية؟
54-62	القسم الثاني - بوليصة التأمين الإلزامي للسيارة (إصدار نيسان 2023)

القسم 1

تعريفات

المسجل إسمه في التفاصيل	"المؤمن عليه"
"هخشارا" شركة للتأمين م.ض.	"الشركة"
مركبة خاصة وفقاً لتعريف هذا المصطلح في قانون المرور [الصبغة الجديدة] (فيما يلي: "الأمر")، بما في ذلك مركبة تجارية وفقاً لتعريف هذا المصطلح في القانون والتي يصل وزنها إلى 3.5 طن، باستثناء الدراجة النارية.	"مركبة خاصة"
وثيقة مطبوعة من أنظمة حواسيب الشركة تتضمن التفاصيل الخاصة بعقد التأمين.	"تفاصيل التأمين"
مثل اسم المؤمن عليه وعنوانه، رقم البوليصه، وصف المخاطر المؤمن عليها والتغطية، رسوم التأمين، فترة التأمين، قيمة المساهمة الذاتية، اسم التسعيرة، حدود المسؤولية، تاريخ الطباعة وتوقيع الشركة.	و/أو "التفاصيل" و/أو "القائمة"
المركبة المحددة في تفاصيل التأمين، بما في ذلك الملحقات والتركيبات في الحزمة الأساسية لطراز السيارة والمحددة في مواصفات المستورد والتي بدونها لا يمكن شراء مركبة، والمكيف الموجود فيها، ووسائل الحماية المثبتة فيها بحسب متطلبات الشركة أو الملحقات الموجودة بها بسبب القانون أو الملحقات المضافة عليها والمحددة في التفاصيل.	"المركبة" و/أو "السيارة"
إجمالي جميع المدفوعات التي يُسمح للشركة بتحصيلها من المؤمن عليه في وقت بدء التأمين فيما يتعلق بهذه البوليصه. سيتم تحديد رسوم التأمين في البوليصه كـمبلغ واحد، بالعمله الإسرائيلية، والتي تشمل جميع المدفوعات التي يحق للشركة الحصول عليها من المؤمن عليه مقابل التأمين في وقت بدء التأمين.	"رسوم التأمين"
مجموعة منتظمة ومهنية ومستقلة من الأسعار والقواعد المستخدمة لتحديد القيمة السوقية للمركبات الخاصة بجميع طرازاتها، بين الراغب بالشراء والراغب بالبيع، يتم نشرها وتحديثها بانتظام ويمكن الاطلاع عليها في أي وقت.	"التسعيرة"
سيتم تحديد قيمة السيارة غير المدرجة في التسعيرة كما هو محدد أعلاه، وفقاً للتقييم الذي سيتم إرفاقه بالتفاصيل.	"قيمة المركبة"
كما هي معرفة في قانون ضريبة القيمة المضافة لعام 1976.	"ضريبة القيمة المضافة"
مؤشر الأسعار للمستهلك والذي يتم نشره من وقت إلى آخر على يد الجهاز المركزي للإحصاء.	"المؤشر"

القسم أ – تأمين المركبة

1. حدث التأمين

أ. حدث التأمين هو الخسارة أو التلف الذي يلحق بالمركبة المحددة في التفاصيل، بما في ذلك الملحقات والتركيبات في الحزمة الأساسية لطراز السيارة المحددة في مواصفات المستورد والتي بدونها لا يمكن شراء السيارة، ومكيف الهواء الموجود فيها، وأنظمة الأمان المتقدمة التي تم تركيبها فيها، ووسائل الحماية التي تم تركيبها فيها وفقاً لمتطلبات الشركة، والملحقات الموجودة فيها بحكم القانون أو الملحقات المرفقة بها والمحددة في التفاصيل، وذلك نتيجة لأحد المخاطر المذكورة أدناه، **بشرط ألا تكون قد اخترت التنازل عن هذه التغطيات، كلياً أو جزئياً، وفقاً للبند 1-أ أدناه:**

1. النار، البرق، الانفجار، اشتعال النار.
2. الاصطدام العرضي، الانقلاب، والحوادث من أي نوع.
3. السرقة.
4. أي ضرر ناتج عن السرقة وأثناء السرقة ومحاولة السرقة.
5. الفيضانات والعواصف والثلج والبرد والثوران البركاني.
6. العمل التخريبي. ما لم يكن الحدث التأميني قد حدث عن قصد بسببك أو بسبب شخص من قبلك، في هذه الحالة تكون الشركة معفاة من مسؤوليتها.

ب. التنازل عن التغطيات

على الرغم مما ورد في القسم 1 أ أعلاه، يحق للمؤمن عليه، في مرحلة عرض التأمين، وفي إشعار صريح يتم توثيقه لدى الشركة، التنازل عن واحدة فقط من التغطيات المدرجة أدناه، بشرط أن يكون ذلك مكتوباً في التفاصيل:

1. تغطية التأمين في حالة الاصطدام العرضي والانقلاب والحوادث من أي نوع، كما هو مذكور في القسم 1 أ 2 أعلاه.
2. التغطية في حالة السرقة كما هو مذكور في البند 1 أ (3) أعلاه.
3. التغطية بحسب الفصل "أ" بأكمله من هذه البوليصا.

2. العناصر غير المشمولة في التغطية

على الرغم مما هو مذكور في البند 1 أ أعلاه، **لن تعوض الشركة المؤمن عليه، عن خسارة أو تلف الإطارات، ما لم تتضرر أو تفقد أجزاء إضافية من السيارة بسبب حدث التأمين.**

3. الأعطال الميكانيكية أو الكهربائية أو الإلكترونية

لن تتم تغطية الأعطال الميكانيكية أو الكهربائية أو الإلكترونية التي تحدث للسيارة ما لم تكن ناجمة عن الحدث التأميني أو بسببه.

4. طرق التعويض

يحق للشركة، بحسب تقديرها، الاختيار بين طرق التعويض التالية: دفع قيمة الضرر أو الخسارة نقدًا، أو إصلاح السيارة، أو استبدالها بسيارة من نفس النوع والجودة، أو استبدال جزء منها.

5. حساب التعويض

تعويضات التأمين التي ستحصل عليها أنت، المؤمن عليه، وفقًا لهذا الفصل:

1. سيتم احتسابها ودفعها وفقًا للخسارة أو التلف الذي لحق بالمركبة في اليوم الذي وقع فيه الحدث التأميني، بما في ذلك بسبب انخفاض القيمة.

2. سيتم تضمين ضريبة القيمة المضافة كما هي معرفة أعلاه، إلا إذا كان لديك، المؤمن عليه، الحق في خصم لضريبة المدخلات.

3. يوضح بهذا أنه يجب على الشركة أن توضح في التفاصيل ما إذا كانت السيارة تتضمن إضافات أو ملحقات مرفقة محتملة غير مشمولة في سعر السيارة بحسب التسعيرة وهي ضمن الحزمة الأساسية لطرز السيارة المنصوص عليها في مواصفات المستورد والتي تؤثر على قيمة السيارة.

4. يوضح بهذا أن قيمة السيارة غير المدرجة في التسعيرة سيتم تحديدها وفقًا للتقييم الذي سيتم إرفاقه بالتفاصيل.

6. خسارة السيارة

أ. إذا كانت السيارة عبارة عن خسارة كاملة، فستدفع لك الشركة القيمة الكاملة للسيارة في يوم وقوع الحدث التأميني أو تستبدلها بسيارة من نفس النوع والجودة. في هذه البوليصه: **”خسارة مركبة كاملة”**

1. مركبة مسروقة ولم يتم العثور عليها خلال 30 يوماً من تاريخ السرقة.

2. مركبة قرر مخمن مركبات مؤهل أنه ينطبق عليها أي مما يلي:

(أ) المركبة لم تعد صالحة للاستخدام والضرر المباشر الذي لحق بها، باستثناء الضرر المباشر الناجم عن الانخفاض في القيمة، هو 60 في المائة أو أكثر من قيمة السيارة في يوم وقوع الحدث التأميني، بما يشمل الضرائب؛

(ب) لم يعد من الممكن تصليح السيارة وأصبحت مخصصة للتفكيك فقط؛

ب. في هذه البوليصه **”الخسارة الكاملة التقديرية”** - إذا قرر مخمن سيارات معتمد أن نسبة الضرر التي لحقت بالمركبة، باستثناء الضرر المباشر الناجم عن انخفاض قيمة السيارة، لا يقل عن 50 بالمائة من قيمتها في يوم وقوع الحدث التأميني، يحق للشركة، بناءً على موافقتك، تعويضك أنت، المؤمن عليه، كما لو كانت السيارة قد تعرضت لخسارة كاملة.

ج. عندما تدفع لك الشركة القيمة الكاملة للسيارة أو تستبدلها بسيارة أخرى من نفس النوع والجودة بسبب الخسارة الكلية للسيارة أو الخسارة الكلية التقديرية للسيارة، فإن ملكية بقايا السيارة تنتقل إلى الشركة.

د. عند تعويض المؤمن عليه بسبب الخسارة الكاملة أو الخسارة الكلية التقديرية وفقًا للقانون، تنتهي صلاحية البوليصه ولن يكون لك، المؤمن عليه، الحق في استرداد رسوم التأمين.

7. الخسارة الكلية لمركبة لم يتم دفع الضرائب عنها

أ. على الرغم مما هو مذكور في البند 5 (2) أعلاه، إذا كانت هناك خسارة كاملة أو خسارة كلية تقديرية للمركبة نتيجة للحدث التأميني، والذي تغطيه هذه البوليصة ولم تدفع جميع الضرائب الحكومية المستحقة عن السيارة أو تم عنها خصم ضريبة القيمة المضافة، وقررت الشركة عدم إصلاح السيارة، ستدفع لك الشركة تعويضات التأمين وفقاً لقيمة السيارة بدون الضرائب أو بدون ضريبة القيمة المضافة، بحسب الحالة، أو تستبدلها بسيارة أخرى من نفس النوع والجودة.

ب. لكن، إذا قدمت للشركة دليلاً على أنه لا يحق لك الحصول على إعفاء مكرر من الضرائب أو خصم ضريبة القيمة المضافة، بحسب الحالة، على سيارة أخرى تنوي شرائها بدلاً من السيارة التي تعرضت للخسارة الكاملة أو للخسارة الكاملة التقديرية بحسب القانون، ستدفع لك الشركة تعويضات التأمين وفقاً لقيمة السيارة حتى يوم وقوع الحدث التأميني، كما لو تم دفع جميع الضرائب عنها، أو ستقوم باستبدالها بمركبة من نوع وجودة مماثلة.

ج. بعد دفع تعويضات التأمين أو استبدال السيارة، يحق للشركة قبول حقوقك في السيارة منك، المؤمن عليه، باستثناء الملحقات والإضافات التي لا يحق لك الحصول مقابلها على تعويضات التأمين؛ إذا كان نقل الحقوق المذكور أعلاه يتضمن دفع أي ضرائب، فستتحمل الشركة تسديد هذه الدفعات.

8. الضرر الجزئي

أ. إذا تطلب إصلاح السيارة استبدال الهيكل أو أجزاء منه أو مصباح، فسيتم الاستبدال بقطعة ملائمة للقطعة المستبدلة من حيث الجودة والخصائص والوصف، وستتحمل الشركة التكلفة الكاملة لهذا الاستبدال.

ب. في حالة حدوث تلف لقطعة من السيارة غير مدرجة في البند "أ" أعلاه، ستكون مسؤولية الشركة كما هو مفصل أدناه:

1. إذا اختارت الشركة استبدال القطعة المفقودة أو التالفة، فسيتم استبدال القطعة المفقودة أو التالفة بقطعة تتوافق مع جودتها وميزاتها ووصفها، إضافة إلى نفقات التركيب.

2. إذا اختارت الشركة أن تدفع لك، المؤمن عليه، قيمة الضرر أو الخسارة نقداً - سيتم احتساب المبلغ الذي سيتم دفعه بحيث يتم دفع الضرر للمركبة التي يصل عمرها إلى 9 سنوات بحسب قيمة قطعة مشابهة للقطعة المفقودة أو التالفة دون خصم بدل البلى، بينما بالنسبة للمركبة التي يزيد عمرها عن 9 سنوات، سيتم دفع الضرر وفقاً للقيمة الفعلية للقطعة المفقودة أو التالفة (أي، بعد خصم البلى)، ستتم إضافة مصاريف التركيب إلى الدفعات المذكورة.

ج. دون الانتقاص من أحكام قانون تقييد الاستخدام وتسجيل الإجراءات لقطع غيار المركبات المستعملة (منع السرقات) لعام 1998، إذا اختارت الشركة استبدال القطعة المفقودة أو التالفة في السيارة التي كان عمرها حتى عامين في تاريخ وقوع الحدث التأميني، سيتم استبدال القطعة المفقودة أو التالفة بقطعة أصلية أو جديدة، بشرط أن تكون مطابقة للقطعة المستبدلة من حيث جودتها وميزاتها ووصفها، بالإضافة إلى مصاريف التركيب.

د. إذا اختارت الشركة استبدال القطعة المفقودة أو التالفة لسيارة ما زالت ضمن كفالة الشركة المصنعة والتي تتضمن شروطاً معينة تتعلق بطريقة إصلاح السيارة، فسوف تتصرف قدر الإمكان، وفقاً لتعليمات الكفالة المذكورة. إذا لم يتم استبدال القطعة المفقودة أو التالفة وفقاً للشروط المحددة في كفالة الشركة المصنعة وتم إلغاء كفالة الشركة المصنعة بسبب اخفاق حدث في هذا الاستبدال، فستكون الشركة مسؤولة عن الاخفاق المذكور.

هـ. في هذا البند "عمر المركبة" - الوقت الذي مضى منذ عملية تسجيل المركبة لأول مرة، كما هو مبين في رخصة المركبة.

9. تغطية النفقات

في حالة خروج السيارة من الخدمة بسبب المخاطر التي تغطيها هذه البوليصة، ستتحمل الشركة أيضاً النفقات المعقولة للاحتفاظ بها ونقلها إلى أقرب مكان يمكن إصلاح الضرر فيه.

الفصل ب - تأمين المسؤولية عن أضرار ممتلكات الغير

10. الحدث التأميني

الحدث التأميني هو مسؤولية المؤمن عليه بسبب الأضرار التي لحقت بممتلكات الغير نتيجة لاستخدام السيارة خلال فترة التأمين.

11. حدود التعويض

أ) ستدفع الشركة نيابة عنك، المؤمن عليه، جميع المبالغ التي تدين بها لطرف ثالث بسبب الحدث التأميني **حتى مبلغ التأمين المحدد في التفاصيل فيما يتعلق بأضرار ممتلكات الطرف الثالث.**

أ) 1) على الرغم من أن المذكور في البند (18ب) (1) أدناه، فإن المبالغ وفقاً للبند الفرعي (أ) أعلاه، ستشمل أيضاً النفقات المفصلة أدناه لطرف ثالث تضررت سيارته بسبب حادث:

1. في حالة عدم القدرة على استخدام السيارة بسبب المخاطر التي تغطيها هذه البوليصة - النفقات المعقولة للاحتفاظ بها ونقل السيارة إلى أقرب مكان يمكن فيه إصلاح الضرر ونفقات وصول الطرف الثالث إلى منطقة وجودها بعد وقوع الحادث.

2. تعويض بسبب الخسائر المؤكدة لطرف ثالث بسبب دفع مساهمة ذاتية وخسارة ميزة عدم وجود دعاوى.

3. التعويض عن خسارة الأرباح أثناء توقف السيارة للإصلاح، بشرط أن تكون المركبة التي تم توقيفها هي مركبة تجارية مملوكة لطرف ثالث ومستخدمة في أعماله.

ب) ستتحمل الشركة أيضاً نفقات قانونية معقولة سيتعين عليك أنت، المؤمن عليه، تحملها بسبب الحدث التأميني، وهذا حتى أعلى من مبلغ التأمين.

ج) على الرغم مما ورد أعلاه، إذا كان الحدث التأميني عليه ناتجاً عن سوء نية، فستكون الشركة معفاة من مسؤوليتها.

12. ربط مبلغ التأمين بمؤشر الغلاء

سيتم تعديل مبلغ التأمين لأغراض هذا الفصل وفقاً للتغيرات في مؤشر الغلاء، بين المؤشر المنشور قبيل بدء فترة التأمين والمؤشر المنشور قبيل وقوع الحدث التأميني.

13. معالجة دعاوى الطرف الثالث

أ) يحق للشركة، وهي ملزمة بناءً على طلب طرف ثالث - أن تدفع للطرف الثالث تعويضات التأمين التي تدين بها الشركة لك، المؤمن عليه، شريطة أن تكون قد أخطرتك بذلك كتابةً كما هو مذكور في البند الفرعي (أ-1) أدناه، وأنت، المؤمن عليه، لم تعترض كما هو مذكور في هذا البند؛ ومع ذلك، فإن كل حجة يمكن للشركة أن تقدمها ضدك، المؤمن عليه، فستقدمها أيضاً ضد الطرف الثالث.

أ-1) إذا طلب طرف ثالث من الشركة تعويضات التأمين كما هو مذكور في البند (أ) أعلاه، ستقوم الشركة بإعلامك، المؤمن عليه، خطياً في غضون 7 أيام عمل من تاريخ الطلب المذكور أعلاه، وإذا لم تخطر بها اعتراضك على دفع التعويض في غضون 30 يوماً، فستدفع الشركة للطرف الثالث تعويضات التأمين التي تدين بها لك، المؤمن عليه، في حال كانت تدين لك بها.

(أ-2) يحق للشركة أن تأخذ على عاتقها أو تدير نيابة عنك، المؤمن عليه، الدفاع ضد أي مطالبة ويجب عليك، المؤمن عليه، بناءً على طلبها، تزويد الشركة بالمساعدة اللازمة للشركة لتسوية دعوى الطرف الثالث.

(أ-3) تتعهد الشركة بالتعاون معك، المؤمن عليه، في محاولة حماية مصالحك المشروعة، بما في ذلك سمعتك الحسنة.

(ب) في حالة وجود دعوى أو دعاوى ضد المؤمن عليه ناشئة عن حدث تأميني واحد أو سلسلة من الأحداث التي يمكن أن تُعزى إلى مصدر واحد أو سبب واحد، والتي تغطيها البوليصة وفقاً لهذا الفصل، فسيحق للشركة أن تدفع للمؤمن عليه كامل مبلغ التأمين وفقاً لهذا الفصل، وبعد هذا الدفع، تُعفى الشركة من إدارة الدعوى أو الدعاوى المذكورة ولن تتحمل الشركة أي مسؤولية إضافية فيما يتعلق بذلك، باستثناء النفقات القانونية التي تحددها المحكمة أو النفقات المعقولة المتكبدة فيما يتعلق بالدعاوى المذكورة.

14. استثناءات من المسؤولية تجاه الطرف الثالث بسبب تضرر الممتلكات

لن تكون الشركة مسؤولة عن أي دفعات بسبب المسؤولية عن الأضرار التي تلحق بالممتلكات المملوكة لك أو لسائق السيارة أو الممتلكات الواقعة تحت إشرافك أو حمايتك، أو تحت إشراف أو حماية سائق السيارة أو أحد أفراد أسركم.

الفصل ج - الشروط العامة لجميع فصول البوليصة

15. الأشخاص المسموح لهم بقيادة السيارة:

(أ) يجب أن يكون الأشخاص المسموح لهم بقيادة مركبة واحدًا أو أكثر من الأشخاص المذكورين في البند الفرعي (ب)، كما هو مذكور في التفاصيل، وبشرط أن يكون لديهم رخصة قيادة سارية المفعول في إسرائيل لقيادة المركبات من نفس نوع المركبة، أو حاصلين على مثل هذا الرخص في أي تاريخ لمدة 120 شهرًا قبل قيادة السيارة وينطبق عليهم أي مما يلي:

1. الشخص المسموح له بقيادة المركبة، لم يكن محروماً من الحصول على رخصة القيادة كما هو مذكور أو حيازتها وفقاً لأحكام التشريعات أو أحكام القضاء، أو القرارات الصادرة عن محكمة أو سلطة مختصة أخرى، باستثناء قرار صادر بموجب قانون التنفيذ لعام 1967 والأنظمة الصادرة بموجبه وانتهاء صلاحية الرخصة لعدم دفع الرسوم؛

2. لم يكن على الشخص المسموح له بقيادة السيارة تلبية أحد المتطلبات التالية بحسب القانون للحصول على رخصة القيادة: اختبار قيادة نظري، اختبار قيادة عملي، فحوصات طبية تشمل القدرة الإدراكية، واختبار تعاطي المخدرات.

(ب) المرخص لهم بقيادة المركبة:

1. المؤمن عليه؛
2. الشخص الذي ورد اسمه في التفاصيل؛
3. الشخص الذي يقود المركبة بناءً على تعليمات المؤمن عليه أو بإذن منه؛
4. الشخص الذي يعمل في خدمة المؤمن عليه ويقود بناءً على تعليماته أو بإذن منه؛
5. من يقود المركبة بإذن من المؤمن عليه ويرافقه شخص من المذكورين في الفقرات من (1) إلى (4)؛
6. شخص بدون رخصة كما هو محدد في البند الفرعي (أ)، بشرط أن يكون بصحبة مدرب قيادة مؤهل حاصل على رخصة لتعليم القيادة أو أثناء اختبار القيادة رسمي من قبل وزارة المواصلات، بشرط أن يكون ذلك الشخص برفقة فاحص من قبل وزارة المواصلات؛

16. استخدام السيارة

سيتم استخدام السيارة لواحد أو أكثر من الأغراض المذكورة أدناه، كما هو مكتوب في التفاصيل:

1. للأغراض الاجتماعية والخاصة؛
2. لأغراض أعمال المؤمن عليه؛
3. لغرض تعليم القيادة؛
4. نقل الركاب بأجر من أجل الربح؛
5. التأجير؛
6. تجارة السيارات؛
7. القطر (الجري) مقابل أجر؛
8. المنافسات واختبارات قدرة المركبة؛
9. الأعمال الزراعية؛
10. نقل البضائع مقابل أجر.

17. استثناءات عامة من مسؤولية الشركة

(أ) لا تغطي هذه البوليصة الخسائر أو الأضرار أو المسؤولية التي حدثت خارج أراضي دولة إسرائيل ويهودا والسامرة ومنطقة غلاف غزة.

(ب) هذه البوليصة لا تغطي:

1. الضرر اللاحق.
2. الخسارة أو الضرر الذي لحق بالمركبة أثناء تجنيدها لجيش الدفاع الإسرائيلي؛
3. الخسارة أو الضرر الناجم عن أعمال الشغب، ما لم ينص على خلاف ذلك في التفاصيل.
4. دعاوى ناشئة عن التزام تعاقدى.
5. الخسارة أو الضرر الناجم عن كون سائق المركبة تحت تأثير مخدرات خطيرة، على النحو المحدد في قانون العقاقير الخطرة [الصيغة الجديدة] لعام 1973
6. الخسارة أو الضرر الناجم عن الحرب، أعمال العدو، الهجمات التخريبية، الانقلاب العسكري أو الشعبي، الثورة.
7. الخسارة أو التلف الناتج عن الإشعاع المؤين والتلوث الإشعاعي والعمليات النووية وأي خسارة أو ضرر ناتج عن مواد نووية أو نفايات نووية.
8. الخسارة أو التلف الناتج عن زلزال ما لم ينص على خلاف ذلك في التفاصيل.

18. الإفصاح والتغيير في أمر جوهري

(أ) تم إصدار هذه البوليصة بناءً على الإجابات التي قدمتها في إشعار تم توثيقه على يد الشركة، وعلى جميع الأسئلة المطروحة في العرض الذي كان بمثابة أساس للبوليصة، أو بأي طريقة أخرى، على النحو المطلوب، واستناداً على الافتراض بأنك قدمت إجابات كاملة وصادقة على الأسئلة ولم تخفي عن قصد أمراً تعلم أنه كان جوهرياً للشركة بغرض تقييم المخاطر المؤمن عليها، واتخذت إجراءات لمنع الأضرار والتي تطلب الشركة اتخاذها للتخفيف من المخاطر المؤمن عليها وفقاً لهذه البوليصة.

(ب) المسألة الجوهرية هي المسألة التي تم طرح سؤال بشأنها في عرض التأمين أو بأي طريقة أخرى سيتم توثيقها من قبل الشركة، ودون الانتقال من عمومية ما ورد ذكره، كذلك الأمور التالية:

1. نوع المركبة، سنة صنعها، رقم ترخيصها، نوعها وطرزها، نوع علبه التروس.
2. الإعفاء من الضرائب على السيارة إن وجدت.
3. وصف استخدام السيارة ومكان الاحتفاظ بها عادة؛
- 3 أ. وسائل الحماية في السيارة؛
4. هوية المالك، أو الملاك الدائمين للمركبة وعملهم، والحوادث التي تورطوا فيها والمخالفات المرورية التي أدينوا بارتكابها في السنوات الثلاث السابقة للتأمين بموجب هذه البوليصة، باستثناء مخالفات المرور التي يمكن دفع غرامة مقابلها؛
5. الأضرار التي لحقت بالمركبة أو لطرف ثالث في السنوات الثلاث الماضية نتيجة للمخاطر المدرجة في هذا التأمين، باستثناء الفترة التي لم تكن فيها السيارة مملوكة للمؤمن عليه والتي تم بشأنها رفع دعوى كما هو محدد في البند 32 (ج) أدناه.
6. بيانات حول شركات التأمين السابقة التي قامت بالتأمين على المركبة.

(ج) إذا لم تقدم إجابات كاملة وصادقة على الأسئلة المتعلقة بالأموال الجوهرية أو إذا أخفيت عمداً مسألة جوهرية عن الشركة، أو إذا لم تتخذ الإجراءات المطلوبة من قبل الشركة للتخفيف من المخاطر المؤمن عليها بموجب هذه البوليصة، يحق للشركة إلغاء البوليصة أو تقليص نطاق مسؤوليتها فيها، وكل ذلك وفقاً لتعليمات قانون عقود التأمين لعام 1981 (المشار إليه فيما بعد بـ "القانون").

(د) يجب عليك، المؤمن عليه، إخطار الشركة خلال فترة التأمين بأي تغيير جوهرى بمجرد علمك بذلك. إذا لم تقم بإخطار الشركة بشأن تغيير جوهرى، يحق للشركة إلغاء البوليصة أو تقليص نطاق مسؤوليتها وفق أحكام القانون.

(هـ) يجب عليك، المؤمن عليه، تسليم الشركة، بناءً على طلبها، تقرير الدعاوى، على النحو المحدد في البند 32 (ج) من هذا الفصل.

19. التأمين المزدوج

(أ) إذا كانت السيارة مؤمنة ضد المخاطر المدرجة في هذه البوليصة مع أكثر من شركة تأمين لفترات متداخلة، يجب عليك إخطار الشركة فور إجراء التأمين المزدوج أو فور علمك بذلك.

(ب) في التأمين المزدوج، تكون الشركات مسؤولة تجاهك، المؤمن عليه، بشكل منفصل عن كامل مبلغ التأمين، وفيما بينها، تتحمل دفع تعويضات التأمين وفقاً للنسبة بين مبالغ التأمين.

20. تمديد التأمين

أي تمديد لفترة التأمين وفقاً لهذه البوليصة يتطلب موافقة الشركة وموافقتك أنت، المؤمن عليه

21. دفع رسوم التأمين والمبالغ الأخرى

(أ) يجب دفع رسوم التأمين وجميع المبالغ الأخرى المستحقة منك للشركة فيما يتعلق بهذه البوليصة بالكامل في غضون 30 يوماً من تاريخ بدء فترة التأمين، أو من تاريخ تقديم الشركة فاتورة رسوم التأمين لك، أيهما يأتي لاحقاً، أو في أوقات أخرى محددة في التفاصيل.

(ب) إذا لم يتم دفع أي مبلغ مستحق منك للشركة في الوقت المحدد، فيضاف إلى المبلغ المتأخر فائدة سنوية كما هو محدد في التفاصيل و / أو فروقات الارتباط بمؤشر الغلاء وفقاً للتغييرات في المؤشر، بين المؤشر المنشور مباشرة قبيل اليوم المحدد للدفع وبين المؤشر المنشور مباشرة قبيل يوم الدفع الفعلي.

(ج) إذا لم يتم دفع أي مبلغ متأخر كما هو مذكور في غضون 15 يوماً بعد أن طلبت الشركة منك السداد كتابياً، فيجوز للشركة إخطارك كتابياً بأنه سيتم إلغاء التأمين بعد 21 يوماً أخرى إذا لم يتم تسديد المبلغ المتأخر قبل ذلك؛ إذا تم تحديد مستفيد بدلاً منك، وكان التحديد غير قابل للتراجع، يحق للشركة إلغاء التأمين إذا أبلغت المستفيد غير القابل للتراجع كتابياً بالتأخرات المذكورة ولم يسدد المستفيد غير القابل للتراجع المبلغ المتأخر في غضون 15 يوماً من يوم تلقيه الإخطار المذكور.

(د) إلغاء التأمين، وفقاً لهذا البند، لا ينتقص من مسؤوليتك عن تسديد المبلغ المتأخر المتعلق بالفترة حتى الإلغاء المذكور، وكذلك نفقات الشركة.

22. المساهمة الذاتية

(أ) في حال وقوع حدث تأميني مغطى بموجب الفصل "أ" من هذه البوليصة، باستثناء الحدث التأميني الذي تسبب في خسارة كلية للمركبة، أو خسارة كلية تقديرية، سيتم من تعويضات التأمين خصم مبلغ المساهمة الذاتية المحدد في التفاصيل عن كل مطالبة ووفقاً لنوع الضرر الناجم، وبشرط أن تسري فيما يتعلق المساهمة الذاتية لضرر انخفاض قيمة المركبة القواعد المفصلة في البنود 1-أ و 1-ب أدناه.

(1) المساهمة الذاتية في حالة انخفاض القيمة:

1. لن يتجاوز المبلغ الأساسي للمساهمة الذاتية عن خسارة القيمة في هذه البوليصة 1.5% من مبلغ التأمين (فيما يلي: "المساهمة الذاتية الأساسية") إلا إذا اخترت عند توقيعك على عرض التأمين (فيما يلي: "ملحق انخفاض القيمة") مساهمة ذاتية أخرى عرضتها عليك الشركة والأمر مذكور أيضاً في تفاصيل البوليصة، مع مراعاة القواعد التالية:

1. لن يتجاوز مبلغ المساهمة الذاتية عن خسارة القيمة أعلى مبلغ للمساهمة الذاتية تمت الموافقة عليه للشركة في هذه المسألة، وفقاً للمرسوم المتعلق بالرقابة على أعمال التأمين (برامج التأمين الجديدة وتغيير البرامج) لعام 1981 (فيما يلي "المرسوم").

1. مقابل المساهمة الذاتية لضرر خسارة القيمة، ستحصل على خصم مناسب في رسوم التأمين التي تحصل عليها الشركة بالإضافة إلى الخصومات الأخرى المقبولة وفقاً لمستويات المساهمة الذاتية المختلفة التي ستقترحها عليك الشركة، كما صادق عليها المراقب في إطار الموافقة على التسعيرة وفقاً للمرسوم.

1. إذا لم توقع على ملحق انخفاض القيمة الذي اخترت فيه مساهمة ذاتية مختلفة اقترحتها عليك الشركة كما هو موضح في البند (أ) 1 أعلاه، فسيتم تطبيق المساهمة الذاتية الأساسية على ضرر انخفاض القيمة، في كل حدث تأميني، ورغم ذلك فإنه يحق لك تغيير نسبة المساهمة الذاتية الأساسية، بأثر رجعي من تاريخ بدء فترة التأمين، إذا قمت بإخطار الشركة في غضون 30 يوماً من استلام التفاصيل التي تم فيها تحديد المساهمة الذاتية. إذا قمت بالإخطار بهذا التغيير، فسيتم تطبيق رسوم التأمين وفقاً لذلك من بداية فترة التأمين.

(ب) عند وقوع حدث تأميني مغطى وفقاً للفصل "ب" من هذه البوليصة، ستدفع الشركة للطرف ثالث جميع المبالغ التي سيتوجب عليك، المؤمن عليه، دفعها كما هو مذكور في البند 12 أعلاه. ستجبي الشركة منك، المؤمن عليه، مبلغ المساهمة الذاتية المحدد في التفاصيل بسبب الحدث التأميني ولن تخصم مبلغ المساهمة الذاتية من المبالغ المدفوعة للطرف الثالث.

(ج) على الرغم مما هو مذكور في البند الفرعي (ب) أعلاه، إذا كان المبلغ الذي توجب أن تدفعه أنت، المؤمن عليه، لطرف ثالث يساوي أو يقل عن مبلغ المساهمة الذاتية، فستكون أنت مسؤولاً عن الدفع للطرف الثالث ولن تكون الشركة ملزمة بدفع أي مبلغ كان للطرف الثالث.

(د) دون الانتقال مما هو مذكور في البندين الفرعيين (أ) و (ب) أعلاه، عند وقوع حدث تأميني مغطى وفقاً للفصول "أ" و "ب" من هذه البوليصة، سيتم إلزامك بمبلغ مساهمة ذاتية واحد، والذي لن يتجاوز المبلغ الأعلى من المبالغ الواردة في التفاصيل.

23. إعادة نطاق التغطية إلى حالته الأصلية

عند دفع تعويضات التأمين لك، المؤمن عليه، أو لطرف ثالث بسبب حدث تأميني خلال فترة التأمين، ستعيد الشركة نطاق مسؤوليتها بموجب هذه البوليصة إلى حالتها الأصلية، كما كانت قبيل وقوع الحدث التأميني. يحق للشركة تحصيل رسوم تأمين مقابل إعادة نطاق التأمين إلى قيمته الأصلية والتي سيتم احتسابها على النحو التالي:

1. عند دفع تعويضات التأمين وفقاً للفصل (أ) من البوليصة - كنسبة مئوية من مبلغ تعويضات التأمين المدفوعة بالنسبة التي سمح بها المراقب لتلك السيارة وفقاً لعمرها وفترة التأمين المتبقية من تاريخ وقوع الحدث التأميني وحتى نهاية فترة التأمين بحسب البوليصة كما هو مفصل في التفاصيل.
2. عند دفع تعويضات التأمين لطرف ثالث وفقاً للفصل "ب" من البوليصة - بقيمة رسوم التأمين المحصلة مقابل مبلغ تأمين يساوي التعويضات التأمينية المدفوعة للطرف الثالث كما كانت قيمتها في يوم الحدث التأميني، نسبة إلى فترة التأمين المتبقية من تاريخ الحدث التأميني حتى نهاية فترة التأمين على النحو المحدد في تفاصيل البوليصة.
3. بالإشارة إلى ما هو مذكور في البند الفرعي (1)، فيما يلي صيغة احتساب رسوم التأمين من أجل إعادة نطاق التأمين إلى حالته الأصلية:

$$A \times \frac{B}{E} \times \frac{C}{D}$$

A = رسوم التأمين السنوية

B = مبلغ المطالبة مطروحاً منه المساهمة الذاتية

C = عدد الأيام المتبقية من تاريخ الضرر وحتى يوم انتهاء التأمين

D = قيمة السيارة وقت إصدار البوليصة

E = 365

24. تبديل السيارة

- (أ) إذا استبدلت سيارتك المؤمن عليها بالشركة خلال فترة التأمين واشترت مركبة بديلة، فيجوز لك، عن طريق إخطار الشركة وبموافقتها، نقل التغطية بموجب هذه البوليصة إلى السيارة البديلة.
- (ب) إذا كانت رسوم التأمين للمركبة المستبدلة، في يوم التبديل، أقل من رسوم التأمين للمركبة البديلة، فسوف تدفع للشركة الفرق، بما يتناسب مع فترة التأمين المتبقية، في غضون 30 يوماً من تاريخ التبديل.
- (ج) إذا كانت رسوم التأمين للمركبة المستبدلة، في يوم التبديل، أعلى من رسوم التأمين للمركبة البديلة، فستدفع لك الشركة الفرق، بما يتناسب مع فترة التأمين المتبقية، في غضون 30 يوماً من تاريخ التبديل.
- (د) لا يوجد في البنود الفرعية 1 و 2 و 3 أعلاه ما يمنع الشركة من المطالبة بالدفع لتغطية نفقاتها بسبب نقل التغطية التأمينية وفقاً لتسعيرتها المعتمدة.

25. تعطيل السيارة

- (أ) خلال فترة التأمين، يجوز لك، المؤمن له، إخطار الشركة مسبقاً بتعطيل السيارة وتركها غير مستخدمة لمدة لا تقل عن 30 يوماً ولا تتجاوز عدد الأيام المتبقية حتى نهاية التأمين الفترة (يشار إليها فيما يلي بـ "فترة التعطيل").

- (ب) إذا قمت أنت، المؤمن عليه، بإخطار الشركة كما هو مذكور في القسم الفرعي (أ) أعلاه، فلن تفقد السيارة ولن يقودها أي شخص نيابة عنك خلال فترة التعطيل، وإذا قادت السيارة أو قاد أي شخص آخر السيارة نيابة عنك، فلن تسري أي تغطية وفقاً للبند 1 (2) من هذه البوليصه.
- (ج) تنتهي فترة التعطيل في التاريخ المحدد في إشعارك، وإذا لم تحدد تاريخاً في الإشعار المذكور، فستنتهي فترة الإيقاف في نهاية فترة التأمين أو عند استلام إشعار منك، المؤمن عليه، حول نهاية فترة التعطيل، أيهما يأتي أولاً.
- (د) في نهاية فترة التعطيل، ستعيد الشركة إليك الجزء المتناسب من رسوم التأمين بسبب التغطية وفقاً للبند 1 (2) من هذه البوليصه، والتي دفعتها مقابل فترة التعطيل.

26. إلغاء التأمين

- (أ) يحق للمؤمن عليه إلغاء التأمين في أي وقت قبل نهاية فترة التأمين، وفقاً لتقديره؛ سيتم إلغاء التأمين في موعد إخطار الشركة بذلك أو في تاريخ لاحق وفقاً لطلبك؛ في هذه الحالة، سوف تعيد لك الشركة في أقرب وقت ممكن، وفي موعد لا يتجاوز 14 يوماً من تاريخ دخول الإلغاء حيز التنفيذ، الجزء النسبي من رسوم التأمين المدفوعة عن الفترة التي تلي التاريخ الفعلي للإلغاء؛ سيحسب الجزء النسبي المذكور أعلاه بضرب رسوم التأمين المحصلة من قبل الشركة في النسبة بين عدد الأيام المتبقية، وقت الإلغاء، حتى نهاية فترة التأمين الأصلية، وبين عدد الأيام المشمولة في فترة التأمين الأصلية. (فيما يلي - الجزء النسبي).
- (ب) دون الانتقال من حقوق الشركة وفقاً للقانون، يحق للشركة إلغاء التأمين قبل نهاية فترة التأمين، شريطة إرسال إشعار بهذا الأمر، والذي يتضمن أسباب الإلغاء، إليك، المؤمن عليه، عن طريق البريد المسجل قبل 45 يوماً على الأقل من التاريخ الذي سيتم فيه إلغاء التأمين.
- (ج) إذا قامت الشركة بإلغاء البوليصه، فسوف ترجع لك، المؤمن عليه، في أقرب وقت ممكن، وفي موعد لا يتجاوز 14 يوماً من تاريخ سريان الإلغاء، الجزء النسبي من رسوم التأمين المدفوعة.
- (د) ستتغير جميع المبالغ التي سيتم إرجاعها بموجب هذا البند وفقاً للتغيرات في مؤشر الغلاء بين المؤشر المنشور قبيل تاريخ دفع رسوم التأمين والمؤشر المنشور قبيل تاريخ إعادة رسوم التأمين. إذا تم دفع رسوم التأمين على أقساط، فسيتم تغيير كل مبلغ وفقاً للتغيرات في المؤشر بين المؤشر المنشور قبيل تاريخ الدفع والمؤشر المنشور قبيل إعادة رسوم التأمين.
- (هـ) على الرغم مما هو مذكور في هذا البند، سيتم إلغاء البوليصه المرهونة بعد 30 يوماً من إرسال إشعار الإلغاء إلى مالك الرهن.

27. المطالبة بتعويضات التأمين

- (أ) في حالة وقوع الحدث التأميني، يجب عليك أنت، المؤمن عليه، أو المستفيد، إخطار الشركة فوراً بعد أن تعلم أنت أو المستفيد بذلك.
- (ب) يجب تقديم المطالبة بدفع تعويضات التأمين وفقاً للبوليصه إلى الشركة وسيتم توثيقها لديها، ولن يمنع ذلك الشركة من المطالبة بتقديم المطالبة خطياً.

(ج) يجب عليك، المؤمن عليه، أو المستفيد، بحسب الحالة، تسليم الشركة، في غضون فترة زمنية معقولة بعد مطالبتك بذلك، المعلومات والوثائق اللازمة لاستيضاح المسؤولية ونطاقها، وإذا لم تكن متوفرة لديك، يجب عليك مساعدة الشركة، بقدر ما تستطيع، في الحصول عليها. يحق للمؤمن عليه إرسال نسخة من المستندات المذكورة أعلاه رقمياً، وعلى أقل تقدير عبر البريد الإلكتروني، أو برسالة نصية، أو عبر الحساب الشخصي للمؤمن عليه على الإنترنت.

(د) ستقوم الشركة، فور تلقي إخطار منك، المؤمن عليه، أو من المستفيد، بحدوث الحدث التأميني، بما هو ضروري للتأكد من مسؤوليتها.

(هـ) سيتم دفع تعويضات التأمين في غضون 30 يوماً من اليوم الذي حصلت فيه الشركة على المعلومات والمستندات اللازمة للتأكد من مسؤوليتها، وفي حالة السرقة والتي لم يتم فيها العثور على السيارة لمدة 30 يوماً، في غضون 7 أيام من تاريخ اليوم المذكور.

(و) ستتغير تعويضات التأمين المدفوعة لطرف ثالث أو المدفوعة لك، المؤمن عليه، وفقاً للتغيرات في مؤشر الغلاء بين المؤشر المنشور قبيل تاريخ وقوع الحدث التأميني والمؤشر المنشور قبيل تاريخ دفعها الفعلي، وستضاف إليها فائدة مرتبطة بالنسبة المحددة بحسب تعريف "فروقات الارتباط والفائدة"، في البند 1 من قانون أحكام الفائدة والارتباط، لعام 1961، اعتباراً من نهاية 30 يوماً من تاريخ تسليم الدعوى. يوضح بهذا أن هذا البند لا ينتقص من صلاحيات المحكمة وفق القانون سالف الذكر.

(ز) يحق للشركة أن تخصم من تعويضات التأمين وفقاً للفصل "أ" من هذه البوليصة، أي مبلغ ثابت تدين به أنت، المؤمن عليه، للشركة بناءً على هذه البوليصة أو بسبب بوليصة أخرى، وإذا كانت هناك خشية حقيقية من عدم تسديد الدين، يحق للشركة خصم بقية رسوم التأمين التي لم يتم سدادها بعد أو أي رسوم أخرى لم يصل بعد تاريخ استحقاقها.

(ح) لن تشمل تعويضات التأمين ضريبة القيمة المضافة للمستفيد مطروحاً منها ضريبة المدخلات.

28. الاعتراف بالمسؤولية بدون موافقة الشركة

إذا دفع المؤمن عليه أو من ينوب عنه تعويضاً فيما يتعلق بحدث تأميني تغطيه هذه البوليصة، أو اعترف بالمسؤولية، أو عرض أو وعد أو التزم بمثل هذا التعويض، دون موافقة مسبقة من الشركة، فإن هذا لن يكون ملزماً للشركة.

29. السلفيات والتعويضات غير المتنازع عليها

(أ) في حال وقوع حدث التأمين، يحق لك، المؤمن عليه، أو الطرف الثالث بحسب الحالة، أن تتلقى من الشركة دفعة مقدمة أو التزاماً مالياً يسمح لك بالحصول على خدمة إصلاح الضرر على حساب الأموال التي ستأتي من الشركة وفقاً لبنود هذه البوليصة.

(ب) سيتم دفع تعويضات التأمين غير المتنازع عليها في غضون 30 يوماً من اليوم الذي تم فيه تسليم المطالبة خطياً لدفع تعويضات التأمين إلى الشركة، ويمكن المطالبة بها بشكل منفصل عن المزاي الأخرى.

(ج) المبالغ التي ستدفع لك، المؤمن عليه، أو لطرف ثالث كما هو مذكور أعلاه، سيتم خصمها من تعويضات التأمين النهائية التي يتعين دفعها. عند حساب الخصم، ستختلف المبالغ المخصومة وفقاً للتغيرات في مؤشر أسعار المستهلك بين المؤشر المنشور قبيل وقت دفعها والمؤشر المنشور قبيل دفع المبلغ النهائي لتعويضات التأمين.

(د) سيتم سداد الدفعة النهائية والكاملة لتعويضات التأمين لحالات الضرر التي يغطيها الفصل "أ" بعد أن تقدم أنت، المؤمن عليه، أدلة معقولة على أنك أصلحت الضرر الذي لحق بالمركبة.

30. التقادم

فترة التقادم للمطالبة بتعويضات التأمين بموجب هذه البوليصه هي ثلاث سنوات من تاريخ وقوع حدث التأمين، ما لم يتم تحديد فترة أخرى بموجب القانون. لن تتقادم المطالبة بتعويضات التأمين بسبب الضرر المغطى بموجب الفصل "ب" من هذه البوليصه طالما أن دعوى الطرف الثالث ضدك، المؤمن عليه، لم تسقط بالتقادم.

31. الإنابة القانونية

- (أ) إذا كان لك، المؤمن عليه، بسبب حدث التأمين، أيضاً حق في الحصول على تعويض أو استرجاع تجاه طرف ثالث ليس بموجب عقد تأمين، ينتقل هذا الحق إلى الشركة، حالما تدفع الشركة لك أو للمستفيد تعويضات وبحجم التعويضات التي دفعتها.
- (ب) لا يحق للشركة استخدام الحق المحول إليها بموجب هذا البند بطريقة تضر بحقك في أن تحصل من الطرف الثالث على تعويض أو إرجاع يتجاوز التعويضات التي تلقيتها من الشركة.
- (ج) إذا تلقى المؤمن عليه، من الشخص الثالث، تعويضاً أو إرجاعاً كان مستحقاً للشركة وفقاً لهذا البند، فيجب عليك تحويله إلى الشركة.
- (د) إذا قمت بتسوية أو تنازل أو إجراء آخر ينتهك الحق الذي تم نقله إلى الشركة، فيجب عليك تعويضها عن ذلك. إذا تلقت الشركة من الشخص الثالث تعويضاً أو إرجاعاً مستحقاً لها وفقاً لهذا البند، فعليها إبلاغك، المؤمن عليه، بهذا في غضون 15 يوماً.
- (هـ) لن تستفيد الشركة من هذا البند إذا كان الحدث التأميني قد نجم عن غير قصد من قبل شخص ثالث لم يطالب المؤمن عليه بالتعويض أو الإرجاع، بسبب علاقة عائلية أو علاقة بين صاحب عمل وعامل.

32. التاريخ التأميني

- (أ) في نهاية 11 شهراً من بداية فترة التأمين – في التأمين لمدة عام واحد، أو في نهاية فترة التأمين – للتأمين الأقصر من عام واحد، سترسل لك الشركة تقرير التاريخ التأميني والذي سيتم فيه الإشارة ما إذا كنت قد قدمت، حتى التاريخ المذكور، دعوى أو دعاوى خلال سنة التأمين عن المركبات المؤمنة بموجب البوليصه. في تقرير التاريخ التأميني، سيتم تفصيل كل حدث تأميني أدى إلى تقديم مثل هذه الدعوى، بما في ذلك رقم السيارة المؤمن عليها، تاريخ حدث التأمين، المبلغ المدفوع، نوع التغطية، نوع الدعوى (ضرر ذاتي أو لطرف ثالث)، نوع المخاطر المغطاة التي تم تقديم دعوى التأمين بشأنها، وهل تلقت الشركة تعويضاً أو إرجاعاً من طرف ثالث بسبب الدعوى، وكذلك حجم التعويض أو الإرجاع الذي تم الحصول عليه (فيما يلي - حجم الإنابة القانونية) ونسبة أو مقدار الانخفاض المحدد في القيمة، خلال السنوات الثلاث السابقة لتاريخ التقرير أو خلال الفترة التي كنت مؤمناً فيها لدى الشركة، وفقاً للمدة الأقصر من بينها.
- (ب) في حالة تقديم دعوى، الأولى بعد انقضاء 11 شهراً من بداية فترة التأمين، سترسل الشركة تقريراً تصحيحياً فور تقديم الدعوى.
- (ج) في هذا البند، "دعوى" - مطالبة دفعت مقابلها تعويضات تأمين وفقاً للبند 27 أعلاه، مطروحاً منها المبلغ المساهمة الذاتية، بمبلغ يتجاوز 5000 شيكل.

(د) على الرغم مما هو مذكور في البند الفرعي (ج)، لن يتضمن تقرير التاريخ التأميني دعاوى بلغ فيها حجم الإنابة القانونية (الحقوق التي حصلت عليها الشركة من طرف ثالث بدل الحقوق التي سددتها للمؤمن عليه) 75% أو أعلى؛ إذا تلقت الشركة إنابة قانونية بالنسبة المذكورة أعلاه حتى عام واحد بعد إرسال تقرير التاريخ التأميني، سترسل الشركة تقريراً معدلاً فور استلام الإنابة القانونية؛ إذا استلمت الشركة الإنابة القانونية بالحجم المذكور أعلاه في تاريخ لاحق، فسوف تقوم بتحديث تقرير التاريخ التأميني في إطار كل تقرير تتطلبه تعليمات المراقب، وستقدمه لك بناء على طلبك.

33. الإخطارات

سيتم تسليم الإخطارات من المؤمن عليه أو المستفيد إلى الشركة وفق أحد الآتي:

1. عنوان الشركة كما هو مبين في عنوان البوليصا، أو أي عنوان آخر في إسرائيل تقوم الشركة بإبلاغ المؤمن عليه أو المستفيد عنه من وقت لآخر.
2. في مكتب وكيل التأمين المسجل في البوليصا - وفقاً لعنوانه كما هو محدد فيها، أو وفقاً لأي عنوان آخر في إسرائيل سيبلغ عنه وكيل التأمين المذكور أعلاه، الشركة، أو المؤمن عليه، أو المستفيد من وقت إلى آخر.
3. أي طريقة أخرى تقوم الشركة بإخطار المؤمن عليه بها من حين لآخر.

الفصل 4 - توسعات وتغطيات إضافية

(من المتفق عليه بموجب هذا أن التغطية وفقاً لكل بند من البنود المدرجة في هذا الفصل ستكون صالحة فقط إذا تم ذكرها صراحةً في التفاصيل)

34. تأمين الدفاع القانوني

التغطية صالحة فقط إذا تم ذكرها على شكل صريح في التفاصيل.

أ. تعريفات

1. "الأتعاب" تعني: أتعاب المحاماة لإدارة الإجراءات القانونية، والتي يجب ألا تتجاوز الحد الأدنى المنصوص عليه في قواعد نقابة المحامين (الحد الأدنى الموصى به)، لعام 2000، أو الأحكام القانونية التي ستحل محلها، حتى حدود المسؤولية المنصوص في التفاصيل الخاصة بهذه التغطية.
2. "نفقات الدفاع" تعني: الرسوم، رسوم ختم المستندات، تكلفة نسخ التفاصيل، أتعاب الشهود، أتعاب الخبراء على النحو الذي تحدده المحكمة أو وفقاً للقانون، والتي يتحملها المؤمن عليه بموافقة الشركة فيما يتعلق مع الإجراءات القانونية، باستثناء أي غرامة أو تعويض أو عقوبة مالية مفروضة في الحكم.
3. "الإجراءات القانونية" تعني: الشروع في إجراءات جنائية عن مخالفة مرور / مخالفة طرق، بما في ذلك الطلبات الإدارية لسحب رخصة القيادة وإعادتها، باستثناء التهم التي تفرض عليها الغرامة.
4. "الحادث" يعني: حادث مروري يصاب فيه شخص و / أو تتضرر فيه أي ممتلكات، والذي وقع أثناء ونتيجة لاستخدام المركبة المؤمن عليها في حركة المرور، وتغطي هذه البوليصة نتائجه.

ب. التغطية

1. ستزود الشركة المؤمن عليه، على نفقتها الخاصة، بمحام، من أجل توفير الحماية القانونية في الإجراءات القانونية التي تفتح ضده بسبب حادث وستتحمل نفقات الدفاع بسبب هذه الإجراءات، حتى حدود المسؤولية المنصوص عليها في تفاصيل هذه التغطية، مع الالتزام بأقصى قدر من التعاون مع المؤمن عليه والحفاظ على المصالح المشروعة للمؤمن عليه بما في ذلك سمعته الحسنة.
2. يحق للشركة أن تختار عدم تزويد المؤمن عليه بمحام. في مثل هذه الحالة - يحق للمؤمن عليه التوجه إلى محامي من اختياره وبما يخضع لموافقة الشركة المسبقة فيما يتعلق بتغطية نفقات الدفاع، وستقوم الشركة بإرجاع الرسوم ونفقات الدفاع للمؤمن عليه، والتي دفعها المؤمن عليه فعلياً للمحامي الذي وكله، وعلى أي حال بمبلغ لا يقل عن الرسوم التي كانت الشركة ستدفعها للمحامي الذي كانت ستوكله للمؤمن عليه، وحتى حدود المسؤولية المنصوص عليها في تفاصيل هذه التغطية.
3. يحق للشركة أن تطلب من المؤمن عليه بروتوكولات المحكمة، وآراء الخبراء والشهادات والقرارات والأحكام وأي مواد أخرى في حوزة المؤمن عليه أو المحامي، بسبب إدارة الإجراءات القانونية أو فيما يتعلق بها. سيطلب المؤمن عليه من المحامي إتاحة جميع هذه المواد للشركة بناءً على طلبها.

ج. توسعات التغطية

1. يحق للمؤمن عليه أن يطلب من الشركة توسعة التغطية وفقاً لهذا الفصل وضمن حدود المسؤولية المحددة في التفاصيل الخاصة بهذه التغطية، وكذلك الأتعاب ونفقات الدفاع في الاستئناف. يجب على المؤمن عليه أن يرفق بطلبه رأياً مفصلاً ومعللاً من محامٍ يتضمن ما يؤكد رأي المحامي بوجود أساس مادي وفرصة معقولة لنجاح الاستئناف.

2. ستوافق الشركة، وفقاً لتقديرها الخاص، على مثل هذا الطلب أو ترفضه لتوسعة التغطية وفقاً لهذا الفصل وضمن حدود المسؤولية المنصوص عليها في التفاصيل الخاصة بهذه التغطية أيضاً بالنسبة للرسوم ونفقات الدفاع عند الاستئناف.
3. يُصرح ويتفق بموجب هذا على أن الموافقة الخطية المسبقة للشركة على تقديم الاستئناف كما هو مذكور ستكون شرطاً أساسياً لسريان مسؤولية الشركة وفقاً لهذه التوسعة.

د. استثناءات

لن تكون الشركة مسؤولة عن أي مدفوعات، إذا:

1. كان السائق وقت وقوع الحادث تحت تأثير مخدر خطير على النحو المحدد في قانون العقاقير الخطرة [الصيغة الجديدة] لعام 1973.
2. بسبب الإهمال الجسيم المصحوب بحالة ذهنية من التهور أو عدم المبالاة مما تسبب في وقوع الحدث التأميني. بالنسبة لهذه المسألة، فإن "الإهمال الجسيم" يعني السلوك الذي يتجاوز مستوى السلوك المعقول للمؤمن عليه. على الرغم مما ورد أعلاه، لن يتم تطبيق هذا الاستثناء عندما يكون إهمال المؤمن عليه قد ساهم بشكل جزئي فقط في وقوع الحدث التأميني.

هـ. حدود المسؤولية

حدود المسؤولية في هذه التوسعة - وفقاً لحدود المسؤولية المنصوص عليها بشكل صريح في تفاصيل الحالة وفترة التأمين.

و. المساهمة الذاتية

عن التغطية وفقاً لهذا البند، يتحمل المؤمن عليه دفع مساهمة ذاتية، كما هو محدد في التفاصيل.

35. عدم القيادة في أيام السبت والأعياد اليهودية

التغطية سارية فقط إذا تم ذكرها بشكل صريح في التفاصيل.

إذا حصل المؤمن عليه على خصم وفقاً لهذا البند، فلن تكون الشركة مسؤولة عن الخسارة أو الضرر أو المسؤولية بموجب هذه البوليصه، والتي حدثت أو نجمت أثناء قيادة السيارة المؤمن عليها يوم السبت أو في أحد أيام العطلات الإسرائيلية، في الأوقات والتواريخ التي لا يسمح فيها بالقيادة وفقاً للدين، إلا إذا كانت القيادة في السيارة المؤمن عليها مطلوبة بسبب "رحلة طارئة تنطوي على إنقاذ حياة".

36. إلغاء المساهمة الذاتية في الكراج المتعاقد معه

التغطية سارية فقط إذا تم ذكرها بشكل صريح في التفاصيل.

من المتفق عليه بهذا أن الضرر الذي يلحق بمركبة المؤمن عليه فقط و/أو الضرر الذي يلحق بالمؤمن عليه وبطرف ثالث وعند إصلاح مركبة المؤمن عليه في أحد الكراجات المتعاقدة مع الشركة، وعندما يكون مبلغ الضرر أكبر من مبلغ المساهمة الذاتية المحدد في البوليصه عن الضرر الذاتي على النحو المحدد أعلاه - سيتم إعفاء المؤمن عليه من دفع المساهمة الذاتية لكل من الضرر الذاتي والأضرار التي تلحق بالغير باستثناء انخفاض القيمة.

37. إلغاء رسوم المساهمة الذاتية بحسب الفصل "ب"

التغطية سارية فقط إذا تم ذكرها بشكل صريح في التفاصيل.

تتحمل الشركة رسوم المساهمة الذاتية الذي يجب أن تتحملها أنت، المؤمن عليه، وفقاً للشروط التالية:

1. يتطرق التأمين وفقاً لهذه الإضافة فقط إلى المطالبات التي دفعتها الشركة وفقاً للفصل "ب" من هذه البوليصة بشأن "تأمين المسؤولية عن أضرار ممتلكات الطرف الثالث" والتي تتجاوز مبلغ المساهمة الذاتية المحدد في التفاصيل. **لن يتم تطبيق هذه التوسعة على المطالبات التي يكون مبلغها أقل من مبلغ المساهمة الذاتية.**
 2. **لن يتم تطبيق هذه التوسعة على المطالبات التي تم رفضها من قبل الشركة.**
 3. **سيتم تطبيق هذه التوسعة على مطالبة واحدة فقط خلال فترة التأمين.**
 4. يخضع كل هذا لبقية شروط وبند البوليصة. تتغير مبالغ التأمين ومبالغ المساهمة الذاتية بحسب الإضافة في هذا الفصل وفقاً للتغيرات التي ستطرأ على مؤشر الغلاء، بين المؤشر المعروف في يوم بدء التأمين والمؤشر المعروف في يوم وقوع أحداث التأمين.
38. إضافة قيمة السيارة (تقتصر على 10% في السنة الأولى وتصل إلى 15% في السنة الثانية، من يوم نزول السيارة إلى الطريق) **التغطية سارية فقط إذا تم ذكرها بشكل صريح في التفاصيل.**
1. إذا لحق بمركبة المؤمن عليه ضرر والذي يشكل "خسارة كاملة" بسبب حدث تأميني، وكان الضرر مغطى بحسب البوليصة - فستدفع الشركة للمؤمن عليه بالإضافة إلى تعويضات التأمين بحسب البوليصة، دفعة تكميلية تصل حتى سعر الشراء الكامل لمركبة جديدة من نفس الشركة المصنعة ومن نفس الطراز والنوع، بما في ذلك الإضافات الخاصة للمركبة، **إذا كانت مشمولة في التأمين وفقاً للبوليصة الرئيسية، شريطة أن لا تتجاوز الدفعة التكميلية لسعر شراء السيارة الجديدة 10% في السنة الأولى من نزول السيارة إلى الطريق و 15% في السنة الثانية من نزول السيارة إلى الطريق، من قيمة السيارة المؤمن عليها في يوم وقوع حدث التأمين، وفقاً للتسعيرة.**
 2. في حال كما هو مذكور في البند الفرعي (1)، لم يكن من الممكن في وقت دفع تعويضات التأمين شراء سيارة جديدة في دولة إسرائيل من نفس الشركة المصنعة ومن نفس الطراز والنوع - ستدفع الشركة للمؤمن عليه، بالإضافة إلى تعويضات التأمين بحسب البوليصة، تكملة لشراء مركبة جديدة من نوع مماثل بحسب تقييم مخمن المركبة، **وفقاً لشروط البوليصة الرئيسية، بشرط أن لا يتجاوز حجم إضافة التعويض 10% من سعر السيارة في السنة الأولى من نزول السيارة إلى الطريق و 15% في السنة الثانية من نزول المركبة إلى الطريق، بحسب التسعيرة.**
- لأغراض هذا البند، "الخسارة الكلية" - كما هو مفصل في الفصل "أ"، البند 6 أ من البوليصة فقط وتعليمات البند 40 "خفض الخسارة الكلية إلى 50%" لن تسري في مسألة "إضافة قيمة السيارة"
3. في حالة عدم دفع رسوم إضافية لهذه التغطية الإضافية، لن تكون التغطية سارية إلا إذا تم استيفاء جميع الشروط التالية:
 - أ. لم تتعرض السيارة لأضرار بنسبة 50% أو أكثر في الماضي
 - ب. خلال فترة التأمين لم يلحق بالمركبة أي ضرر، بما في ذلك انخفاض في قيمتها بنسبة تتجاوز 10% من قيمتها.
 - ج. السيارة مملوكة لأول مرة (يد أولى) وتم استيرادها بشكل منظم.
 - د. السيارة مملوكة بملكية خاصة.
 - هـ. السيارة غير معفاة من الضرائب.
 - و. المركبة ليست مملوكة لشركة / تأجير / إيجار / هيئة / وغيرها.

39. الاستعادة التلقائية بعد الضرر الذي تم إصلاحه في كراج متعاقد مع الشركة - للضرر الأول فقط خلال فترة التأمين التغطية سارية فقط إذا تم ذكرها بشكل صريح في التفاصيل.

الإعفاء من دفع رسوم التأمين للاستعادة التلقائية لنطاق التأمين.

في حدث التأمين الذي يحدث فيه ضرر مغطى للمركبة، وهو ليس خسارة و / أو سرقة - سيتم إرجاع نطاق مسؤولية الشركة وفقاً لهذه البوليصة إلى حدوده الأصلية بعد وقوع الحدث التأميني، دون مطالبة المؤمن عليه بدفع رسوم تأمين لاستعادة نطاق التأمين إلى مداه الأصلي.

الإعفاء من دفع رسوم التأمين لإعادة نطاق التأمين إلى أصله، هو عن حدث تأميني واحد فقط - الحدث التأميني الأول الذي يحدث خلال فترة التأمين، وبشرط إصلاح السيارة في كراج متعاقد مع الشركة (ما لم يذكر خلاف ذلك في التفاصيل).

فيما يتعلق بحدث التأمين الثاني وما بعده خلال فترة التأمين، فإن إعادة نطاق التأمين إلى الأول سيخضع لدفع رسوم تأمين من أجل إعادة نطاق التأمين إلى سابقه وفقاً لما هو مفصل في البنود (1) و (2) من البند 23 من الفصل "ج" من البوليصة.

40. خفض الخسارة الكلية إلى 50%

التغطية سارية فقط إذا تم ذكرها بشكل صريح في التفاصيل.

في حالة تجاوز مقدار الضرر الذي لحق بالمركبة 50% من قيمة السيارة قبيل وقوع الحدث التأميني، ستقوم الشركة بتعويضك، المؤمن عليه، وكأن السيارة كانت خسارة كاملة. لن تكون هذه التوسعة سارية للمركبة التي تم شراؤها بدون ضرائب ولا يحق لمالك السيارة الحصول على إعفاء متكرر من الضرائب عنها.

41. بند الرهن

التغطية سارية فقط إذا تم ذكرها بشكل صريح في التفاصيل.

بناءً على طلبك، المؤمن عليه، سيتم دفع التعويضات المستحقة وفقاً لشروط هذه البوليصة إلى البنك (المستحق) المشار إلى تفاصيله في "التفاصيل"، وفقاً لمعدل الاستفاد وقت حصول الخسارة أو الضرر، مع الأخذ في الاعتبار ما هو مذكور في البوليصة فيما يتعلق بإلغاء البوليصة، لن يكون إلغاء التأمين ساريًا إلا في وقت تسليم إشعار الإلغاء كتابيًا إلى البنك (المستفيد) المذكور أعلاه، قبل 30 يوماً على الأقل من الإلغاء.

42. كسر المرايا الجانبية والأضواء

التغطية سارية فقط إذا تم ذكرها بشكل صريح في التفاصيل.

1. بند التعريفات

المصطلحات المفصلة فيما يلي ستحمل المعنى المذكور إلى جانبها في سياق هذه التوسعة فقط:

1.1 "المرايا" - المرايا الجانبية الخارجية للسيارة (بما في ذلك بيت المرأة ومنظومة المرأة بما في ذلك الكاميرات البديلة للمرايا - بدون الشاشة) بشرط أن تكون هذه المكونات جزءاً لا يتجزأ من السيارة وفقاً لمواصفات الشركة المصنعة للسيارة.

- 1.2 "المصابيح" - المصابيح الأمامية والخلفية للسيارة (بما في ذلك مصابيح الإشارة والفرامل)؛ بشرط أن تكون هذه المكونات جزءاً لا يتجزأ من السيارة وفقاً لمواصفات الشركة المصنعة للسيارة.**
- 1.3 "مكون" - مرآة أو مصباح، على النحو المحدد أعلاه.**
- 1.4 "الحادث" - حالة حدث فيها ضرر (كما هو محدد أدناه) لواحد أو أكثر من المكونات التي تغطيها هذه التوسعة، خلال فترة التأمين.**
- 1.5 "الضرر" - الكسر (بما في ذلك الشق العميق) في أحد المكونات، والذي حدث خلال فترة التأمين، نتيجة لحادث (كما هو موضح أدناه).**
- يوضح بهذا أن الخدوش و/ أو الشقوق التي لا تخترق سمك المكون و/ أو الاهتراء و/ أو تآكل المكون لا تغطيها هذه التوسعة.**
- 1.6 "حدث عرضي" - ضرر عرضي لأحد المكونات بواسطة عامل مادي ملموس وخارجي، والذي لم يكن من الممكن توقع حدوثه.**
- 1.7 "التغطية التأمينية" - استبدال و/ أو إصلاح المكون المتضرر**
- 1.8 "المركبة المؤمن عليها" - مركبة خاصة وتجارية حتى وزن 3.5 طن، والتي تفاصيلها مدرجة في التفاصيل موضوع هذه التوسعة.**
- 1.9 "مقدم الخدمة" - على النحو المحدد في التفاصيل.**
- 1.10 "المؤمن" - المؤمن عليه و/ أو مالك البوليصا التي صدرت بموجبها هذه التوسعة، وكذلك الشخص الذي ستكون السيارة في حيازته و/ أو يستخدمها بإذن أو نيابة عن مالك البوليصا.**
- 1.11 "مركز الخدمة" - مركز الخدمة الذي سيتم تشغيله من قبل الشركة أو مزود الخدمة أو من ينوب عنهم، كما هو محدد في التفاصيل.**
- 1.12 "فترة التأمين" - الفترة المحددة في التفاصيل لهذه التوسعة، وعلى أي حال تنتهي فترة التأمين لهذه التوسعة في نهاية فترة التأمين الخاصة بالبوليصا؛ إذا لم يتم تحديد فترة في التفاصيل، فستكون فترة التأمين لهذه التوسعة هي فترة التأمين الخاصة بالبوليصا.**

2. نطاق التغطية

- 2.1** في حالة تضرر أحد المكونات نتيجة لحادث عرضي خلال فترة التأمين، يحق للمؤمن عليه إصلاح و/ أو استبدال المكون المتضرر لدى مزود الخدمة حتى ضرر بحجم 5000 شيكل جديد ما لم ينص على خلاف ذلك في صفحة تفاصيل التأمين، سيتم تصليح المكون المتضرر أو استبداله بقطعة مماثلة للمكون المُستبدل من حيث الجودة والخصائص والوصف.
- 2.2** إذا لم يتمكن مزود الخدمة من العثور على مصباح / مرآة مكافئة في غضون فترة زمنية معقولة، يحق للمؤمن عليه اختيار أحد الخيارين: (1) انتظار الوقت المطلوب للعثور على مصباح / مرآة مكافئة من مزود الخدمة؛ (2) الحصول من الشركة بنفسه أو من خلال شخص ينوب عنه على تعويض مالي وفقاً لتسعيرة قطع الغيار المقبولة في السوق – "مولتي كات - قطع متعدد" جديدة للمرأة / المصباح بما في ذلك تكلفة التركيب وضريبة القيمة المضافة، ولكن ليس أكثر من مبلغ 2000 شيكل (تخصم منها المساهمة الذاتية).
- 2.3** دون الانقصاص من حق المؤمن عليه في الحصول على التعويض وفقاً للبند 2.3 أعلاه، يوضح بهذا أنه لن يحق للمؤمن عليه الحصول على أي دفعات من الشركة، إذا اختار إصلاح الضرر الذي تغطيه هذه التوسعة في مكان غير مزود الخدمة.

3. تفعيل التغطية التأمينية

3.1 في حالة حدوث ضرر للمصباح و/ أو المرأة (غير الاستثناءات المحددة في هذه التغطية)، يجب على المؤمن عليه التوجه إلى مركز الخدمة.

3.1.1 سيتم منح الخدمة وتنفيذها وفقاً لشروط التغطية ضمن المواعيد المذكورة فيما يلي:

3.1.2 إذا أبلغ المؤمن عليه مركز الخدمة مسبقاً عن العطل، ونوع المركبة وطرزها ورقم الهيكل ورقم الترخيص ونوع المصباح و/ أو المرأة المتضررة – سيتم تنسيق موعد لإحضار السيارة إلى المزود بعد استلام المصباح و/ أو المرأة البديلة، وسيتم إجراء الإصلاح قدر الإمكان في نفس اليوم.

3.2 في أي حالة أخرى – سيتم إنهاء الخدمة في غضون يومي عمل من تاريخ إحضار السيارة إلى المزود. لأغراض هذا البند، "أيام العمل" هي: الأحد - الخميس (مشمولة) من 8:00 صباحاً إلى 16:00 مساءً، باستثناء أيام العطل الرسمية في إسرائيل.

3.3 سوف يقوم مزود الخدمة، وفقاً لتقديره، بفحص أي ضرر قبل إعطاء الإذن بإجراء الإصلاح، بشرط ألا يتم تجاوز تواريخ إنهاء الخدمة المحددة أعلاه في حالة الموافقة على إجراء الإصلاح.

4. المساهمة الذاتية

4.1 في حالة تفعيل هذه التغطية، سيدفع المؤمن عليه مساهمة ذاتية على النحو التالي:

أ. للحدث الأول خلال فترة التأمين للمركبة المؤمن عليها - مبلغ 255 شيكل

ب. للحدث الثاني خلال فترة التأمين للمركبة المؤمن عليها - مبلغ 299 شيكل

ج. من الحدث الثالث فصاعداً خلال فترة التأمين للمركبة المؤمن عليها - مبلغ 355 شيكل

4.2 إذا طلب المؤمن عليه إعادة إجراء إصلاح في السيارة لمكون معين في غضون 6 أشهر من تاريخ الإصلاح السابق لذلك المكون، وكان مصدر الإصلاح المتكرر هو فعل و/ أو إغفال من قبل مزود الخدمة - لن يُطلب من المؤمن عليه دفع مساهمة ذاتية مقابل الإصلاح المتكرر المذكور.

4.3 ستعغير رسوم المساهمة الذاتية وفقاً للنسبة بين مؤشر الغلاء المنشور قبيل بدء التأمين، والمؤشر المنشور قبيل دفع المشترك لرسوم المساهمة الذاتية. في هذا السياق "المؤشر" - هو مؤشر الأسعار للمستهلك الصادر عن الجهاز المركزي للإحصاء.

5. استثناءات

لا تغطي هذه التوسعة الضرر أو الحدث أو المسؤولية التي نتجت أو نجمت، بشكل مباشر أو غير مباشر، نتيجة لواحد أو أكثر من العوامل التالية:

5.1 الضرر الذي يلحق بالمكون الذي لم يكن كاملاً تماماً و/ أو صالحاً و/ أو ملائماً للعمل قبيل وقوع الحادث و/ أو لم يتم تركيبه بشكل صحيح.

5.2 الضرر الناجم بشكل مقصود من قبل المؤمن عليه و/ أو شخص ينوب عنه و/ أو شخص مخول من قبله لاستخدام السيارة

5.3 الخدوش و/ أو البهتان و/ أو اهتراء أحد المكونات

5.4 سرقة المكون بالكامل

5.5 الضرر الذي يلحق بمركبة مستوردة إلى إسرائيل بإستيراد شخصي، بشرط ألا يكون الضرر في أحد المكونات التي يتم استيرادها بشكل منظم إلى إسرائيل.

- 5.6 الضرر الذي يلحق بالمكونات غير المشمولة في المواصفات الفنية لمصنع السيارة أو المستورد الرسمي، بشرط ألا يكون ذلك الضرر في أحد المكونات التي يتم استيرادها بشكل منظم إلى إسرائيل.
- 5.7 التماس الكهربائي، المنظومات والمحركات الكهربائية و/ أو الميكانيكية التي لا تنجم مباشرة عن حادث عرضي.
- 5.8 الأضرار الناجمة عن كارثة طبيعية (بما في ذلك الزلزال).
- 5.9 الضرر الناتج عن اختبارات القيادة و/ أو اختبارات القدرة على القيادة.
- 5.10 الحرب أو العمل العدائي أو الهجوم الإرهابي أو أي حالة تخول مالك السيارة الحصول على تعويض وفقاً لقانون ضريبة الأملاك وصندوق التعويضات لعام 1961.
- 5.11 الأضرار التي حدثت أثناء وجود السيارة في الخدمة و/ أو استخدامها من قبل الجيش و/ أو قوات الأمن.
- 5.12 مركبة تستخدم في النقل مقابل أجرة.

6. الشروط العامة

- 6.1 تخضع هذه التوسعة لجميع شروط واستثناءات البوليصة، ما لم يتم تعديلها بشكل صريح في هذه التوسعة
- 6.2 جميع المبالغ المحددة في هذه التغطية تشمل ضريبة القيمة المضافة.

4.3. الإضافات الكهربائية

1. تعريف:

"الإضافات الكهربائية" التي لا تعد جزءاً مدمجاً ضمن مواصفات المستورد والتي تم تركيبها في السيارة من قبل المؤمن عليه و/ أو بناءً على طلبه.

التغطية سارية فقط إذا تم ذكرها بشكل صريح في التفاصيل.

2. الحدث التأميني

الخسارة أو الضرر الذي يلحق بممتلكات المؤمن عليه نتيجة أحد المخاطر المذكورة أدناه حتى مبلغ التأمين المدرج في التفاصيل.

3. الممتلكات المؤمن عليها

نظام الصوت والاستماع (نظام الصوت، التلفزيون (بما في ذلك LCD)، الهاتف الثابت في السيارة، جهاز الاتصال اللاسلكي، نظام الأقمار الصناعية والمفصلة من قبل المؤمن عليه في نموذج العرض أو بأي طريقة أخرى ومحددة في التفاصيل، والتي يتم تثبيتها بشكل دائم في المركبة المؤمن عليها.

4. المخاطر المؤمن عليها

- (1) النار، البرق، الانفجار، الاشتعال.
- (2) الاصطدام العرضي، والانقلاب والحوادث من أي نوع.
- (3) أي ضرر يلحق بممتلكات المؤمن عليه نتيجة السرقة أو أثناء السرقة أو أثناء محاولة السرقة للسيارة، باستثناء سرقة الممتلكات المؤمن عليها نفسها.
- (4) الفيضانات والعواصف والتلج والبرد والثوران البركاني.
- (5) سرقة الممتلكات المؤمن عليها بدخول السيارة عنوة.
- (6) فعل تخريبي؛ ومع ذلك، إذا كان الحدث التأميني قد تسبب فيه المؤمن عليه أو أحد أفراد أسرته أو من ينوب عنهم، عن قصد - تعفى الشركة من مسؤوليتها.

5. طرق التعويض

يحق للشركة، بحسب تقديرها، إصلاح الجهاز أو أجزاء منه أو استبداله أو دفع قيمة الخسارة أو الضرر نقدًا.

6. الاستثناءات

لا تشمل التغطية بموجب هذا القسم الخسارة أو الضرر الناجم:

- (1) للأجهزة الإلكترونية و/أو الكهربائية، غير المثبتة بشكل دائم في السيارة المؤمن عليها.
- (2) للهوائي، مكبرات الصوت، مضخم الصوت، الأشرطة، الأقراص المدمجة، الاسطوانات، أجهزة الاتصال، الـ USB، الايكوالايزر، الـ GPS، الأجهزة الخلوية وجهاز التحكم عن بعد، ما لم يذكر خلاف ذلك في التفاصيل.
- (3) بسبب سرقة لم يتم ارتكابها باستخدام القوة أو العنف عند دخول السيارة، أو عدم وجود أي علامات خارجية على المركبة تشير إلى استخدام القوة أو العنف.
- (4) عن حريق ناجم عن عطل كهربائي أو إلكتروني أو ميكانيكي، بما في ذلك الاحتراق التلقائي.

7. نطاق التعويض (قيمة التعويض)

سيتم احتساب ودفع تعويضات التأمين التي يستحقها المؤمن عليه وفقًا لهذا القسم بحسب قيمة الخسارة أو الضرر وقت وقوع الحدث التأميني، مطروحًا منها المساهمة الذاتية كما هو مفصل في التفاصيل، وعلى أي حال لن يتجاوز ذلك مبلغ التأمين المحدد في التفاصيل.

8. المساهمة الذاتية

فيما يتعلق بهذه التغطية، يتحمل المؤمن عليه مساهمة ذاتية كما هي محددة في التفاصيل.

9. التأمين الناقص (التأمين بأقل من القيمة الحقيقية)

إذا كان مبلغ التأمين المشار إليه في التفاصيل بجوار اسم الجهاز الكهربائي ("مبلغ التأمين") أقل من قيمة هذا الجهاز، فسيتم تخفيض مسؤولية الشركة بنسبة ملائمة هي النسبة بين مبلغ التأمين وقيمة الممتلكات المؤمن عليها وقت إبرام عقد التأمين. يخضع كل جهاز في إطار الممتلكات المؤمن عليها لهذا الشرط بشكل منفصل.

44. سرقة المفاتيح

التغطية سارية فقط إذا تم ذكرها بشكل صريح في التفاصيل

1. حدث التأمين:

في حال سرقة مفاتيح السيارة المؤمن عليها في هذه البوليصة، ستقوم الشركة بتعويض المؤمن عليه عن المبلغ الذي دفعه المؤمن عليه فعلاً لمتخصص أقفال، من أجل فتح باب السيارة، بقدر ما كان ذلك ضروريًا، وكذلك عن المبلغ الذي دفعه المؤمن عليه فعلاً لصانع الأقفال، لغرض إعداد مفتاح بديل، بما في ذلك تكلفة العمل لاستبدال الأقفال، حتى حدود المسؤولية المنصوص عليها في البند 2 فيما يلي.

2. حدود المسؤولية:

يجب ألا تتجاوز مسؤولية الشركة عن تعويضات التأمين وفقًا لهذا البند المبالغ التي دفعها المؤمن عليه بالفعل، وفي جميع الأحوال لن تتجاوز إجمالي 1500 شيكل لكل حالة و 2500 شيكل لفترة التأمين، بعد خصم مساهمة ذاتية بقيمة 350 شيكل لكل حالة، إلا إذا ورد خلاف ذلك في التفاصيل.

3. الاستثناءات:

لن تدفع شركة التأمين مقابل:

أ. أي نفقات أخرى باستثناء تلك المذكورة في البند 1.

ب. النفقات التي تنطوي على فقدان أو سرقة مفاتيح مركبة أخرى، غير السيارة المؤمن عليها في هذه البوليصة.

4. شروط التغطية التأمينية:

في حالة السرقة، فإن التغطية بحسب هذا البند تكون مشروطة بإصدار تقرير رسمي من الشرطة بخصوص التبليغ عن السرقة، خلال فترة زمنية معقولة من تاريخ الواقعة.

45. المصداق

التغطية سارية فقط إذا تمت الإشارة لذلك بشكل صريح في التفاصيل

1. تعريفات

"المصداق"

المصداق، ممتصات الصدمات، والتي تتوافق مع تعليمات الشركة المصنعة للسيارة كما هو مفصل في البند 2.3 (1).

"الكسر"

الكسر وأي ضرر (باستثناء السرقة) يخترق سمك المصدات من أي نوع، بما في ذلك الصدمة الخدش أو الانبعاج في المصد

"الصدمة"

إصلاح المصد أو استبدال المصد بمصد جديد يحدده المدير المتخصص في الكراج.

"التغطية"

"المركبة"

السيارة كما هو مفصل وبما يخضع لما هو مذكور في البند 2.2 والتي للشركة المصنعة لها وكالة معتمدة في إسرائيل، والتي تم استيرادها عن طريق الاستيراد العادي من قبل الوكالة المذكورة أعلاه و/ أو السيارة المذكورة أعلاه التي يوجد لها مصداق في إسرائيل والتي سيتم التأمين عليها في إطار ووفقاً للبوليصة.

"متلقي الخدمة"

المؤمن عليه أو من ينوب عن المؤمن عليه.

"مقدم الخدمة"

كما هو وارد في التفاصيل.

"التسعيرة"

تسعيرة مقدم الخدمة لإصلاح الكسر/ المصداق.

2. طبيعة ومدى التغطية

2.1 سيتم توفير الخدمة التي تغطيها هذه التوسعة و/ أو تنفيذها من قبل مزود الخدمة و/ أو محطات الخدمة دون تحديد لعدد التوجهات التي يقوم بها المؤمن عليه خلال فترة التأمين، مع مراعاة رسوم المساهمة الذاتية المفصلة أدناه:

مركبة خاصة وتجارية حتى 3.5 طن – المساهمة الذاتية 350 شيكل (ثلاثمائة وخمسون شيكل) لكل "كسر" وبما يخضع للبند 2.4 أدناه.

2.2 التوسعة هي لفترة التأمين ما لم يتم إلغاؤها قبل ذلك الحين

2.3 سيتم منح التغطية وفقاً لهذه التوسعة للضرر غير المتوقع لمصد السيارة وفقاً للشروط المفصلة أدناه:

2.3.1 تسري التغطية فقط على الأجزاء البلاستيكية الخارجية والداخلية التي هي جزء من الدرع والتي تتعلق بإعادة الدرع إلى حالته الأصلية وفقاً لمواصفات الشركة المصنعة فقط، مثل: الدرع الخارجي والشبكة الأمامية والفتحات البلاستيكية والتعزيزات الداخلية الأخرى طالما أنها مصنوعة من البلاستيك والستايروفوم للحماية، القضبان الجانبية وأغطية الضباب والشبك المركزي وأجهزة الاستشعار والكاميرات بجميع أنواعها والديكورات مختلفة (طالما أنها أصلية من المصنع وليست إضافة محلية)، الاجنحة السفلية، مستشعرات بدون وحدة تحكم، حوامل لوحة الترخيص، الدعائم (بما في ذلك حواف المصابيح الأمامية).

2.3.2 لن تسري التغطية على مكونات مثل: المصابيح الأمامية، مصابيح الضباب في المصد، ومصابيح التشغيل النهاري (LED وغير الـ LED)، شعار الشركة المصنعة، وزخارف النيكل على غطاء المحرك، البطانات، واقيات المحرك السفلية، الصفائح الأمامية - الألياف، واقيات الرادياتير السفلية و/ أو مأخذ الهواء من مختلف الأنواع الموجودة أسفل / خلف المصد، المبردات، المكثفات، الأجزاء المعدنية للمركبة و/ أو، حواف الهيكل، الألواح الخلفية، والجسور العلوية، الهياكل الرأسية، الهياكل الأمامية المعدنية، أنظمة ووحدات التحكم بأنواعها.

- 2.3.3 سيتم احتساب مبلغ المسؤولية على أساس أسعار القطع فقط، تشمل ضريبة القيمة المضافة، وفقاً لتسعيرات المستوردين المنشورة في وسائل الإعلام الرقمية المختلفة (م.ر.م، مواقع المستوردين، وغيرها). **لن تقبل عروض الأسعار من مقدمي الخدمات الخارجيين.**
- 2.3.4 سيتم توفير الخدمة وفقاً لهذه التوسعة حتى في حالة حدوث ضرر لأجزاء أخرى من السيارة في نفس الحدث، بشرط ألا يتجاوز إجمالي الضرر الذي لحق بجسم السيارة بما في ذلك المصد 9000 شيكل (تسعة آلاف شيكل) تشمل ضريبة القيمة المضافة.
- 2.4 سيكون المصد الذي سيتم إصلاحه عبارة عن مصد بديل حاصل على علامة الجودة (تيكن). إذا لم يكن من الممكن لمزود الخدمة و/ أو محطة الخدمة العثور على مصد مكافئ كما هو مذكور في غضون فترة زمنية معقولة، فسيحق للمؤمن عليه الحصول على تعويض مالي مساوٍ لسعر المصد المكافئ، وفقاً لسعر مزود الخدمة وحتى مبلغ 3500 شيكل تشمل ضريبة القيمة المضافة.
- 2.5 في حال مطالبة مقدم الخدمة و/ أو محطة الخدمة بإجراء إصلاح متكرر لنفس المصد على السيارة في غضون 6 أشهر من تاريخ الإصلاح السابق، وكان الإصلاح المتكرر يتعلق بنفس الأجزاء التي تم استبدالها و/ أو كان نتيجة عمل و/ أو إغفال من مقدم الخدمة و/ أو محطة الخدمة، سيتحمل مزود الخدمة و/ أو محطة الخدمة التكلفة الكاملة للإصلاح ولن يُطلب من المؤمن عليه دفع ثمن الأجزاء التي كان قد تم استبداله في الإصلاح السابق و/ أو مقابل العمل و/ أو مساهمة ذاتية كما هو مذكور في البند 2.1 أعلاه.
- 2.6 سيكون قرار إصلاح المصد أو استبداله وفقاً لتقدير مزود الخدمة وحده.
- 2.7 في حال وجود نزاع بشأن ملائمة المكون للمركبة، سيتوجه الطرفان إلى مخمن متفق عليه من قبل كليهما.

3. استثناءات

- في إطار هذه التوسعة، لن يتم تقديم أي خدمة مقابل الخسائر أو الأضرار أو الالتزامات التي حدثت أو نتجت عن أي من هذه الأمور، كلها أو جزء منها:
- 3.1 الضرر الذي يحدث أثناء القيادة خلال المشاركة في الرياضات التنافسية.
- 3.2 الأضرار الناجمة عن الفيضانات أو الكوارث الطبيعية (بما في ذلك الزلزال).
- 3.3 يتم تقديم الخدمة للمؤمن عليه وفقاً لرقم الترخيص الذي يظهر في التفاصيل.
- 3.4 لن يحق للمؤمن عليه الحصول على أي مدفوعات إذا اختار تلقي الخدمة موضوع هذه التوسعة لدى مزود غير مزود الخدمة كما هو محدد أعلاه. سيتم تطبيق هذا البند حتى لو تصرف متلقي الخدمة بحسن نية.
- 3.5 لن يتم توفير التغطية وفقاً لهذه التوسعة في حالة وجود حالة حرب (سواء معلنة أم لا)، أو نوع من الحرب، أو التعبئة العامة، أو الزلازل، أو أي قوة قاهرة أخرى لا تسمح بتقديم الخدمات.
- 3.6 الأضرار التي لحقت بالمصد / المصدات التي لم تكن سليمة تماماً قبل تعرضها للتلف و/ أو المصد / المصدات التي لم يتم تركيبها بشكل صحيح.
- 3.7 الأضرار التي لحقت بالمصد / المصدات التي هي / ليست جزءاً من المواصفات الفنية الأصلية ومستوى إضافات النموذج كما هو محدد من قبل الشركة المصنعة.
- 3.8 الضرر الذي لحق بالمصد / المصدات الذي كان / تالفاً قبل دخول هذه التوسعة حيز التنفيذ.
- 3.9 الضرر الناجم عن تخريب من قبل المؤمن عليه و/ أو من ينوب عنه و/ أو شخص مخول من قبله لاستخدام السيارة.
- 3.10 التغطية لا تشمل إصلاح التماس الكهربائي والأسلاك و/ أو أنظمة التشغيل.
- 3.11 الضرر و/ أو العيب في أجزاء أخرى من السيارة والذي يمنع و/ أو يضعف قدرة تركيب المصد / المصدات التالف.
- 3.12 الضرر الناجم عن حدث يحق للمؤمن عليه الحصول على تعويض من الدولة وفقاً لقوانين دولة إسرائيل.
- 3.13 الضرر اللاحق من أي نوع.

4. الحصول على الخدمة

- 4.1 في أي حالة من حالات الكسر في المصد (باستثناء الشروط الاستثنائية المفصلة أعلاه) يجب على المؤمن عليه الاتصال بمقسم مزود الخدمة المدرج في التفاصيل لتلقي الخدمة
- 4.2 سيتم منح الخدمة وتنفيذها وفقاً لشروط التوسعة خلال المواعيد المحددة على النحو التالي.
- أ. خلال 5 أيام عمل من تاريخ إحضار المركبة إلى محطة الخدمة
- ب. لأغراض هذا البند، "أيام العمل" هي من الأحد إلى الخميس (شاملة) من 8:00 صباحاً إلى 16:00 مساءً.
- 4.3 يحق لشركة التأمين فحص أي ضرر قبل إعطاء الإذن بإجراء الإصلاح، والمطالبة في كل حالة معقولة، بموافقة الشرطة إذا كانت الشرطة متورطة / مخمن للضرر (الأضرار)، وفقاً لتقديرها، شريطة أنه في حال الموافقة على إجراء الإصلاح، لن تتجاوز مواعيد الخدمة المواعيد المحددة أعلاه.

5. إصلاحات إضافية

في حالة حدوث ضرر و/أو أضرار غير مغطاة و/أو مستثناة كما هو مذكور صراحة في البوليصة و/أو هذه التوسعة (فيما يلي "الإصلاحات المستثناة")، والتي توجه المؤمن عليه لمحطة الخدمة بطلب لإصلاحها، سيحق لمقدم الخدمة و/أو محطة الخدمة تنفيذ الإصلاحات المستثناة وتحصيل دفعات مقابلها وفقاً لعرض أسعار مقدم للمؤمن عليه مقدماً ومصدقاً من قبله. بعد إنهاء الإصلاحات المستثناة، سيقدم مزود الخدمة للمؤمن عليه فاتورة ضريبية وإيصلاً قانونياً وفقاً لعرض السعر.

6. صلاحية التوسعة وصلاحيات الالتزام

- 6.1 التغطية وفقاً لهذه التوسعة مشروطة بتوجه المؤمن عليه إلى مزود الخدمة أو إحدى محطات الخدمة واستلام الخدمة منها فقط.
- 6.2 تخضع هذه التوسعة لجميع الشروط والأحكام الأخرى الخاصة بالبوليصة، ما لم يتم تغييرها بشكل صريح في هذه التوسعة.
- 6.3 الخدمة وفقاً لهذه التوسعة مشروطة بحقيقة أنه في بداية فترة الخدمة، كان مصد السيارة بدون أي عيوب و/أو شقوق.
- 6.4 سيقدم مزود الخدمة خدمات للمؤمن عليه الذي يدعي أنه موجود في قائمة المشتركين وبوليصة التأمين ليست معه وذلك مقابل الدفع بشيك مؤجل لمدة 30 يوماً أو عن طريق بطاقة الائتمان، سيتم إعادة هذا المبلغ إلى متلقي في غضون 30 يوماً من إثبات استحقاقه للخدمة.

7. مسؤولية الشركة

ستكون الشركة مسؤولة عن الخدمة المقدمة في إطار هذه التوسعة.

46. كسر الزجاج

التغطية سارية فقط إذا تم ذكرها بشكل صريح في التفاصيل

1. تعريفات

"الزجاج"
الزجاج الأمامي، الخلفي، والجانبية للسيارة

"كسر"
الكسر والشق الممتد عبر كامل سمك الزجاج

"الخدمة"
استبدال الزجاج المكسور بزجاج جديد بديل ما لم ينص على خلاف ذلك في التفاصيل.

”المركبة”

مركبة خاصة وتجارية يصل وزنها إلى 3.5 طن، تصل سنة تصنيعها إلى 20 سنة من العام الحالي، والتي من أجلها تمتلك الشركة المصنعة لها وكالة معتمدة في إسرائيل، يتم من خلالها استيراد السيارة.

”مقدم الخدمة”

مقدم الخدمة الذي تظهر تفاصيله في التفاصيل

”التسعيرة”

تسعيرة مزود الخدمة لإصلاح الزجاج المكسور واستبدال الزجاج، والتي كانت سارية في تاريخ الحدث.

”المقسم”

مقسم الخدمة الخاص بمقدم الخدمة الذي تظهر تفاصيله في التفاصيل.

2. نطاق التغطية

أ. سيتم توفير الخدمة وفقاً لهذه التوسعة و/ أو تنفيذها بواسطة مزود الخدمة على النحو المحدد في التفاصيل، في حالة كسر الزجاج، دون مساهمة ذاتية وبما يخضع لشروط التوسعة أدناه.

ب. فترة الخدمة بحسب التوسعة ستكون لفترة التأمين بحسب البوليصة، أي: للفترة المحددة في التفاصيل. في حالة انتهاء البوليصة قبل التاريخ المحدد في التفاصيل (بسبب إلغاء أو استغلال البوليصة)، تنتهي فترة الخدمة في التاريخ الفعلي لإنهاء البوليصة (فيما يلي: ”فترة الخدمة”).

ج. الخدمة وفقاً لهذه التوسعة مشروطة بحقيقة أنه في بداية فترة الخدمة، كان زجاج المركبة في حالة جيدة دون أي عيوب و/ أو تشققات. فيما يتعلق بالتوسعة التي تم شراؤها بعد شهر أو أكثر من بدء التأمين على السيارة - فإن الخدمة مشروطة باستلام تأكيد كتابي بشأن حالة زجاج السيارة في وقت بدء فترة الخدمة، من إحدى محطات الخدمة الخاصة بمزود الخدمة.

د. في حالة كسر الزجاج (باستثناء الحالات المستثناة أدناه)، سيتوجه المؤمن عليه أو من ينوب عنه إلى مقسم الخدمة المدرج في التفاصيل، والذي سيوجهه إلى إحدى محطات الخدمة الأقرب لموقعه، من أجل تلقي الخدمة.

هـ. سيتم تقديم الخدمات ضمن توزيع جغرافي مناسب داخل أراضي الحدود الإقليمية لدولة إسرائيل، وداخل أراضي يهودا والسامرة (باستثناء مناطق الحكم الذاتي)، والتي لا يُحظر الدخول إليها ودخولها غير مقيد في ذلك الوقت من قبل أي سلطة مخولة، باستثناء توسعة الخدمة ”زجاج سيارة حتى البيت” المفصلة أدناه والتي لن يتم تقديمها في المناطق جنوب مغترب العرباء، وفي المناطق شرق معليه أدوميم، وفي مناطق الحكم الذاتي.

و. سيتم منح الخدمة وتنفيذها وفقاً لشروط التوسعة، وفقاً للمواعيد التالية:

1. في غضون 12 ساعة عمل من تاريخ إحضار السيارة إلى محطة الخدمة، وعلى أي حال حتى نهاية يوم العمل التالي لليوم الذي تم فيه إحضار السيارة إلى محطة الخدمة.

2. لأغراض هذا البند، ”أيام العمل” تعني: الأحد - الجمعة (تشمل)، باستثناء أيام العطل الرسمية في إسرائيل.

3. لأغراض هذا البند، ”ساعات العمل” تعني: الأحد - الخميس (تشمل) من الساعة 7:30 حتى الساعة 16:30 مساءً، وفي منطقة تل أبيب والمركز حتى الساعة 17:30 مساءً؛ أيام الجمعة وأمسيات الأعياد من 7:30 صباحاً حتى 14:00 مساءً.

ز. يحق لشركة التأمين، من خلال مزود الخدمة، فحص أي ضرر قبل إعطاء الإذن بإجراء الإصلاح، والمطالبة بموافقة الشرطة على الضرر/ الأضرار، وفقاً لتقديرها، وبشرط أنه في حالة الموافقة على الخدمة، لن يتجاوز مزود الخدمة الإطار الزمني لتقديم الخدمة كما هو مفصل أعلاه.

ح. تلتزم الشركة وفقاً لهذه التوسعة بتركيب زجاج بديل من نفس النوع والجودة مثل الزجاج المكسور، والذي يلبي متطلبات كل قانون ولائحة ومعيير جودة صادر عن جهة معتمدة ووفقاً لجميع القوانين. في أي حالة لا يتمكن فيها مزود الخدمة من تقديم زجاج كما هو مذكور أعلاه، يحق لمزود الخدمة وفقاً للتقدير الحصري لمزود الخدمة:

- (1) إنتاج مثل هذا الزجاج في غضون فترة زمنية معقولة؛ أو
- (2) استبدال الزجاج المكسور بزجاج جديد "أصلي"، أي زجاج مصنوع من قبل الشركة المصنعة للسيارة أو من قبل الشركة المصنعة المخولة بتصنيعه لها، والذي يحمل ختم علامة الشركة المصنعة للسيارة؛ أو
- (3) منح المؤمن تعويضاً مالياً وفقاً لتكلفة مقدم الخدمة وفقاً لتسعيرة مستورد السيارة في يوم وقوع الضرر، بالإضافة إلى رسوم التفكيك والتركيب.

لن تسري التغطية وفقاً لهذه التوسعة في الحالات المدرجة تحت عنوان "استثناءات" في البند 3.

ط. إذا وقع، في نفس حدث التأمين ضرر للزجاج، ضرر مشمول في البوليصا، أو ضرر ناجم عن طرف ثالث، لجسم السيارة أيضاً، فلن تبدأ محطة الخدمة بتقديم الخدمة ما لم يتعهد متلقي الخدمة بعدم مقاضاة شركة التأمين أو الطرف الثالث لنفس حدث التأمين.

ي. إذا طُلب من مقدم الخدمة نيابة عن الشركة إصلاح زجاج السيارة مرة أخرى في غضون 12 شهراً من تاريخ الإصلاح السابق، وكان الإصلاح المتكرر ناتجاً عن فعل و/ أو إغفال من جانب مزود الخدمة أو شخص ما ينوب عنه، أو إذا كان الإصلاح المتكرر يشمل أجزاء أو عمل تم إنجازه في الإصلاح السابق، فسوف يتحمل مزود الخدمة التكلفة الكاملة للإصلاح، ولن يُلزم المؤمن عليه بدفع أي مبالغ للإصلاح، بما في ذلك الأجزاء إذا تم استبدالها في الإصلاح السابق، أو أي مساهمة ذاتية.

3. الاستثناءات من تقديم الخدمة

أ. على الرغم مما هو مذكور، فإن التغطية بموجب هذه التوسعة لا تسري على:

1. كسر الزجاج عن قصد من قبل المؤمن عليه أو من ينوب عنه.
2. كسر الزجاج من قبل المؤمن عليه أو من ينوب عنه بسبب إهمال جسيم مصحوب بحالة ذهنية من التهور أو اللامبالاة مما تسبب في وقوع الحدث التأميني. بالنسبة لهذه المسألة، فإن "الإهمال الجسيم" يعني السلوك الذي يتجاوز مستوى السلوك المعقول للمؤمن عليه. على الرغم مما سبق، لا يسري هذا الاستثناء عندما يكون إهمال المؤمن عليه أو من ينوب عنه قد ساهم بشكل جزئي فقط في وقوع الحدث التأميني.
3. إصلاح كسر في زجاج خاص، بما في ذلك الزجاج المضاد للرصاص والزجاج الأمامي المحمي ضد الحجارة، والزجاج الذي يتجاوز معايير الشركة المصنعة للسيارة، وزجاج المركبات التي لم يتم استيرادها من خلال مستورد السيارات المعتمد والتي لم تحصل على شهادة مطابقة للمعايير، زجاج فتحة السقف SUNROOF ما لم يتم شراء توسعة وفقاً للبند 6 "توسعة خدمة زجاج فتحة السقف SUNROOF" ونوافذ صندوق الأمتعة.
4. الأعطال الكهربائية للزجاج و / أو منظوماته، بما في ذلك نتيجة الاستخدام، البلى، أو عيب التصنيع، وكذلك أجهزة الاستشعار، المطاط، الكروم وملحقات الزجاج.
5. أي ضرر ناتج عن حرب أو عمل عدائي أو هجوم إرهابي أو زلزال أو حادث نووي أو إشعاعي وأي ضرر يتم التعويض عنه وفقاً لقوانين الدولة.
6. الخسارة أو الضرر الناجم عن المشاركة في أعمال الشغب والاضطرابات.
7. الخدوش بأنواعها على الزجاج.
8. كسر الزجاج الذي حدث نتيجة أو أثناء الاستخدام في منافسة و/ أو اختبار و/ أو اختبارات القدرة على القيادة.
9. كسر الزجاج نتيجة حدث تأميني لحقت فيه أضرار بجسم المركبة أيضاً.

10. كسر في الزجاج الذي لم يكن سليماً تماماً قبل أن ينكسر، أو لم يتم تركيبه بشكل صحيح.

11. الأضرار التي لحقت بزجاج السيارة التي لم يتم استيرادها من خلال الوكالة المعتمدة والمرخصة في إسرائيل، ما لم يتم الحصول على إذن من مزود الخدمة لإلغاء هذا الاستثناء وكان ذلك محدداً في التفاصيل.

12. الخسارة أو الضرر الذي لحق بالمركبة أثناء تجنيدها في جيش الدفاع الإسرائيلي.

ب. أيضاً، لن تكون هناك تغطية وفقاً لهذه التوسعة في أي حالة تقع ضمن الاستثناءات العامة كما هو مذكور في فصل "الشروط العامة لجميع فصول البوليصة".

4. الشروط العامة

4.1 التغطية بموجب هذه التوسعة مشروطة بتوجه المؤمن عليه إلى إحدى محطات الخدمة وتلقى الخدمة منها. **لتجنب الشك، في أي حالة يتم فيها إجراء إصلاح في كراج لا يظهر في قائمة محطات الخدمة المعتمدة لمزود الخدمة - لن يحق للمؤمن عليه الحصول على أي تعويض مالي بدل الإصلاح و/ أو الزجاج.**

4.2 تخضع هذه التوسعة لجميع شروط واستثناءات البوليصة، ما لم يتم تغييرها بشكل صريح في التوسعة.

5. توسعة - خدمة "زجاج للسيارة حتى البيت"

إذا تم ذكر هذه التوسعة بشكل صريح في التفاصيل، مع مراعاة شروط التوسعة المشار إليها في البند 43، وشروط التوسعة المفصلة في هذا البند الفرعي 4 أدناه - يحق للمؤمن عليه التوجه إلى المقسم وطلب الحصول على الخدمة عبر مسار "زجاج للسيارة حتى البيت" في أي مكان توجد فيه السيارة، بحسب اختياره.

تقديم الخدمة

سيتم تقديم الخدمة قدر الإمكان، خلال يوم العمل كما هو محدد في البند الفرعي 2 هـ أعلاه، والذي تم فيه تقديم طلب الحصول على الخدمة، وفي غضون 8 ساعات عمل على الأكثر في اليوم التالي ليوم التوجه.

استثناءات التغطية

لن تسري هذه التوسعة في الحالات التالية:

- 5.1 في مركبة ليست خاصة أو تجارية حتى وزن 3.5 طن وفي الدراجات النارية.
- 5.2 في الأحوال الجوية القاسية في المنطقة التي طُلبت فيها الخدمة، بما في ذلك أثناء عواصف المطر أو البرد أو الثلج، والتي لا تسمح بتقديم الخدمة في الميدان.
- 5.3 إذا تم طلب الخدمة في منطقة تحدث فيها أعمال شغب أو اضطرابات، والتي لا تسمح بتقديم الخدمة في الميدان.
- 5.4 إذا كان تقديم الخدمة يتطلب استخدام معدات خاصة أو أدوات خاصة لا يمكن نقلها خارج محطة الخدمة، أو إذا كان تقديم الخدمة يتطلب استخدام مثل هذه المعدات أو التوصيل بها.
- 5.5 في المناطق الواقعة جنوب مفترق العربا وفي المناطق شرق معليه أدوميم وفي مناطق الحكم الذاتي.
- 5.6 في الحالات المحددة في البند الفرعي 3 أعلاه.

6. توسعة - خدمة "زجاج فتحة السقف Sun Roof"

التغطية سارية فقط إذا تم ذكرها بشكل صريح في التفاصيل

إذا كانت هذه التوسعة مذكورة بشكل صريح في التفاصيل، وفقاً لشروط التوسعة المشار إليها في البند 46، فسيستحق المؤمن عليه تغطية لفتحة السقف "Sun Roof" وفقاً للشروط المذكورة أدناه.

استثناءات التغطية

لن تسري هذه التوسعة في الحالات التالية:

- 6.1 أثناء وجود أحوال جوية قاسية في المنطقة التي تم طلب الخدمة فيها، بما في ذلك أثناء عواصف المطر أو البرد أو الثلج، والتي لا تسمح بتقديم الخدمة في الميدان.
- 6.2 إذا تم طلب الخدمة في منطقة تحدث فيها أعمال شغب أو اضطرابات، والتي لا تسمح بتقديم الخدمة في الميدان.
- 6.3 إذا كان أداء الخدمة يتطلب استخدام معدات خاصة أو أدوات خاصة لا يمكن نقلها خارج محطة الخدمة، أو إذا كان تقديم الخدمة يتطلب استخدام مثل هذه المعدات أو التوصيل بها.
- 6.4 في مناطق الحكم الذاتي
- 6.5 في الحالات المحددة في البند الفرعي 3 (استثناءات عامة لتوفير الخدمة) أعلاه ما عدا استثناء فتحة السقف Sun Roof
- 6.6 لن يتم تقديم التغطية إذا كان سقف السيارة مصنوعاً بالكامل من الزجاج.
- 6.7 لن يتم تقديم التغطية لآليات تشغيل السقف
- 6.8 لن يتم تقديم التغطية للمطاط المانع للتسرب في السقف.
بدون مساهمة ذاتية

47. خدمات الطرق والجر

التغطية سارية فقط إذا تم ذكرها بشكل صريح في التفاصيل

1. تعريفات

- | | |
|--|----------------|
| المركبة المذكورة تفصيلها في التفاصيل، والتي تم تأمينها في إطار البوليصة ووفقاً لها | "المركبة" |
| مقدم الخدمة المذكورة ببياناته في التفاصيل. | "مقدم الخدمة" |
| المؤمن عليه الذي اشترى التغطية بموجب البوليصة، وكذلك أي شخص بحوزته السيارة و/ أو يستخدمها بإذن من المؤمن عليه و/ أو نيابة عنه. | "متلقي الخدمة" |

2. نطاق التغطية

يحق للمؤمن عليه الحصول على خدمات المركبات التالية مجاناً وبدون حد لعدد التوجهات خلال فترة التغطية، ووفقاً لشروط التوسعة أدناه:

- 2.1 جر السيارة - وفقاً للشروط التالية ولبقية الشروط في هذه التوسعة:
 - 2.1.1 سيكون الجر من أي مكان في دولة إسرائيل إلى أي مكان في دولة إسرائيل، مع مراعاة ما هو مذكور في البند ب 4 فيما يلي.
 - 2.1.2 تنشأ الحاجة إلى سحب السيارة من حقيقة أنه لا يمكن السفر بها بسبب حادث مروري، أو في حالة العثور على المركبة بعد السرقة، أو في حالة حدوث عطل في السيارة.
 - 2.1.3 لا يمكن لممثل مزود الخدمة تشغيل السيارة، أو إجراء إصلاحات على السيارة على الطريق في مكان يسمح بتشغيلها.
 - 2.1.4 السيارة على الطريق ويمكن سحبها مباشرة بواسطة شاحنة جر نموذجية.
 - 2.1.5 لأغراض هذا الشرط، كلمة "طريق" تعني - طريق أسفلتية أو طريق ممهدة لحركة المركبات الخاصة، أو مكان منظم لوقوف السيارات أو ساحة وقوف خاصة.

- 2.1.6 لن يقوم مزود الخدمة بسحب السيارة من كراج أو من دائرة نصف قطرها 50 مترًا من كراج.
- 2.1.7 لن يقدم مزود الخدمة الخدمة إذا كانت الحاجة إلى تقديم الخدمة ناجمة عن التعامل مع السيارة من قبل طرف غير مصرح له.
- 2.2 تشغيل السيارة إذا كان ذلك ممكناً
- 2.3 إصلاحات الطرق البسيطة التي لا تتطلب كراجاً (تكلفة القطع ستكون على نفقة المؤمن عليه).
- 2.4 إنقاذ المركبة - الإنقاذ الخفيف من الأماكن القريبة من الطريق، نتيجة حادث مروري، في حالة العثور على مركبة بعد السرقة، أو في حالة حدوث عطل في السيارة يمنع تحريك السيارة، بما يخضع للشروط التالية:
- (1) يجب ألا تتجاوز مدة الإنقاذ 20 دقيقة.
- (2) يمكن تنفيذ الإنقاذ بواسطة شاحنة جر عادية وبمعدات، دون مساعدة شاحنات جر أخرى أو مركبات مساعدة. مع التأكيد على أن الإنقاذ الناجم عن سبب غير مذكور أعلاه، مثل غرق السيارة، سيتم تقديمه للمشارك مقابل رسوم وفقاً للفصل "د" - "الإضافات المدفوعة" أدناه.
3. الشروط العامة
1. سيزود مزود الخدمة المؤمن عليه بالخدمات على النحو المحدد أعلاه (يشار إليه فيما يلي بـ "خدمات المركبة")، لمدة 24 ساعة في اليوم، في كل يوم من أيام السنة، باستثناء يوم عيد الغفران (كيبور) (يخضع ذلك للقيود الأمنية على النحو المحدد في البند ب. 4) في عشية عيد الغفران لن يتم تقديم أي خدمات لمدة 3 ساعات قبل بدايته، وفي نهاية يوم الغفران، ستستأنف خدمات السيارات بعد 3 ساعات من نهايته.
2. سيتم توفير الخدمات، في توزيع جغرافي ملائم، داخل أراضي الحدود الإقليمية لدولة إسرائيل، وداخل أراضي يهودا والسامرة وقطاع غزة (باستثناء مناطق الحكم الذاتي)، والتي كان دخولها غير محظور أو مقيّد في ذلك الوقت من قبل أي سلطة مخولة في إسرائيل.
3. ستصل سيارة الخدمة إلى سيارة المؤمن عليه خلال فترة زمنية لا تتجاوز 5 ساعات من موعد تسليم جميع التفاصيل المطلوبة لتقديم الخدمة، ما لم يتم الاتفاق على خلاف ذلك مع المؤمن عليه.
4. سيتم تقديم خدمات المركبة للمؤمن عليه أو من ينوب عنه.
5. بالنسبة لسلسلة من الحالات التي ترتبط ارتباطاً سببياً ببعضها البعض، يحق للمؤمن عليه سحب مجاني واحد فقط، أو تشغيل مجاني واحد. في حالة وجود نزاع، ستتم إحالة الخلاف إلى مخمن مركبات مؤهل لاتخاذ القرار. في حالة قرر المخمن عدم وجود علاقة سببية بين الحالات - يتحمل مزود الخدمة رسوم المخمن. في حالة قرر المخمن أن هناك علاقة سببية بين الحالات - يتحمل المؤمن عليه رسوم المخمن. حتى صدور قرار المخمن، سيتم دفع دفعة مؤجلة من قبل المؤمن عليه.
6. خدمات المركبات المدرجة في الفصل "أ" أعلاه لمركبة محملة بالبضائع أو مركبة لا يمكن تشغيلها بسبب بنشر أو بنشر، سيتم تقديمها مقابل رسوم وفقاً للفصل "د".
7. سيتم توفير خدمات الجر بشرط توفر إمكانية وصول مباشر لشاحنة جر قياسية.
8. سيتم توفير خدمات التشغيل قدر الإمكان بشرط أن تكون هناك إمكانية للوصول المباشر لدورية الإصلاح على الطرق المعيارية.
9. سيتحمل المؤمن عليه التكلفة الكاملة التي ستفرض على مركبة الخدمة لدخول ساحة انتظار مدفوعة، بالإضافة إلى رسوم معالجة والتي لن تتجاوز 15 شيكل.

10. الخدمة لمركبة دفع رباعي 4x4، باستثناء خدمات الإنقاذ والطرق والجر على طرق غير ممهدة، سيتم توفيرها وفقاً لشروط خطاب الخدمة أعلاه. سيتم توفير خدمات الإنقاذ و/أو خدمات الطرق والجر التي ليست على طريق ممهد لمركبة دفع رباعي 4x4 إلى المؤمن عليه مقابل رسوم وفقاً للفصل "د"، وسيكون وقت وصول سيارة الخدمة وفقاً لظروف الحالة.

11. سيقدر مزود الخدمة وحده نوع الخدمة المطلوبة من بين خدمات المركبة المتاحة.

4. طلب الخدمة والحصول عليها

1. يتم تقديم خدمات المركبة للمؤمن عليه بعد أن يقوم هو أو من ينوب عنه بتقديم كافة التفاصيل اللازمة لتقديم الخدمة لمزود الخدمة، من خلال أحد مقاسم مزود الخدمة، والمفصلة في تفاصيل البوليصة التي تم بموجبها شراء هذه التوسعة.
2. في حالة لم تُظهر سجلات مزود الخدمة تفاصيل السيارة المؤمن عليها على أنها تتضمن توسعة سارية - لن يكون مقدم الخدمة ملزماً بتقديم خدمات المركبة مجاناً لمركبة المشترك، طالما لم يقدم توسعة سارية تؤكد حقه في الحصول على خدمات المركبة، ووثيقة إضافية تمكن من تحديد هويته.
3. سيقدم مزود الخدمة خدمات المركبة لأي شخص يدعي أنه مؤمن عليه لدى مزود الخدمة، ولم يقدم مستنداً يثبت أهليته - مقابل دفع مصاريف الخدمة على الفور، وفقاً لقائمة أسعار مزود الخدمة.

4. المبلغ الذي تم تحصيله كما هو مذكور في البند 3 مقابل الخدمة، سيعاد إلى المؤمن عليه في غضون 30 يوماً من تاريخ تقديم المستندات التالية إلى مكتب مزود الخدمة:

- (1) صورة لمستند ساري المفعول أو بوليصة تأمين، تخول المؤمن عليه بالحصول على خدمات مقدم الخدمة، والتي كانت سارية وقت أداء الخدمة.
- (2) إيصال بالمبلغ الذي تمت جبايته من المؤمن عليه.

5. إذا طلب المؤمن عليه أية خدمات، وعمل مقدم الخدمة من أجل تقديم الخدمة، ولكن في النهاية لم يتم تقديم الخدمة لأسباب تتعلق بالمؤمن عليه والتي لا تعتمد على مزود الخدمة - سيتم فرض رسوم على المؤمن عليه إذا طلب نفس الخدمة من مزود الخدمة مرة أخرى لنفس الظروف وفقاً لقائمة أسعار مزود الخدمة.

6. يحق لمقدم الخدمة، وفقاً لتقديره، في الأوقات التي يراها مناسبة، ومن أجل تقصير وقت انتظار الخدمة، إبلاغ المؤمن عليه بإمكانية طلب نفس الخدمة التي تم طلبها من مزود الخدمة والتي يستحقها بموجب التوسعة، من أي جهة أخرى يختارها المشترك وتحت مسؤوليته، مقابل مبلغ يدفعه مزود الخدمة للمؤمن عليه، يساوي السعر الذي يتقاضاه مزود الخدمة عن تلك الخدمة لو تم تنفيذها من قبله، وفقاً لأسعار مقدم الخدمة. وذلك مقابل تقديم فواتير ضريبية قانونية تتعلق بالدفع لطلب الخدمة من مورد آخر كما هو مذكور، ويخضع ذلك للشروط التالية:

- (1) كانت الخدمة مشمولة في الخدمات التي تُمنح للمشارك مجاناً.
- (2) إذا أبلغ المؤمن عليه مزود الخدمة (قبل طلب الخدمة من الطرف الآخر) بإلغاء الحاجة إلى تقديم الخدمة من قبل مزود الخدمة.

5. الإضافات المدفوعة

بالإضافة إلى خدمات المؤمن عليه المذكورة أعلاه، والتي يتم منحها دون دفع إضافي بخلاف رسوم التأمين مقابل التوسعة، يستطيع المؤمن عليه مقابل رسوم يتم دفعها في وقت تقديم الخدمة، الحصول على الخدمات التالية ما لم يذكر غير ذلك في صفحة القائمة:

1. خدمة اقتحام السيارة في حالة تلف / فقدان المفتاح / جهاز التحكم عن بعد / جهاز منع الحركة (الايموبلايزر) في السيارة، أو تركها داخل السيارة.
2. خدمة التزويد بالوقود طالما أنها مركبة يمكن إعادة تزويدها بالوقود - في حالة انقطاع المركبة بدون وقود، وذلك للسماح بقيادتها للوصول إلى أقرب محطة وقود. سيضاف سعر الوقود إلى سعر الخدمة.
3. سحب مركبة محملة بالبضائع أو خدمة لمركبة لا يمكن تشغيلها نتيجة ثقب/ ثقوب في العجلات (بنشر) أو تضرر عجلة (عجلات).
4. سحب السيارة من الكراج إلى كراج آخر أو إلى أي وجهة مطلوبة أخرى بما يخضع للبند (ب.2).
5. سحب مركبة تم تنزيلها عن الطريق من قبل جهة مختصة أو مركبة بدون ترخيص سنوي.
6. أي إجراء مطلوب لتمكين سحب السيارة على يد شاحنة جر عادية، مثل إخراج المركبة من داخل موقف وما إلى ذلك.
7. خدمة السحب المنفصل – إذا اختار المؤمن عليه تقسيم خدمة السحب - سيتم تنفيذ أول سحب لنفس العطل كخدمة ضمن شروط المؤمن عليه، وسيُعتبر استكمال خدمة السحب خدمة مدفوعة إضافية، والتي ستشمل خصمًا بنسبة 20% على تسعيرة مزود الخدمة.
8. استبدال اللمبات الكهربائية في المركبة وذلك بشرط توفر اللمبة الكهربائية المناسبة لدى مركبة الخدمة.
9. خدمات التخزين والحفظ للمركبة في إحدى ساحات مزود الخدمة. يتحمل المشترك مسؤولية نقل المركبة وإعادتها.
10. عمليات الإنقاذ الناجمة عن سبب غير مدرج في البند – أ.د. 4، مثل غرق السيارة، وما شابه.
11. خدمة شحن مركبة كهربائية أو جرها إلى محطة شحن قريبة كما هو مفصل:

أ. شحن السيارة الكهربائية

1. شحن السيارة - متلقي الخدمة الذي تعلق سيارته دون شحن سيحصل من مزود الخدمة على شحن لمدة حتى 15 دقيقة لسيارته
2. سيتم توفير خدمات المركبة في أسرع وقت ممكن ووفقًا لظروف الحالة.

ب. يخضع جر السيارة المستحقة للخدمة للشروط التالية:

1. سيتم الجر من أي مكان في دولة إسرائيل حتى مسافة 35 كم ولن يتم تقديم الخدمة في مناطق الحكم الذاتي وغلاف غزة.
2. لا يمكن لمزود الخدمة تقديم خدمات شحن لمركبة متلقي الخدمة
3. وجود المركبة على الطريق ويمكن سحبها على الفور. الطريق: طريق إسفلتي أو طريق ممهد لحركة مركبات الدفع الثنائي 2x4 في مكان وقوف منظم أو موقف خاص.
4. سيتم توفير خدمات القطر بشرط أن تكون هناك إمكانية وصول مباشر لسيارة الخدمة.

سيختار مزود الخدمة وحده نوع الخدمة المطلوبة من بين خدمات المركبات المذكورة أعلاه

ج. لن يتم تقديم خدمة للسيارة الكهربائية في الحالات التالية:

1. خدمة لمركبة لا يمكن شحنها بسبب أعطال في البطارية.
2. خدمة لمركبة موجودة في كراج أو في محيطه القريب.
3. إذا كانت الحاجة إلى الخدمة ناجمة عن التعامل مع السيارة من قبل جهة غير مصرح لها.
4. خدمة سحب سيارة محملة بالبضائع و/ أو بالأحمال.
5. سحب مركبة موجودة في ساحة انتظار مغطاة.
6. سحب مركبة لا يمكن جرها بسبب ثقب أو ثقب في الإطارات.
7. خدمة السيارة التي لا يمكن فتح أبوابها وغطاء محركها بسبب عطل يستدعي خدمة ففتح أقفال.
8. خدمة للسيارة التي لا يمكن تشغيلها بسبب تلف جهاز التحكم عن بعد أو المفتاح أو رمز الإقفال (ايموبولايزر).
9. سيتحمل متلقي الخدمة التكلفة الكاملة التي ستفرض على مركبة الخدمة لغرض الدخول إلى ساحة وقوف مدفوعة الأجر / الموقف / أو المرور عبر طرق تشمل دفع رسوم مرور بغرض تقديم الخدمة.
10. حجز سيارة أجرة لسائق وركاب المركبة
11. جر المركبة لمسافة 36 كم فأكثر وفق لائحة تسعيرة "درخيم" (أول 35 كم مشمولة في مكتوب الخدمة ومقابل دفع مساهمة ذاتية).
12. شحن المركبة ابتداءً من الدقيقة 16 بحسب تسعيرة "درخيم" (أول 15 دقيقة مشمولة في مكتوب الخدمة ومقابل دفع مساهمة ذاتية).
13. الخدمة الثالثة فأعلى خلال فترة الخدمة
14. وجود المركبة في المنزل أو في مكانها الدائم أو في مكان به قدرة شحن عادية.

6. الغاء التوسعة / تغيير المركبة

1. يوضح بهذا أن تكلفة التوسعة هي جزء من رسوم التأمين للبوليصة التي تم بموجبها شراء التوسعة. وفقاً لذلك، في حالة استغلال البوليصة (بسبب الخسارة و/ أو السرقة)، لن يحق للمؤمن عليه استرداد رسوم التأمين، حتى فيما يتعلق بمكون التوسعة، مقابل هذه التوسعة.
2. ستطبق أحكام البوليصة المتعلقة بالإلغاء على هذه التوسعة أيضاً

7. حفظ المركبة وإنهاء تنفيذ الخدمة

1. سيكون المؤمن عليه مسؤولاً عن حفظ مركبته حتى استلام خدمات المركبة. يتحمل المؤمن عليه مسؤولية أي ضرر أو فقدان أو نقص يلحق بالمركبة أو محتوياتها حتى وصول مركبة الخدمة إلى السيارة المؤمن عليها وبدء تقديم الخدمة.
2. يتحمل مقدم الخدمة مسؤولية الحفاظ على المركبة من بداية تقديم الخدمة حتى نهاية تقديم الخدمة. "نهاية خدمة الجر" بمعنى - توصيل المركبة إلى المكان الذي يحدده المؤمن عليه. إذا اختار المؤمن عليه ترك المفاتيح في السيارة، و/ أو أصدر تعليماته لمزود الخدمة بتركها في السيارة بعد الانتهاء من الخدمة - تنتقل المسؤولية، بكل ما يعنيه ذلك، إلى المؤمن عليه. "إتمام أداء الخدمة" لأغراض هذا القسم، يعني إحضار السيارة إلى المكان المحدد من قبل المؤمن عليه.

3. سيترك مقدم الخدمة المركبة المؤمن عليها في المكان المحدد من قبل المؤمن عليه، وستطبق مسؤولية استلامها والاحتفاظ بها من تلك اللحظة على المؤمن عليه، سواء كان هناك من يستلم السيارة أم لا.
4. إذا لم يكن من الممكن إحضار السيارة المؤمن عليها، لسبب يتعلق بمزود الخدمة، خلال ساعات العمل، إلى الكراج الذي طلب المؤمن عليه جرّها إليه - سيهتم مزود الخدمة بالحفاظ على السيارة وإحضارها إلى الكراج في اليوم التالي (باستثناء أيام السبت والأعياد)، يتحمل مقدم الخدمة في هذه الحالة نفقات تخزين المركبة.
5. إذا لم يكن من الممكن إحضار السيارة المؤمن عليها، لسبب لا يتعلق بمزود الخدمة، خلال ساعات العمل، إلى الوجهة التي طلب المؤمن عليه سحب السيارة إليها، واختار المؤمن عليه استخدام خدمات التخزين والسحب للمرة الثانية لدى مزود الخدمة - سيتم تقديم هذه الخدمات للمؤمن عليه الراغب بها مقابل رسوم.

8. الأضرار

1. تلتزم الشركة أو مقدم الخدمة نيابة عنها، بتعويض المؤمن عليه عن أي ضرر مباشر يلحق بمركبته نتيجة تقديم خدمات المركبة، بما يخضع لجميع القوانين. سيسمح المؤمن عليه لمزود الخدمة بفحص السيارة قبل إصلاحها، في موعد لا يتجاوز 14 يوماً من يوم حدوث الضرر.
2. في حالة حدوث أي ضرر أو خسارة نتيجة تقديم خدمات المركبة، يجب على المؤمن عليه إخطار مزود الخدمة في أسرع وقت ممكن.
3. يجب على المؤمن عليه أن يقدم لمقدم الخدمة في أسرع وقت ممكن تفصيل خطي بجميع الأضرار أو الأغراض أو تفاصيل الممتلكات التي يدعي أنها تعرضت للتلف.
4. يجب أن يسمح المؤمن عليه لممثلي مزود الخدمة بإجراء فحص فوري أو في أي وقت معقول يحدده مزود الخدمة، للضرر أو الخسارة، وتقديم أي مساعدة معقولة في ظل ظروف المسألة، والتي ستكون مطلوبة في هذا الصدد، بما في ذلك توفير المعلومات ذات الصلة.
5. لن يتكبد المؤمن عليه أية مصاريف لإصلاح الضرر دون الحصول على موافقة خطية من مزود الخدمة نيابة عن الشركة، شريطة أن يتم تقديمها في غضون فترة زمنية معقولة ولا تزيد عن 7 أيام، بحسب الظروف.

9. فترة التوسعة وصلاحيّة الالتزام بموجب هذه التوسعة

- فترة الخدمة بحسب التوسعة ستكون لفترة التأمين بحسب البوليصة، أي: للفترة المحددة في التفاصيل. في حالة انتهاء البوليصة قبل التاريخ المحدد في التفاصيل (بسبب إلغاء أو استغلال البوليصة)، تنتهي فترة الخدمة في التاريخ الفعلي لإنهاء البوليصة (فيما يلي: "فترة الخدمة").
- لمنع الشك، يوضح بهذا أن تكلفة التوسعة هي جزء من رسوم التأمين للبوليصة التي تم بموجبها شراء التوسعة. وفقاً لذلك، في حالة استغلال البوليصة (بسبب الخسارة و/أو السرقة)، لن يحق للمؤمن عليه استرداد رسوم التأمين، حتى فيما يتعلق بمكون التوسعة، مقابل هذه التوسعة.

10. الشروط العامة

1. التوجه إلى طرف آخر لتلقي الخدمة، دون الحصول على موافقة مسبقة على ذلك من مزود الخدمة، لن تخول المؤمن عليه من استرداد النفقات أو جزء منها، أو أي مدفوعات أخرى، حتى لو كان لديه الحق في الحصول على الخدمة من مزود الخدمة لو كان قد توجه إليه.
2. جميع المبالغ ذات الصلة بهذه التوسعة هي وفقاً للتسعيرة ذات الصلة لدى مزود الخدمة اعتباراً من تاريخ تقديم الخدمة.

3. يجب على المؤمن عليه أن يعيد إلى مقدم الخدمة مصاريف الخدمة (الخدمات) المقدمة له، في حال تبين بأثر رجعي أنه لم يكن مستحقاً للخدمة (الخدمات) بسبب تقصير فترة التوسعة أو إلغائها.
4. على المؤمن عليه الوفاء بجميع التزاماته على النحو المفصل في هذه التوسعة.
5. إذا طلب المؤمن عليه خدمة، وقرر مزود الخدمة أن الخدمة لم تكن ضرورية لأنه كان من الممكن تشغيل السيارة قبل تقديم الخدمة - سيتم فرض رسوم على المؤمن عليه وفقاً لتسعيرة مزود الخدمة وبخصم 20% منه، بدل الإجراء غير الضروري.

11. مسؤولية الشركة

ستكون الشركة مسؤولة عن الخدمة المقدمة ضمن هذه التوسعة.

48. خدمة "عديف" في حالة وقوع حادث سير

التغطية سارية فقط إذا تم ذكرها بشكل صريح في التفاصيل

1. تعريفات

- "المركبات" المركبات المحددة تفصيلها في التفاصيل والمؤمنة في إطار البوليصة ووفقاً لها.
- "مزود الخدمة" مقدم الخدمة الذي ترد بياناته في التفاصيل.
- "متلقي الخدمة" المؤمن عليه الذي اشترى التغطية وفقاً للبوليصة، وكذلك أي شخص بحوزته السيارة و/ أو يستخدمها بإذن من المؤمن عليه و/ أو نيابة عنه.

أ. نطاق التغطية

يحق للمؤمن عليه الحصول على الخدمات التالية مجاناً وبدون تقييد لعدد التوجهات خلال فترة التغطية، وبما يخضع لشروط هذه التوسعة أدناه:

1. وصول مندوب عن مقدم الخدمة لمركبة المؤمن عليه التي تعرضت لحادث مروري إلى مكان الحادث لتسريح الزبون ومن أجل استكمال معالجة السيارة (وفقاً للبند 8).
2. نقل الزبون من مكان الحادث بواسطة مندوب عن مزود الخدمة أو سيارة أجرة إلى الوجهة المطلوبة لمسافة تصل إلى 250 كم.
3. استكمال التعامل مع جر السيارة إلى الوجهة المطلوبة.
4. تخزين المركبة والحفاظ عليها وسحبها إلى المرآب في حال تم تقديم الخدمة خارج ساعات العمل المعتادة.

ب. شروط عامة

1. يمكن الحصول على الخدمة بحسب هذه التغطية، ضمن مراعاة القيود الأمنية، على مدى 24 ساعة في اليوم، في كل يوم من أيام السنة ما عدا يوم الغفران (كيبور). عشية يوم الغفران، لن يتم تقديم الخدمات قبل 3 ساعات من بدء العيد، وفي مساء يوم الغفران، سيتم استئناف خدمات الطرق بعد 3 ساعات من نهاية العيد، وفقاً لما هو مذكور في البند 7 أدناه.
2. سيتم توفير جميع الخدمات المقدمة لمركبة المؤمن عليه وفقاً لتوسعة "خدمات الطرق والجر" لدى مقدم الخدمة، كما هو موضح في التوسعة.

3. سيتم توفير "خدمة عديف" بتوزيع جغرافي ملائم للحدث باستثناء خارج أراضي دولة إسرائيل ومنطقة יהודה والسامرة ومنطقة قطاع غزة.
4. سيتم توفير "خدمة عديف" فقط في حالة عدم تدخل شرطة إسرائيل، أو بدلاً من ذلك - في حالة حصول المؤمن عليه من شرطة إسرائيل على التصاريح اللازمة لتنفيذ خدمات المركبة.
5. لتجنب الشك، سيتم تقديم الخدمة في مكان الحادث فقط وليس في مواقع الشرطة وأماكن التخزين التي تعمل في خدمة الشرطة، أو منزل المؤمن عليه أو الكراجات.
6. سيتم تقديم "خدمة عديف" إلى المؤمن عليه في غضون ساعة واحدة من استلام جميع تفاصيل الاستدعاء المطلوبة في مقسم الاتصال المحوسب الخاص بمزود الخدمة، باستثناء الحالات التالية التي يتعذر فيها تلقي الخدمة:
(أ) في اليوم التالي لأيام العيد والسبت والعطل الرسمية.
(ب) في المناطق خارج المدن تقدم الخدمة في غضون ساعة بالإضافة إلى وقت السفر من أقرب مدينة.
(ج) في الأحداث الناتجة عن قوة قاهرة، بما يخضع لمخاطر المرور والقيود الأمنية.
(د) لن يتم تقديم "خدمة عديف" إلا إذا تم طلب الخدمة قريباً من وقت وقوع الحادث.
7. يحق للمؤمن له الحصول على "خدمة عديف" لمرة واحدة فقط دون مقابل عن ذلك الحدث.

ج. طلب واستلام الخدمة

وفقاً لتوسعة "خدمات الطرق والجر".

د. الغاء التوسعة / تغيير المركبة

وفقاً لتوسعة "خدمات الطرق والجر".

هـ. الحفاظ على المركبة وإتمام تنفيذ الخدمة

1. يتحمل المؤمن عليه مسؤولية الحفاظ على مركبته حتى الحصول على خدمة "عديف". أي ضرر أو خسارة أو عطل يلحق بمركبة المؤمن عليه أو محتوياتها حتى وصول ممثل مزود الخدمة إلى السيارة وبدء الخدمة، ستكون بمسؤولية المؤمن عليه وليست مسؤولية مزود الخدمة.
2. يكون مقدم الخدمة نيابة عن الشركة مسؤولاً عن الحفاظ على السيارة من بداية تقديم الخدمة حتى انتهاء تقديم الخدمة من قبله. "نهاية الخدمة" تعني - إحضار مركبة المؤمن عليه إلى المكان الذي حدده المؤمن عليه. إذا طلب المؤمن عليه من ممثل مزود الخدمة ترك مفاتيح السيارة في السيارة بعد الانتهاء من الخدمة - ستنقل المسؤولية بكل ما يعنيه ذلك إلى المؤمن عليه.
3. يحق لمزود الخدمة ترك سيارة المؤمن عليه في المكان الذي حدده المؤمن عليه، وستنقل مسؤولية استلامها والاحتفاظ بها من ذلك الموعد إلى المؤمن عليه، سواء كان هناك من يستلم السيارة أم لا، بشرط أن يتم إحضار السيارة خلال ساعات العمل المقبولة.
4. إذا لم يكن من الممكن إحضار سيارة المؤمن عليه خلال ساعات العمل المعتادة، إلى الكراج أو إلى وجهة الجر التي طلب المؤمن عليه أن تجر إليها - سيهتم مزود الخدمة بالحفاظ على السيارة وإحضارها إلى الوجهة في اليوم التالي (ماعدا في حالة السبت والأعياد). نفقات التخزين والحفاظ على السيارة في هذه الحالة سيتحملها مقدم الخدمة من قبل الشركة.

و. الأضرار

وفقاً للفصل "ز" في التوسعة لـ "خدمات الطرق والجبر".

ز. فترة التوسعة وصلاحيّة الالتزام بموجب هذه التوسعة

وفقاً للفصل "ح" في التوسعة لـ "خدمات الطرق والجبر".

ح. تصريحات المؤمن عليه والتزاماته

وفقاً للفصل "ط" في التوسعة لـ "خدمات الطرق والجبر". بالإضافة إلى ما سبق ذكره، سيقوم المؤمن عليه بتعويض مزود الخدمة عن نفقاته التي تكبدها لتقديم "خدمة عديف" في غضون 30 يوماً من طلبه، إذا تبين أنه لم يكن يستحق الحصول على "خدمة عديف" التي طلبها.

ط. مسؤولية الشركة

ستكون الشركة مسؤولة عن الخدمة المقدمة ضمن هذه التوسعة.

49. السيارة البديلة

شروط التوسعة (عمر السائق وأقدمية القيادة) ستقدم بما يخضع لمزود الخدمة (شركة تأجير السيارات)

التغطية صالحة فقط إذا تمت الإشارة إليها بشكل صريح في التفاصيل

1. تعريفات

"المركبات"	المركبات المذكورة تفاصيلها في التفاصيل والمؤمنة في إطار البوليصة ووفقاً لها.
"مزود الخدمة"	مقدم الخدمة الذي ترد بياناته في التفاصيل
"متلقي الخدمة"	المؤمن عليه أو من ينوب عن المؤمن عليه.

2. نطاق التغطية

2.1 يحق للمؤمن عليه الحصول على أحد مسارات التغطية التالية وفقاً لما هو مذكور في التفاصيل مجاناً وبدون تحديد لعدد التوجهات خلال فترة التغطية، وبما يخضع لشروط هذه التوسعة أدناه:

في حالة وقوع حادث و/ أو سرقة (للمؤمن عليه بتغطية شاملة كاملة أو جزئية أو بتغطية طرف ثالث) وفقاً للشروط التالية وشروط التوسعة الأخرى:

أ. في حالة وقوع حادث:

1. في حالة وقوع حادث، والذي نتيجة له تم تعطيل المركبة المؤمن عليه وإيداعها في كراج لتصليحها، سيوفر مقدم الخدمة نيابة عن الشركة للمؤمن عليه التزاماً بتمويل تكلفة السيارة البديلة لدى شركة التأجير، والتي سيتم توجيه المؤمن عليه إليها من قبل مزود الخدمة (فيما يلي: "شركة التأجير") وفقاً لنطاق الاستحقاق وبقية شروط التغطية كما هو مفصل أدناه.

2. سيكون عدد أيام الاستحقاق للمركبة البديلة وفقاً لعدد الأيام اللازمة لإصلاح السيارة المؤمن عليها، وفقاً لتقرير المخمن، وسيتم احتسابها على النحو التالي، حتى سقف 7 أيام استحقاق (أو حد سقف الاستحقاق المحدد في التفاصيل):

3. تكلفة العمل لإصلاح السيارة المؤمن عليها (بدون قطع غيار) مقسومة على سعر يوم عمل من 8 ساعات في الكراج (وفقاً لتسعيرة اتحاد الكراجات لساعة العمل السارية وقت الإصلاح)، ناقص 3 أيام (أو عدد الأيام الأخرى المنصوص عليها في التفاصيل على أنها "المساهمة الذاتية").

4. في حالة وقوع حادث تم فيه تحديد الضرر الذي لحق بالمركبة المؤمن عليها من قبل المخمن على أنه ضرر كلي، سيتم توفير السيارة البديلة لمدة 7 أيام، ما لم ينص على خلاف ذلك في التفاصيل.

ب. في حال السرقة:

1. في حال سرقة سيارة المؤمن عليه، سيوفر مزود الخدمة للمؤمن عليه سيارة بديلة ابتداءً من اليوم الثامن (ما لم ينص على خلاف ذلك في التفاصيل) من تاريخ تقديم البلاغ إلى الشرطة وشركة التأمين بشأن سرقة السيارة، وحتى تاريخ العثور على السيارة أو تاريخ استلام التعويض من شركة التأمين - في الوقت السابق من بين هذين التاريخين، ولكن ليس لأكثر من 23 يوماً (ما لم ينص على خلاف ذلك في التفاصيل).

2. يتعهد المؤمن عليه بإعادة السيارة البديلة إلى شركة التأجير فوراً بعد التاريخ الذي تلقى فيه المؤمن عليه إخطاراً بالعثور على المركبة أو تلقيه تعويضاً من شركة التأمين، أيهما أقرب، وفي جميع الأحوال في موعد لا يتجاوز نهاية 23 يوماً.

3. إذا تبين أن سيارة المؤمن عليه المسروقة والتي تم العثور عليها قد تعرضت لحادث أيضاً - سيحق للمؤمن عليه الحصول على سيارة بديلة كما هو مذكور في الفقرة "أ" أعلاه.

ج. في حال السرقة (للمؤمن عليه بتغطية طرف ثالث فقط) - وفقاً للشروط التالية ولبقية الشروط في خطاب الخدمة:

1. في حال سرقة السيارة المؤمن عليها، سيوفر مزود الخدمة للمؤمن عليه سيارة بديلة بدءاً من اليوم الثامن (ما لم ينص على خلاف ذلك في التفاصيل) من تقديم البلاغ إلى الشرطة وشركة التأمين بشأن سرقة السيارة، وحتى وقت العثور على السيارة، ولكن ليس أكثر من 14 يوماً (ما لم ينص على خلاف ذلك في التفاصيل).

2. يتعهد المؤمن عليه بإعادة السيارة البديلة إلى شركة التأجير فور استلام المؤمن عليه إخطاراً بالعثور على السيارة، وفي جميع الأحوال في موعد لا يتجاوز 14 يوماً.

3. القيود

3.1 لا يحق للمؤمن عليه الحصول على أكثر من خدمة سيارة بديلة واحدة مجاناً، عن حالة أو سلسلة من الحالات المرتبطة بعلاقة سببية. في حالة وجود نزاع، ستتم إحالة المشكلة إلى مخمن مركبات مؤهل لاتخاذ القرار. في حال قرر المخمن بعدم وجود علاقة سببية بين الحالات - يتحمل مزود الخدمة رسوم المخمن. في حالة قرر المخمن أن هناك علاقة سببية بين الحالات - يتحمل المؤمن عليه رسوم المخمن. وحتى صدور قرار المخمن، سيتم تقديم دفعة مؤجلة من قبل المؤمن عليه.

3.2 يجب ألا يتجاوز إجمالي عدد أيام الإيجار التي سيتم توفيرها خلال فترة التأمين 30 يوماً (ما لم ينص على خلاف ذلك في التفاصيل).

3.3 سيتم منح أيام الاستحقاق لكل حالة على التوالي ولا يمكن تقسيمها.

3.4 إذا تمت إحالة المؤمن عليه إلى شركة التأجير من قبل مزود الخدمة، ولم يمارس حقه في السيارة البديلة خلال فترة زمنية معقولة بعد حدث التأمين - ينتهي حقه في السيارة البديلة لهذا الحدث.

3.5 لتجنب الشك، لن يكون استلام السيارة البديلة ممكناً بعد مرور 14 يوماً على وقوع الحادث.

4. تفعيل التغطية - استلام المركبة البديلة وإعادتها

المؤمن عليه الذي يحق له الحصول على سيارة بديلة كما هو موضح أعلاه، سيحصل على السيارة البديلة وفقاً للتعليمات التالية:

4.1 الأهلية للحصول على سيارة بديلة وفقاً لهذه التوسعة مشروط بوجود حدث تأميني (حادث أو سرقة)، والتي تغطيها بوليصة التأمين.

4.2 سيقدم المؤمن عليه في أحد مكاتب مزود الخدمة تأكيد شركة التأمين على استحقاقه للخدمة، إلى جانب تقرير المخمن (في حالة وقوع حادث) / تأكيد تقديم البلاغ إلى شرطة إسرائيل (في حالة السرقة)، تأكيد الإبلاغ لشركة التأمين، وكذلك بطاقة الهوية.

4.3 في حالة وقوع حادث، سيحصل المؤمن عليه من مزود الخدمة على إحالة إلى شركة التأجير، مع تحديد عدد الأيام التي يحق له فيها الحصول على سيارة بديلة.

4.4 في حال السرقة، سيتلقى المؤمن عليه إحالة إلى شركة التأجير عن مدة 10 أيام. إذا لم يتم العثور على سيارة المؤمن عليه بحلول نهاية العشرة أيام، فسيحصل المؤمن عليه من مزود الخدمة على إحالة لأيام إضافية حتى نهاية فترة استحقاقه لسيارة بديلة كما هو موضح أعلاه، ويخضع لتصريحه حول عدم العثور على السيارة قبل تلقي أي إحالة.

4.5 سيحصل المؤمن عليه على السيارة البديلة في شركة الإيجار (بعد تقديم خطاب الإحالة)، في غضون 48 ساعة من تقديم المستندات إلى مزود الخدمة، واستلام خطاب الإحالة كما هو موضح أعلاه.

4.6 لممارسة الحق، سيطلب من المؤمن عليه توقيع عقد إيجار مع شركة التأجير بالصيغة المعتمدة في شركة التأجير في ذلك الوقت، بما في ذلك تقديم ودیعة و/ أو ضمان و/ أو بطاقة ائتمان، وفقاً لما هو متبع في شركة التأجير.

4.7 تنطبق على المؤمن عليه جميع الحقوق والواجبات السارية مستأجر سيارة عادي من شركة التأجير، باستثناء مسألة الدفع مقابل عدد أيام التأجير، والتي يستحق للمؤمن عليه الحصول عليها من مزود الخدمة.

4.8 السيارة البديلة التي ستوفرها شركة التأجير للمؤمن عليه ستكون من الفئة B (ما لم ينص على خلاف ذلك في التفاصيل)، وسيتم تسليمها إلى المؤمن عليه في أحد فروع شركة التأجير الرئيسية في حولون، القدس، حيفا، بئر السبع ومطار بن غوريون (وفقاً لاختيار المؤمن عليه عند استلام خطاب الإحالة من مزود الخدمة). **خلال ساعات العمل المعتادة. إذا اختار المؤمن عليه استلام سيارة في فرع مطار بن غوريون - فسيتم حمل ضريبة المطار وفقاً لمتطلبات شركة التأجير والأسعار المعتمدة لديها في ذلك الوقت.**

4.9 يتحمل المؤمن عليه جميع نفقات الوقود الخاصة بالمركبة البديلة ومخالفات المرور ورسوم المرور من شوارع بالدفع وفقاً لعقد التأجير.

4.10 سيقوم المؤمن عليه بإعادة السيارة البديلة إلى شركة التأجير في نهاية فترة الاستحقاق، كما هو محدد في عقد الإيجار.

4.11 الدفعات المطلوبة من قبل شركة التأجير مقابل التأخر في إرجاع السيارة البديلة سيتحملها المؤمن عليه بالكامل.

4.12 يجوز لمزود الخدمة، وفقاً لتقديره وفي الأوقات التي يراها مناسبة، إبلاغ المؤمن عليه بإمكانية طلب خدمة "سيارة بديلة" التي كان مستحقاً لها وفقاً للتوسعة، من أي طرف آخر يختاره المؤمن عليه وتحت مسؤوليته، مقابل مبلغ يدفعه مزود الخدمة بقيمة 100 شيكل عن كل يوم استحقاق (حتى سقف أيام الاستحقاق كما هو مفصل أعلاه).

5. سيارة بديلة مجهزة

التغطية سارية فقط إذا تمت الإشارة إليها بشكل صريح في التفاصيل

5.1 مع مراعاة جميع شروط التوسعة، ستكون السيارة البديلة التي ستوفرها شركة التأجير للمؤمن عليه مركبة مجهزة. لأغراض هذا البند، "السيارة المجهزة" تعني: مركبة لنقل الأشخاص ذوي الإعاقة تتضمن آليات لتشغيل دواسة الوقود / المكابح ومصعد لدخول وخروج الأشخاص ذوي الإعاقة.

5.2 إذا لم يتمكن مزود الخدمة من توفير سيارة بديلة مجهزة على النحو المطلوب، فستقوم الشركة بتعويض المؤمن عليه، بنفسه أو من خلال شخص ينوب عنه، بتعويض مالي وفقاً لسعر السوق المعتمد لاستئجار مثل هذه السيارة في التواريخ المحددة التي يستحقها وفقاً لشروط الخدمة، ولكن ليس بأكثر من مبلغ 150 شيكل شامل ضريبة القيمة المضافة لمركبة عائلية خاصة و 250 شيكل للمركبة التجارية لكل يوم استحقاق وفقاً لنوع السيارة البديلة المشتراة في التفاصيل وحتى عدد الأيام التي يستحقها المؤمن عليه كما هو محدد في التفاصيل.

6. الخدمات غير المشمولة في التوسعة

6.1 إذا اختار المؤمن عليه تغيير نوع السيارة البديلة التي يحق له الحصول عليها في إطار التوسعة (كما يظهر في التفاصيل) إلى فئة أخرى و / أو لطراز آخر - سيتحمل المؤمن عليه فرق التكلفة بين تكلفة الفئة والطراز المعتمد في إطار التوسعة وبين الفئة والطراز الذي اختاره.

6.2 يحق للمؤمن عليه شراء أيام إيجار إضافية تتجاوز سقف الاستحقاق، على نفقته الخاصة، وفقاً لسعر مقدم الخدمة وشروط شركة التأجير.

7. فترة التوسعة وصلاحيات الالتزام بموجب هذه التوسعة.

ستكون فترة الخدمة بحسب التوسعة لطول فترة التأمين بحسب البوليصة، أي: للفترة المحددة في التفاصيل. في حالة إنهاء البوليصة قبل التاريخ المحدد في التفاصيل (بسبب إلغاء أو استغلال البوليصة)، تنتهي فترة الخدمة في التاريخ الفعلي لإنهاء البوليصة (فيما يلي: "فترة الخدمة").

من أجل منع الشك، يوضح بهذا أن تكلفة التوسعة هي جزء من رسوم التأمين مقابل البوليصة التي تم بموجبها شراء التوسعة. وفقاً لذلك، في حالة استغلال البوليصة (الخسارة و / أو السرقة)، لن يحق للمؤمن عليه استرداد رسوم التأمين أيضاً فيما يتعلق بمكون التوسعة، بدل هذه التوسعة.

8. ستطبق أحكام البوليصة المتعلقة بالإلغاء أيضاً على هذه التوسعة.

9. الشروط العامة

9.1 سيتم توفير سيارة بديلة، وفقاً لشروط هذه التغطية، فقط للسائق نيابة عن المؤمن عليه الذي يزيد عمره عن 24 عاماً ويحمل رخصة قيادة سارية لأكثر من عامين.

9.2 التوسعة شخصية وغير قابلة للتحويل. في حال التوجه إلى طرف آخر لتلقي الخدمة، دون الحصول على موافقة مسبقة من مزود الخدمة، لن يخول المؤمن عليه باسترداد المصاريف أو جزء منها، أو أي مدفوعات أخرى، حتى لو كان يستحق الحصول على الخدمة من مقدم الخدمة لو كان قد توجه إليه.

9.3 سيعيد المؤمن عليه لمقدم الخدمة مصاريف الخدمة (الخدمات) المقدمة له، في حال تبين أنه لم يكن مستحقاً للخدمة (الخدمات) بسبب تقصير فترة التوسعة أو إلغائها.

9.4 من المعروف أن جميع المبالغ ذات الصلة بهذا التمديد هي وفقاً للتسعيرة ذات الصلة لدى مقدم الخدمة، في تاريخ تقديم الخدمة.

10. مسؤولية الشركة

ستكون الشركة مسؤولة عن الخدمة المقدمة ضمن هذه التوسعة.

50. السقف القابل للفتح (كابريوليه) والسقف البانورامي

التغطية سارية فقط إذا تم ذكرها بشكل صريح في التفاصيل

1. تعريفات

**"سقف قابل للفتح
(كابريوليه)"**

سقف السيارة القابل للطي.

"كسر"

"شباك السقف الزجاجي" نافذة في سقف المركبة من الزجاج بالكامل (سقف بانورامي).

"تمزق"

الكسر وكذلك الشق الذي يخترق سمك الزجاج

"الخدمة"

تمزق في الجزء الخارجي من سقف السيارة يخترق سماكة السقف.

"الغلاف"

استبدال غطاء السقف و/ أو زجاج السقف المكسور بغطاء سقف جديد و/ أو زجاج سقف جديد.

"المركبة"

الغلاف الخارجي لسقف السيارة القابل للطي، فقط.

"مقدم الخدمة"

مركبة خاصة وتجارية يصل وزنها إلى 3.5 أطنان، تصل سنة تصنيعها إلى 20 عامًا اعتبارًا من العام الحالي، والتي تمتلك الشركة المصنعة لها وكالة معتمدة في إسرائيل، والتي تم من خلالها استيراد السيارة ما لم يذكر خلاف ذلك في التفاصيل.

"التسعيرة"

مقدم الخدمة الذي ترد بياناته بالتفصيل في المواصفات.

قائمة أسعار مزود الخدمة لاستبدال غطاء السقف و/ أو كسر اللوح الزجاجي للسقف، والتي تكون سارية وقت الحدث.

"المقسم"

مركز الخدمة لدى مقدم الخدمة، والتي ترد بياناته في التفاصيل.

2. نطاق التغطية

أ. سيتم توفير الخدمة وفقًا لهذه التوسعة و/ أو تنفيذها من قبل مزود الخدمة كما هو محدد في التفاصيل، في حالة كسر زجاج السقف و/ أو تمزق في سقف السيارة، مقابل مبلغ دفع مساهمة ذاتية بقيمة 700 شيكل وبما يخضع لشروط التوسعة أدناه.

ب. مبلغ التغطية محدود بـ 25000 شيكل ومحدود لحدثين في السنة.

الخدمة وفقًا لهذه التوسعة مشروطة بحقيقة أنه في بداية فترة التغطية، كان غلاف سقف السيارة وكذلك زجاج السقف في السيارة في حالة جيدة دون أي عيب و/ أو صدع و/ أو تمزق. فيما يتعلق بالتوسعة التي تم شراؤه بعد شهر أو أكثر من بدء التأمين على السيارة - فإن الخدمة مشروطة باستلام تأكيد كتابي بشأن سلامة سقف السيارة وكذلك زجاج سقف السيارة في وقت بدء فترة الخدمة، من إحدى محطات خدمة مزود الخدمة.

3. تفعيل التغطية

أ. في حالة حدوث ضرر لسقف السيارة، بما في ذلك زجاج سقف السيارة (باستثناء الحالات المستثناة أدناه)، سيتوجه المؤمن عليه أو من ينوب عنه إلى مقسم الاتصال المدرج في المواصفات، والذي سيوجهه إلى إحدى محطات الخدمة الأقرب لموقعه لتلقي الخدمة.

ب. سيتم تقديم الخدمات ضمن توزيع جغرافي مناسب داخل أراضي الحدود الإقليمية لدولة إسرائيل، وداخل أراضي يهودا والسامرة (باستثناء مناطق الحكم الذاتي)، والتي لا يحظر الدخول إليها وغير المقيدة في ذلك الوقت من قبل أي سلطة مخولة، باستثناء توسعة خدمة "زجاج للسيارة حتى البيت" المفصلة أدناه والتي لن يتم تقديمها في المناطق الجنوبي مفرق العربا، وفي المناطق شرقي معليه أدوميم، وفي أراضي الحكم الذاتي.

ج. سيتم منح الخدمة وتنفيذها وفقًا لشروط التوسعة، خلال المواعيد التالية:

1. تسليم القطع إلى محطة الخدمة، طالما كانت متوفرة في مخزون المستورد في إسرائيل، في موعد لا يتجاوز 7 أيام عمل من يوم إحضار السيارة إلى محطة الخدمة.

2. الانتهاء من الإصلاح حتى 48 ساعة عمل من تاريخ استلام القطع.

لأغراض هذا البند، "أيام العمل" تعني الأحد - الجمعة (تشمل)، باستثناء أيام العطل الرسمية في إسرائيل.

لأغراض هذا البند، "ساعات العمل" تعني الأحد - الخميس (تشمل) من 7:30 صباحاً حتى الساعة 16:30.

د. يحق لشركة التأمين، من خلال مزود الخدمة، فحص أي ضرر قبل إعطاء الإذن بإجراء الإصلاح، والمطالبة بموافقة الشرطة على الضرر/الأضرار، وفقاً لتقديرها، وبشرط أنه في حال الموافقة على الخدمة، لن يتجاوز مزود الخدمة الإطار الزمني لتقديم الخدمة كما هو مفصل أعلاه.

هـ. التزام الشركة وفقاً لهذه التوسعة هو استبدال غطاء السقف و/أو جزء السقف الزجاجي بغطاء / لوح بديل من نفس النوع والجودة مثل غلاف السقف و/أو لوح السقف التالف، والذي يلبي متطلبات جميع القوانين واللوائح والمعايير الأخرى الصادرة عن السلطة المخولة وفقاً لأي قانون. في أي حالة لا يتمكن فيها مزود الخدمة من تقديم خدمة كما هو موضح أعلاه، يحق لمزود الخدمة، بناءً على اختياره ووفقاً لتقدير مقدم الخدمة وحده، منح متلقي الخدمة أحد الخيارات أدناه:

1. إنتاج مثل هذا السقف و/أو زجاج السقف في غضون فترة زمنية معقولة؛ أو
2. استبدال غطاء السقف و/أو لوح السقف المكسور الذي تعرض للتلف بلوح جديد "أصلي"، أي لوح و/أو غلاف سقف من صنع الشركة المصنعة للسيارة أو من قبل مصنع مرخص له بإنتاجه، والذي يحمل ختم الشركة المصنعة للمركبة؛ أو
3. منح تعويض مالي للمؤمن عليه وفقاً لتكلفة مقدم الخدمة بحسب تسعيرة مستورد السيارة في يوم وقوع الضرر، بالإضافة إلى رسوم التفكيك والتركيب، ولكن ليس أكثر من 25000 شيكل.

و. لن يتم تطبيق التغطية وفقاً لهذه التوسعة في الحالات المدرجة تحت عنوان "استثناءات" في القسم 5 أدناه.

ز. إذا وقع، في نفس حدث التأمين، تلف لزجاج السقف و/أو غلاف السقف، ضرر مغطى بالبوليصة، أو ضرر ناجم عن طرف ثالث، إلى جانب ضرر لجسم السيارة - لن تبدأ محطة الخدمة تقديم الخدمة ما لم يقدم متلقي الخدمة تعهداً بعدم مقاضاة شركة التأمين أو الطرف الثالث لنفس حدث التأمين.

إذا طُلب من مقدم الخدمة من قبل الشركة إعادة تصليح زجاج السيارة في غضون 12 شهراً من تاريخ الإصلاح السابق، وكان الإصلاح المتكرر ناجماً عن فعل و/أو إغفال من جانب مزود الخدمة أو شخص ما ينوب عنه، أو إذا كان الإصلاح المتكرر يتعلق بقطع أو عمل تم إجراؤه في الإصلاح السابق، فسوف يتحمل مزود الخدمة التكلفة الكاملة للإصلاح، ولن يُلزم المؤمن عليه بدفع أي مبالغ للإصلاح، بما في ذلك القطع إذا تم استبدالها في الإصلاح السابق، أو أي رسوم مساهمة ذاتية.

4. فترة التوسعة وصلاحيات الالتزام بموجب هذه التوسعة.

ستكون فترة الخدمة بحسب التوسعة طوال فترة التأمين بحسب البوليصة، أي: للفترة المحددة في التفاصيل. في حالة إنهاء البوليصة قبل التاريخ المحدد في التفاصيل (بسبب إلغاء أو استغلال البوليصة)، تنتهي فترة الخدمة في التاريخ الفعلي لإنهاء البوليصة (فيما يلي: "فترة الخدمة"). من أجل منع الشك، يوضح بهذا أن تكلفة التوسعة هي جزء من رسوم التأمين مقابل البوليصة التي تم بموجبها شراء التوسعة. وفقاً لذلك، في حالة استغلال البوليصة (الخسارة و/أو السرقة)، لن يحق للمؤمن عليه استرداد رسوم التأمين أيضاً فيما يتعلق بمكون التوسعة، بدل هذه التوسعة.

5. استثناءات

أ. على الرغم مما هو مذكور سابقاً، فإن التغطية بموجب هذه التوسعة لا تنطبق على:

1. كسر الزجاج و/أو التمزق نتيجة عمل متعمد من قبل المؤمن عليه أو من ينوب عنه.

2. كسر الزجاج و / أو التمزق من قبل المؤمن عليه أو من ينوب عنه بسبب إهمال جسيم مصحوب بحالة ذهنية من التهور أو اللامبالاة، والتي تسبب في وقوع الحدث التأميني. بالنسبة لهذه المسألة، فإن "الإهمال الجسيم" يعني السلوك الذي يتجاوز مستوى التصرف المعقول للمؤمن عليه. على الرغم مما سبق، لن يسري هذا الاستثناء عندما يكون إهمال المؤمن عليه أو من ينوب عنه يساهم بشكل جزئي فقط في وقوع الحدث التأميني.
 3. إصلاح كسر في زجاج و / أو في سقف خاص، بما في ذلك الزجاج الأمامي و / أو السقف المضاد للرصاص والزجاج و / أو السقف المقاوم للحجارة، والزجاج و / أو الأسقف المخالفة لمعايير الشركة المصنعة للمركبة، الزجاج و / أو أسقف المركبات التي لم يتم استيرادها من خلال مستورد السيارات المعتمد والتي لم تحصل على شهادة معايير، زجاج Sun Roof.
 4. الأعطال الكهربائية للأسطح / الزجاج و / أو آليات التشغيل، بما في ذلك نتيجة الاستخدام أو البلى أو عيب في التصنيع، وكذلك أجهزة الاستشعار والمطاط والكروم وملحقات الزجاج و / أو السقف.
 5. أي ضرر ناجم عن حرب أو عمل عدائي أو هجوم إرهابي أو زلزال أو حادث نووي أو إشعاعي وأي ضرر يتم التعويض عنه وفقاً لقوانين الدولة.
 6. الخسارة أو الضرر الناجم عن المشاركة في أعمال الشغب والاضطرابات.
 7. الخدوش بأنواعها على الزجاج و / أو السقف.
 8. كسر الزجاج و / أو السقف الذي حدث نتيجة أو أثناء الاستخدام في منافسة و / أو اختبار للسيارة و / أو اختبار للقدرة على القيادة.
 9. كسر الزجاج و / أو السقف الذي حدث بسبب حادث تأميني، والذي لحق فيه ضرر بجسم السيارة أيضاً.
 10. الزجاج و / أو السقف المكسور الذي لم يكن سليماً تماماً قبل أن ينكسر، أو الذي لم يتم تركيبه بشكل صحيح.
 11. الخسارة أو الضرر الذي لحق بالمركبة أثناء تجنيدها في جيش الدفاع الإسرائيلي.
- ب. إضافة لذلك، لن تكون هناك تغطية وفقاً لهذه التوسعة في أي حالة تقع ضمن الاستثناءات العامة كما هو مذكور في فصل "الشروط العامة لجميع فصول البوليصة".

6. الشروط العامة

- 6.1 التغطية بموجب هذه التوسعة مشروطة بكون المؤمن عليه قد توجه إلى إحدى محطات الخدمة وتلقى الخدمة منها. لتجنب الشك، في أي حالة يتم فيها إجراء إصلاح في كراج لا يظهر في قائمة محطات الخدمة المعتمدة لمزود الخدمة - لن يحق للمؤمن عليه الحصول على أي تعويض مالي بديل الإصلاح و / أو بديل الزجاج.
 - 6.2 تخضع هذه التوسعة لجميع شروط وأحكام البوليصة، ما لم يتم تعديلها بشكل صريح في التوسعة.
 7. توسعة - خدمة "حتى البيت"
- إذا تم ذكر هذه التوسعة بشكل صريح في التفاصيل، وبما يخضع لشروط التوسعة المشار إليها في البند 50، ولشروط التوسعة المفصلة في البند الفرعي 4 أعلاه - يحق للمؤمن عليه التوجه إلى المقسم وطلب الحصول على خدمة في مسار "حتى البيت" في كل مكان تتواجد فيه المركبة، بحسب اختياره.
- ### تقديم الخدمة

سيتم تقديم الخدمة قدر الإمكان، خلال يوم العمل كما هو محدد في البند الفرعي 2 هـ أعلاه، الذي تم فيه تقديم طلب الحصول على الخدمة، وفي غضون 8 ساعات عمل على الأكثر في اليوم التالي ليوم تقديم الطلب.

استثناءات من التغطية

لن يتم تطبيق هذه التوسعة في الحالات التالية:

1. عندما تسود أحوال جوية قاسية في المنطقة التي طلبت فيها الخدمة، بما في ذلك أثناء عواصف المطر أو البرد أو الثلج، والتي لا تسمح بتقديم الخدمة في الميدان.
2. إذا تم طلب الخدمة في منطقة تدور فيها أعمال شغب أو اضطرابات، والتي لا تسمح بتقديم الخدمة في الميدان.
3. إذا تطلب أداء الخدمة استخدام معدات خاصة أو أدوات خاصة لا يمكن إخراجها من محطة الخدمة أو إذا كان تقديم الخدمة يتطلب استخدام مثل هذه المعدات أو التوصيل بها.
4. مناطق الحكم الذاتي
5. في الحالات غير المحددة في الفقرة 3 "تفعيل التغطية".

8. مسؤولية الشركة

ستكون الشركة مسؤولة عن الخدمة المقدمة ضمن هذه التوسعة.

51. "المحامي" - خدمة المعالجة القانونية في دعاوى المركبات والملكية ضد طرف ثالث

التغطية سارية فقط إذا تم ذكرها بشكل صريح في التفاصيل.

أ. التغطية

1. بناءً على طلب المؤمن عليه، والذي يرغب في المطالبة من المتسبب بضرر بتعويضات عن الضرر الذي لحق بمركبة المؤمن عليه، ستوفر شركة التأمين للمؤمن عليه، خدمة العلاج القانوني مجاناً من خلال مزود الخدمة، والذي سيوفر للمؤمن عليه الخدمات التالية:

(1) التفاوض مع مسبب الضرر أو شركة تأمينه حتى يتم التوصل إلى اتفاق تسوية والحصول على تعويض بما يرضي المؤمن عليه.

(2) إذا لم يتوصل الطرفان إلى تسوية متفق عليها، طالما كانت المطالبة ومبلغها ضمن اختصاص محكمة الدعاوى الصغيرة، فسيقوم مزود الخدمة بإعداد مكتوب مطالبة لتقديمه إلى محكمة الدعاوى الصغيرة وإرشاد المؤمن عليه استعداداً لجلسة الاستماع في المحكمة. لن يحضر مزود الخدمة جلسة الاستماع في محكمة الدعاوى الصغيرة. "مزود الخدمة" - مكتب محاماة محدد في تفاصيل البوليصة المتعلقة بهذه التغطية.

ب. شروط التغطية:

(1) يجب على المؤمن عليه إخطار شركة التأمين بالحدث التأميني ورغبته في استغلال التغطية الإضافية وفقاً لهذا البند، وتعبئة نموذج المطالبة.

(2) يلتزم المؤمن عليه بتزويد مقدم الخدمة بجميع المستندات ذات الصلة التي يطلبها لإثبات حق المطالبة.

ج. لن تتحمل شركة التأمين أي مسؤولية فيما يتعلق بعدم امتثال مزود الخدمة لتوقعات المؤمن عليه من حيث نتائج المعالجة القانونية.

د. استثناءات

لا يحق للمؤمن عليه الحصول على أي استرجاع مالي أي كان عن خدمات العلاج القانوني في الدعاوى المرفوعة ضد طرف ثالث، والتي يتم تقديمها من خلال أي محام من غير مقدمي الخدمة المحددين في التفاصيل.

صفحة توضيحية بخصوص حقوقك فيما يتعلق بتخمين السيارة

يسرنا أن نلفت انتباهكم إلى التعليمات ذات الصلة من مرسوم التأمين 200-8-1 بشأن موضوع تخمين التأمين على المركبات (الممتلكات والطرف الثالث)، الصادر عن المراقب على التأمين.

تقييم الضرر وتعيين مخمن

1. تقييم الضرر بعد وقوع حدث التأمين

- أ. بعد وقوع حدث التأمين وقبل إصلاح الضرر الذي لحق بالمركبة، يحق لك، المؤمن عليه، اختيار مخمن خارجي من قائمة المخمنين الخارجيين من أجل تقييم الضرر الذي لحق بالمركبة (كما هو مفصل في البند 2 أدناه).
- ب. في حالة أبلغت الشركة بأنك، المؤمن عليه، ليس لديك تفضيل لتلقي الخدمة من مخمن معين، ستختار الشركة مخمناً لك من قائمة المخمنين الخارجيين بحسب المنطقة ذات الصلة، حيث سيتم اختياره بطريقة عشوائية تضمن عدم وجود أي تفضيل في أي وقت لمخمن معين على حساب مخمن آخر. ستنتقل الشركة إليك، المؤمن عليه، بيانات المخمن الخارجي على الفور، بما في ذلك التفاصيل المطلوبة للاتصال به.
- ج. سيقوم المخمن بإعداد مقترح للتصليح والتقييم وفقاً لتقديره المهني، ووفقاً لأحكام القانون، بما في ذلك تعليمات مرسوم المراقب والتعليمات ووزارة المواصلات ذات الصلة.
- د. عند الانتهاء من مقترح التصليح أو التقييم، سيقوم المخمن بتسليم نسخ منها لك، المؤمن عليه وللشركة وللكراج.
- هـ. ستقوم الشركة والمخمن بتوثيق وحفظ جميع المواد المتعلقة بتقييم الضرر، بما في ذلك جميع المراسلات ومقترح الإصلاح والتقييم المتعلق بملف المطالبة وإصلاح السيارة لمدة ثلاث سنوات على الأقل. ستقوم الشركة والمخمن بتسليمك، المؤمن عليه، بعد وقت قصير من طلبك للقيام بذلك، أي مستند ومعلومات تحتاجها فيما يتعلق بتقييم الضرر.
- و. سيكون مقترح التصليح للمخمن الخارجي هو مقترح التصليح والتقييم الملزم، إلا إذا قدمت الشركة كتابياً مقترح إصلاح أو تقييم مختلف (من أي مخمن) وأبلغت عن رغبتها في الاعتراض على مقترح التصليح أو التقييم إلى مخمن ملزم كما هو مفصل أدناه، في موعد لا يتجاوز يوم عمل واحد من تاريخ تقديم مقترح التصليح من قبل المخمن الخارجي وتسليمه للشركة أو خلال أسبوع واحد من تاريخ تسليم التقييم إلى الشركة بحسب الحالة.
- ز. يحق لك، المؤمن عليه، الاستئناف على مقترح إصلاح أو تقييم المخمن الخارجي، بشرط أن تقدم عرضاً بديلاً للإصلاح وأن تبلغ برغبتك في الاستئناف قبل تصليح السيارة، أو تقديم تقييم بديل في موعد لا يتجاوز أسبوعاً واحداً بعد تسلمك تقييم المخمن الخارجي.
- ح. عند الاستئناف على تقييم المخمن الخارجي أمام المخمن الملزم، يمكن الاستئناف فقط حول تلك الأمور التي لم يتم تحديدها في مقترح التصليح، أو تلك الأمور التي تم تضمينها في مقترح التصليح ولكن تم تغييرها في التقييم، أو تلك الأمور التي يمكن أن تتضح أثناء تصليح السيارة فقط.
- ط. تتحمل الشركة التكلفة الكاملة لأتعاب المخمن الخارجي؛ أو بدلاً عن ذلك:

- ج. ستسمح لك الشركة، المؤمن عليه، باختيار مخمن آخر ويحق للشركة أن تشترط الاختيار المذكور بأن تسمح أنت، المؤمن عليه، لمخمن من قبل الشركة بفحص السيارة قبل إصلاحها. إذا كانت الشركة معنية بذلك، فسوف ترسل الشركة المخمن نيابة عنها لفحص السيارة في موعد لا يتجاوز يوم عمل واحد من تاريخ استلام مقترح الإصلاح من المخمن الآخر. لن يكون هذا التقييم هو التقييم الملزم على النحو المحدد في البند الفرعي (و). لا تنتقص تعليمات هذا البند الفرعي من حقوقك، المؤمن عليه، في الحصول على تعويض عن تكلفة أتعاب المخمن الآخر، في حال كان لك هذا الحق.

2. قائمة المخمنين الخارجيين

- أ. تتوفر لخدمتك، المؤمن عليه، قائمة المخمنين في كل منطقة بتوزيع جغرافي مناسب (فيما يلي: "القائمة" و/ أو "قائمة المخمنين الخارجيين") على موقع الانترنت www.hcsra.co.il.
- ب. ستشمل القائمة مخمناً واحداً على الأقل لكل 2000 مركبة تم تأمينها مع التأمين على المركبات المملوكة في الشركة في اليوم الأخير من السنة التقويمية الماضية، كما يمكن إضافة مخمنين في أي وقت.
- ج. في جميع الأحوال، لن يقل عدد المخمنين في كل منطقة عن سبعة.
- د. إضافة لذلك، تتوفر لخدمتك، المؤمن عليه، قائمة مخمنين خارجيين إضافية للمركبات التي ليست واحدة من هذه: المركبات الخاصة أو التجارية التي يصل وزنها إلى 3.5 طن أو الدراجات النارية. يوضح بهذا أن هذه القوائم يمكن تحديدها ليس وفقاً للمناطق، بشرط أن يكون هناك خمسة مخمنين على الأقل في كل قائمة.

3. آلية التخمين الملزمة

- أ. سيقوم اتحاد شركات التأمين واتحاد المخمنين بتجميع قائمة من المخمنين الملزمين، الذين سيقومون بالضرر في حالة وجود نزاع بين مقترحين للإصلاح أو تقييمين. ستشمل القائمة عدداً معقولاً من المخمنين بتوزيع جغرافي ملائم وستكون متاحة للجمهور، بما في ذلك عبر الإنترنت.
- ب. إذا أعلنت أنت، المؤمن عليه، أو الشركة رغبتك في الاعتراض على مقترح التصليح أو التقييم كما هو مذكور في البنود طرز 1 (و- ز) ، فسيتم تحديد المخمن الملزم عشوائياً من قائمة المخمنين الملزمين. لن يكون المخمن الملزم من المخمنين الداخليين أو الخارجيين للشركة.
- ج. سيقدم المخمن الملزم رأيه في موعد لا يتجاوز يوم عمل واحد بعد تلقي مقترحات التصحيح أو سبعة أيام من اليوم الذي تلقى فيه تقييمات المخمنين.
- د. سيتم تحديد أجره المخمن الملزم مقدماً. سيحدد المخمن الملزم أيضاً طريقة توزيع أجرته وتكلفة مقترح الإصلاح الإضافي أو التقييم الإضافي، مع مراعاة نتيجة الاستئناف. ستكون تكلفة مقترح الإصلاح أو التقييم المضاد للشركة على نفقتها.

4. التأثير على المخمنين، إجراءات التخمين وإصلاح السيارة المؤمنة

- أ. لن تؤثر شركة التأمين، وكيل التأمين، المؤمن عليه، الكراج أو أي طرف آخر ذي صلة (باستثناء إرسال المعلومات ذات الصلة) على القرار المهني المستقل للمخمن الملزم في التقييم المقدم لك، المؤمن عليه، بما في ذلك:
 - أ. لن يتم فرض أي قيود من أي نوع عليك، المؤمن عليه، بشأن الاتصال بالمخمن مباشرة. في هذا السياق، لن تطلب منك الشركة، المؤمن عليه، الاتصال بالمخمن بعد التوجه أولاً إلى الشركة، فهذا الشرط يعني تقييداً. يوضح بهذا أنه ليس في هذا الحكم ما ينتقص من التزامك بإخطار الشركة بحدث التأمين فور علمك بوقوع الحدث، ومن حَقك في تعويضات التأمين وفقاً لأحكام البند 22 من قانون عقود التأمين لعام 1981.
 - ب. يحظر أي تدخل من أي طرف آخر غير المخمن الخارجي في إجراء تقييم الضرر. لا يمنع هذا الحكم الشركة من نقل معلومات إلى المخمن قبل إجراء التقييم، مثل المعلومات المتعلقة بالتغطية التأمينية، وتفاصيل البوليصا، وشروط البوليصا، والتوسعات، وما شابه.
 - ج. بعد تسليم مقترح التصليح، يمكنك أنت، المؤمن عليه، والشركة أن تقدم للمخمن الخارجي ملاحظات تتعلق بمسألة فنية بحتة بشأن مقترح التصليح والذي ليس فيها أي تأثير على الحكم المهني للمخمن. بالنسبة لهذه المسألة، يُقصد بعبارة "ملاحظة على مسألة فنية" أي ملاحظة تتعلق بخطأ لغوي، خطأ حسابي، حذف عرضي، وإضافة عرضية لشيء ما،

وما شابه ذلك. سيقوم المخمن أيضاً بتسليم مقترح التصليح المعدل إلى الكراج والشركة ولك، المؤمن عليه، إلى جانب شرح للاختلافات بين مقترح التصليح هذا ومقترح التصليح وفقاً للآلية المنصوص عليها في البنود ط.ز 1 (و- ز) أعلاه.

د. لن يسترشد المخمن بالتعليمات التي تحد من حكمه المهني، بما في ذلك عند تعريف السيارة على أنها "خسارة كاملة" حتى لو كان الضرر الجسيم للسيارة أقل من 60%.

هـ. لن يتم تكليف المخمن بمهام لا تتوافق مع دوره كمخمن، وعلى وجه الخصوص:

- (1) لن يُطلب منه إحالة المؤمن عليهم إلى كراجات متعاقد معها أو أية كراجات محددة أخرى.
 - (2) لن يطلب منه التوقيع على نماذج لفحص المركبة بعد الإصلاح؛
- و. لن يتم دفع عمولة لوكيل التأمين أو الكراج أو المخمن أو أي طرف آخر، بما في ذلك منحه أي ميزة، من أي نوع، فيما يتعلق بهذا الإجراء.
- ج. لن تقوم شركة التأمين، أو وكيل التأمين أو الكراج أو المخمن بمنح أو تلقي عمولة أو أي ميزة، بما في ذلك عن طريق الخصومات على المساهمة الذاتية، وتوفير سيارة بديلة، وما إلى ذلك، كجزء من إجراءات اختيار المخمن.
- ح. وكيل التأمين الذي يشارك في عملية اختيار المخمن سيفعل ذلك لصالحك أنت المؤمن عليه فقط ووفقاً لتقديره المهني.

5. الإفصاح الملزم

- أ. في البند 31 ب بشرط تزويدك، المؤمن عليه، في وقت إبرام عقد التأمين بشرح يتضمن معلومات عامة بشأن اختيار المخمن وإجراءات التقييم، وفيما يتعلق بالحقوق التي تتمتع بها أنت، المؤمن عليه، بموجب البوليصة، وكذلك فيما يتعلق بالخطوات التي يجب عليك اتخاذها لممارسة هذه الحقوق.
- ب. ستكون القائمة المحدثة للمخمنين الخارجيين متاحة لك، المؤمن عليه، ولعامة الناس، من بين أمور أخرى، عبر موقع الشركة الإلكتروني، وسيتم إرسالها إليك، المؤمن عليه، في أي وقت، بناءً على طلبك، عبر الفاكس والبريد الإلكتروني.
- ج. في حال قيامك بإبلاغ الشركة بحدث التأمين، ستبلغك الشركة في وقت وقوع حدث التأمين أنه يحق لك، المؤمن عليه، اختيار مخمن خارجي أو مخمن آخر، مع توضيح الاختلافات فيما بينها، كما سنبلغك بالطرق المتاحة لك للحصول على قائمة المخمنين الخارجيين وشرح هذا الأمر، وسوف تعرض عليك، المؤمن عليه، استلام القائمة المحدثة للمخمنين الخارجيين والشرح عبر الفاكس والبريد الإلكتروني.
- د. الشركة ستزودك، المؤمن عليه، قبل إصلاح السيارة، بجميع عروض التصليح التي تلقتها وأي مستندات أخرى ذات صلة تم إرسالها إليها أثناء التقييم. بالإضافة إلى ذلك، ستزودك الشركة، المؤمن عليه، بتقرير المخمن النهائي بعد وقت قصير من اكتماله. وستتضمن هذه التقارير، من بين أمور أخرى، كل ما يلي:

- (1) وصف وتعريف السيارة موضوع التأمين؛
- (2) تفصيل الضرر المادي الناجم عن الحدث التأميني، بما في ذلك وصف شفهي للضرر؛
- (3) تقدير مالي للضرر بما في ذلك انخفاض القيمة بسبب حدث التأمين وكيفية احتسابها، بما في ذلك:

قطع الغيار التي يجب استخدامها لإصلاح الضرر، مع تحديد رقم الكتالوج الخاص بها أو مواصفات ووصف قطعة الغيار: جديدة / مستعملة / مجددة، أصلية / بديلة، اسم الشركة المصنعة، بلد الصنع، اسم المستورد وأية معلومات تعريفية أخرى.

أسعار قطع الغيار. عدد ساعات العمل المطلوبة لإصلاح الضرر، بما في ذلك توزيع الساعات المطلوبة لكل عنصر من عناصر الإصلاح المختلفة.

أسعار ساعة العمل.

طريقة احتساب قيمة المركبة من حيث تناقص القيمة وطريقة حساب الانخفاض في القيمة. طريقة حساب قيمة السيارة في حالة الخسارة الكلية، وأي معلومات مهمة أخرى يستند إليها التقييم.

تفاصيل مجري التخمين وتوقيعه وفق أحكام القانون.

هـ. في حال موافقتك، يحق للشركة أن تنتقل إليك، المؤمن عليه، المستندات كما هو مذكور في البند الفرعي (د) من خلال موقعها الإلكتروني أو عن طريق إرسال بريد إلكتروني إليك، المؤمن عليه.

حساب التعويض في حالة الخسارة الكلية والخسارة الكلية التقديرية

التسعيرة، ومعنى المتغيرات الخاصة وأثرها على حساب التعويضات التأمينية للمركبات الخاصة والتجارية حتى 3.5 طن.

1. عام

1.1 التسعيرة المستخدمة لتحديد قيمة السيارة لحساب تعويضات التأمين في حال وقوع الحدث التأميني هي تسعيرة السيارات المستعملة والجديدة لدى المخزن ليفي يتسحاق والتي تم نشرها قبيل تاريخ وقوع حدث التأمين، ما لم ينص على خلاف ذلك في التفاصيل (فيما يلي: "التسعيرة").

1.2 تسرد التسعيرة المتغيرات الخاصة التي تؤثر على قيمة السيارة، مثل: عدد المالكين السابقين وتاريخ الحوادث والمسافة المقطوعة وغير ذلك (يشار إليها فيما يلي بـ "المتغيرات الخاصة").

1.3 في حالة الخسارة الكلية أو الخسارة الكلية التقديرية، ستؤثر المتغيرات الخاصة على قيمة السيارة الأساسية وفقاً للتسعيرة. لا تشمل "قيمة السيارة الأساسية" الإضافات والملحقات التي لم يتم تضمينها في الحزمة الأساسية، حتى لو تم شراؤها من الشركة المصنعة. يجب على المؤمن عليه إخطار شركة التأمين بوجود إضافات وملحقات إضافية كما هو مذكور، والتأمين عليها بشكل منفصل.

1.4 سيتم تخفيض تعويضات التأمين أو زيادتها وفقاً للنسب المدرجة في قائمة الأسعار فيما يتعلق بكل متغير خاص. انظر الأمثلة أدناه.

1.5 تجدر الإشارة إلى أن رسوم التأمين المحددة في التفاصيل لا تتأثر بالمتغيرات الخاصة بالمركبة والتي تؤثر على قيمتها في حالة حدوث خسارة كلية كما هو محدد في البنود 1 و 2 أعلاه.

2. فيما يلي مثالان على الانخفاض / الزيادة في حساب قيمة السيارة:

1. سيارة خصوصية من نوع تويوتا اورييس 1798 سم مكعب، سنة الانتاج 2019			
المتغير	التفصيل المتغير	نسبة الاختلاف	المبلغ
قيمة السيارة الأساسية	أوتوماتيكية		₪ 90,000
المالك السابق	شركة تأجير	- 22%	₪ 19,800 -
عدد المالكين	1	0	0
القيمة السوقية للمركبة			₪ 70,200
ب. سيارة خصوصية من نوع سيات ليون، سنة الانتاج 2020			
المتغير	تفصيل المتغير	نسبة الاختلاف	المبلغ
قيمة السيارة الأساسية	أوتوماتيكية		₪ 100,000
عدد الكيلومترات المقطوعة	3,000	+ 9%	₪ 9,000
عدد المالكين	1	0	0
القيمة السوقية للسيارة			₪ 109,000

الأسعار المذكورة أعلاه هي على سبيل المثال فقط، وهي صحيحة لتسعيرة ليفي يتسحاق لشهر 10/2021. في وقت دفع تعويضات التأمين، سيتم تطبيق الأسعار المذكورة في التسعيرة التي تم نشرها قبيل وقوع حدث التأمين

القسم 2 - بوليصة التأمين الإلزامي على السيارة (إصدار أيلول 2021)

بوليصة التأمين الإلزامي على السيارة

طبقاً لمتطلبات قانون تأمين المركبات (الصيغة الجديدة) لعام 1970

هذه البوليصة هي عبارة عن عقد بين الشركة وحامل البوليصة توافق بموجبه الشركة، وفقاً لشروط هذه البوليصة، على دفع تعويضات التأمين، في حال وقوع حدث التأمين خلال فترة التأمين.

1. التعريفات الواردة في هذه البوليصة:

- صاحب البوليصة -** الشخص الذي تعاقد مع الشركة في هذه البوليصة واسمه مذكور في شهادة التأمين بصفته مالك البوليصة
- المؤمن عليه -** صاحب البوليصة، مالك السيارة، من يحوز على السيارة بشكل قانوني وأي شخص يستخدم السيارة بتصريح من أي منهم.
- شركة التأمين -** هخشارا شركة للتأمين م.ض.
- المسؤول -** كما هو معرف في قانون الرقابة على الخدمات المالية (التأمين) لعام 1981.
- السيارة -** السيارة التي وردت تفاصيلها في شهادة التأمين.
- قانون التعويضات -** قانون التعويض لضحايا حوادث الطرق، لعام 1975.
- حدث التأمين -** حادث مروري كانت السيارة متورطة فيه، أثناء استخدامها من قبل المؤمن عليه لوحد أو أكثر من الأغراض المؤمن عليها وفقاً لشروط البوليصة، والذي لحق فيه ضرر جسدي بالضحية، وكذلك الحدث الذي يتم تغطية المسؤولية عنه وفقاً للبند (3 ب) من هذه البوليصة.
- حادث طرق -** حدث يتعرض فيه شخص لضرر جسدي بسبب استخدام سيارة لأغراض النقل: سيعتبر أيضاً حادث طرق الحدث الذي وقع بسبب انفجار أو حريق في السيارة، والذي ناجم عن أحد مكونات السيارة أو عن مادة أخرى أساسية لتمكينها من السفر، حتى لو كان ناجماً عن عامل من خارج السيارة، وكذلك من حادث ناتج عن الاصطدام بمركبة كانت متوقفة في مكان يمنع فيه الوقوف أو من حادث ناتج عن استخدام القوة الميكانيكية للمركبة، بشرط ألا يتغير غرض السيارة الأصلي أثناء الاستخدام المذكور: ومع ذلك، فإن الحادث الذي وقع نتيجة فعل تم بشكل متعمد لإلحاق ضرر جسدي أو في الممتلكات لذلك الشخص والضرر نجم عن الفعل نفسه وليس عن تأثير الفعل على استخدام المركبة الآلية لن يعتبر حادث طرق.
- الأضرار الجسدية -** الوفاة أو المرض أو الإصابة أو الإعاقة الجسدية أو النفسية أو العقلية، بما في ذلك الأضرار التي لحقت بجهاز ضروري لعمل أحد أجزاء الجسم والذي كان متصلاً بجسم الضحية وقت وقوع الحادث المروري.

استخدام مركبة آلية - قيادة مركبة أو دخولها أو النزول منها أو إيقافها أو دفعها أو جرها أو صيانتها جانب الطريق أو إصلاح السيارة على الطريق، وهو ما يقوم به مستخدمها أو شخص آخر خارج نطاق عمله، بما في ذلك تدهور أو انقلاب السيارة أو انفصال أو سقوط أي جزء من السيارة أو حملتها أثناء القيادة، وكذلك الانفصال أو السقوط كما هو مذكور من مركبة ثابتة أو متوقفة، وليس أثناء قيام الشخص بصيانة المركبة كجزء من عمله ويستثنى من ذلك تحميل البضائع أو تفريغها عندما تكون المركبة متوقفة.

المصاب - الشخص الذي تعرض لضرر جسدي في حادث طرق، إلا إذا كان ناتجاً عن اعتداء على النحو المحدد في قانون التعويضات لصحايا الأعمال العدائية لعام 1970

يرجى ملاحظة أن التعريف الملزم هو التعريف الذي يظهر في قانون التعويضات وقت وقوع حدث التأمين.

قانون التأمين - قانون المركبات الآلية [الصيغة الجديدة] لعام 1970

تعويضات التأمين - المبالغ التي يجب على الشركة دفعها مقابل الضرر الجسدي الذي يلحق بالضحية عند وقوع الحدث التأميني، وفقاً لشروط هذه البوليصة.

شهادة التأمين - شهادة صادرة عن الشركة لهذه البوليصة، وفقاً للمادة 9 من قانون التأمين أو وفقاً للمادة 7 من تعليمات الرقابة على الخدمات المالية (التأمين) (شروط عقد التأمين الإلزامي على السيارات)، لعام 2010، والتي تعتبر جزء لا يتجزأ من هذه البوليصة.

فترة التأمين - الفترة التي تبدأ من تاريخ بدء التأمين المحدد في شهادة التأمين، ولكن ليس قبل التاريخ الذي تم فيه ختم شهادة التأمين بختم البنك، وتنتهي في تاريخ انتهاء صلاحية التأمين المحدد في شهادة التأمين، في هذا السياق "ختم البنك" بما في ذلك الختم الذي تصدره شركة التأمين بالتنسيق مع أحد البنوك، والذي أكد المراقب، كما هو محدد في قانون الرقابة على الخدمات المالية (التأمين)، لعام 1981، بأنه يتوافق مع أهداف قانون التأمين.

2. التفسيرات:

يجب تفسير المصطلح غير المحدد في البند 1 وفقاً لمعناه، في وقت وقوع حدث التأمين، في قانون التعويضات أو مرسوم التأمين، بحسب مقتضى الحال.

3. مسؤولية الشركة:

بما يخضع لشروط هذه البوليصة، يكون المؤمن مسؤولاً وفقاً لأحكام البند 3 من قانون التأمين، على النحو التالي:

أ. أي مسؤولية قد تقع على الشركة بموجب قانون التعويضات.

ب. مسؤولية أخرى، بخلاف ما ورد في البند الفرعي (أ)، والتي قد يكون المؤمن عليه مسؤولاً فيها عن الإصابة الجسدية التي يتعرض لها شخص ما عن طريق استخدام مركبة آلية أو بسبب استخدامها.

ج. الأضرار الجسدية التي لحقت بالمؤمن عليه في حادث طرق.

4. المساهمة الذاتية:

أ. يحق لشركة التأمين خصم رسوم مساهمة ذاتية من السائق المذكور اسمه في شهادة التأمين إذا تم استيفاء جميع شروط تضمين المسألة بمساهمة ذاتية وفقاً لأنظمة تأمين المركبات (المساهمة الذاتية) (أمر مؤقت) لعام 2008، بما في ذلك أن يكون صاحب الوثيقة قد اختار بوليصة تتضمن شرطاً يتعلق بالمساهمة الذاتية، وأنه قد تم توثيق هذا الاختيار من قبل الشركة وأن تنص شهادة التأمين أيضاً على أن البوليصة تتضمن بنداً يتعلق بالمساهمة الذاتية، وفقاً للأنظمة المذكورة أعلاه.

ب. رسوم المساهمة الذاتية التي يحق للشركة خصمها من تعويضات التأمين، في حال وقوع حدث التأمين الذي تغطيه هذه البوليصة، وإذا تم استيفاء الشروط الواردة في البند الفرعي (أ)، سيتم احتسابها وفقاً لنوع الضرر المتسبب ولن تتجاوز 25000 شيكل عن الضرر غير المادي و 7 أيام عمل عن خسارة الدخل.

5. مناطق سريان التأمين:

تنطبق مسؤولية الشركة وفقاً لهذه البوليصة إذا وقع حدث التأمين في أراضي دولة إسرائيل أو في المناطق والأراضي المحددة في البند (3 ج) من قانون التأمين، وفقاً لما هو مذكور فيه، ولكن دون الإخلال بعمومية البند (2 أ) 1 من قانون التعويضات

6. أغراض الاستخدام المسموح بها:

أ. لا تسري مسؤولية الشركة وفقاً لهذه البوليصة إلا إذا تم استخدام السيارة من قبل المؤمن عليه وقت وقوع الحدث التأميني لواحد أو أكثر من هذه الأغراض:

1. الأغراض الاجتماعية أو الخاصة أو التجارية للمؤمن عليه غير المشمولة في الفقرات من (2) إلى (4) أدناه.
2. غرض تجاري لاختبار قيادة نيابة عن سلطة الترخيص ("تست") وغرض تجاري لتعليم القيادة، وهو ليس تدريباً عملياً على القيادة وفقاً للمادة 213 أ من أنظمة المرور، شريطة أن تكون هذه الأغراض مذكورة بشكل صريح في شهادة التأمين.
3. غرض تجاري لنقل الركاب بالسيارة مقابل مدفوعات أو أجر أو أي مقابل آخر، بشرط أن يكون الغرض مذكوراً بشكل صريح في شهادة التأمين.
4. غرض تجاري لانقاذ أو سحب سيارة مقابل دفع أو أجر أو أي مقابل آخر، على أن يكون الغرض مذكوراً بشكل صريح في شهادة التأمين.

ب. على الرغم مما هو مذكور في البند الفرعي (أ)، لا تغطي هذه البوليصة استخدام المركبة الآلية على أساس عقد إيجار إذا كان المؤجر قد استأجر السيارة من خلال شركة، ما لم يكن هذا الغرض مذكوراً بشكل صريح في شهادة التأمين؛ في هذا السياق،

"عقد التأجير" - باستثناء عقد التأجير التشغيلي (اليسينغ) أو عقد الشراء عن طريق الإيجار (التأجير التمويلي).

ج. على الرغم مما هو مذكور في البند الفرعي (أ)، لا تغطي هذه البوليصة استخدام مركبة تنافسية تم إصدار ترخيص تنافسي لها، باستثناء استخدام السيارة المذكورة أثناء القيادة الرياضية في مقطع مؤقت أو أثناء قيادة ليست رياضية مسموح بها وفقاً للبند (12 د) من قانون القيادة الرياضية لعام 2005 (المشار إليه فيما يلي بقانون القيادة الرياضية)، ولا تغطي استخدام السيارة لأغراض الرياضات الآلية مثل سباق يتم القيام به خلافاً للتعليمات وفقاً لقانون القيادة الرياضية؛ لأغراض هذا البند الفرعي، "المركبة التنافسية" و"القيادة الرياضية" و"المقطع المؤقت" - على النحو المحدد في قانون القيادة الرياضية، و"رخصة المركبة التنافسية" على النحو المحدد في البند 6 من القانون المذكور.

7. الأشخاص المسموح لهم بقيادة السيارة

- أ. يحق فقط لمالك البوليصة ومالك السيارة والمالك القانوني للمركبة وأي شخص يستخدم السيارة بتصريح من أي منهم قيادة السيارة
- ب. على الرغم مما ورد في البند الفرعي (أ)، إذا ورد في شهادة التأمين الصادرة لدراجة نارية أو مركبة مصنفة على أنها "سيارة أجرة" في رخصة المركبة، بأن مسؤولية الشركة ستغطي قيادة السيارة فقط من قبل الشخص الذي اسمه مذكور في شهادة التأمين، يحق فقط للشخص المذكور اسمه في شهادة التأمين قيادة السيارة.
- ج. إذا ساق المركبة شخص لا يُسمح له بقيادتها وفق أحكام هذا البند فستكون الشركة معفاة من مسؤوليتها بموجب هذه البوليصة.

8. رخصة - القيادة:

- أ. تُعفى شركة التأمين من مسؤوليتها وفقاً لهذه البوليصه إذا لم يكن لدى سائق السيارة رخصة قيادة سارية المفعول في إسرائيل لقيادة مركبة من نوع المركبة المؤمن عليها، وفي حالة الدراجة النارية - حامل رخصة القيادة في الفئة الملائمة لحجم المحرك أو قوته؛ لأغراض هذا البند الفرعي، لن يتم اعتبار انتهاك شرط من شروط رخصة القيادة كقيادة بدون رخصة سارية.
- ب. على الرغم مما ورد في البند الفرعي (أ):

1. لن تُعفى الشركة من مسؤوليتها بموجب هذه البوليصه إذا كان لدى سائق السيارة رخصة قيادة سارية كما هو مذكور في البند الفرعي (أ) في أي وقت خلال الـ 120 شهراً التي سبقت تاريخ الحادث المروري، شريطة أنه عند وقوع الحادث التأميني انطبق مما يلي:

(أ) لم يكن الشخص الذي يقود مركبة غير مؤهل للحصول على رخصة القيادة هذه أو حيازتها وفقاً لأحكام التشريع أو الحكم أو قرارات المحكمة أو أي سلطة مختصة أخرى.

(ب) لم يكن على سائق المركبة أن يفي بأحد المتطلبات التالية وفقاً للقانون من أجل الحصول على رخصة قيادة: اختبار قيادة نظري، اختبار قيادة عملي، اختبارات طبية بما في ذلك القدرة الذهنية، واختبار تعاطي المخدرات.

2. إذا كان استخدام السيارة لغرض التدريب العملي على القيادة وفقاً للمادة 213 أ من أنظمة المرور أو اختبار القيادة نيابة عن سلطة الترخيص (يشار إليها فيما يلي باسم - "تست")، فلن تُعفى الشركة من التزاماتها بموجب هذه البوليصه، شريطة أن يكون سائق المركبة طالب قيادة يرافقه مدرب قيادة مؤهل مع رخصة لتعليم القيادة أو أن يرافق سائق السيارة أثناء الاختبار فاحص معتمد نيابة عن وزارة النقل.

9. واجب الإفصاح والخرق:

- أ. إذا عرضت الشركة على حامل البوليصه، قبل إبرام عقد التأمين، سؤالاً يتعلق بمسألة قد تؤثر على استعداد شركة التأمين المعقول لإبرام عقد التأمين أو سؤالاً يطلب معلومات قد تؤثر على حساب معدل رسوم التأمين (فيما يلي - سؤال اكتتاب)، يجب على حامل البوليصه الإجابة على سؤال الاكتتاب إجابة كاملة وصادقة
- ب. سيتم تسجيل أسئلة الاكتتاب وإجابات حامل البوليصه عليها لدى الشركة وتفصيلها في الملحق الذي سيتم إرفاقه بشهادة التأمين (فيما يلي الملحق)، بالصيغة التي يطلبها المراقب؛ إذا لم تتصرف الشركة بموجب أحكام هذا البند الفرعي، لن يحق لها الحصول على المزايا المفصلة في البند الفرعي (ج).

ج. إذا أجاب صاحب البوليصة على سؤال الاكتتاب بإجابة لم تكن كاملة وصادقة في وقت إعطائه، وبسبب الإجابة تم تحديد رسوم تأمين أقل من رسوم التأمين التي كان من الممكن تحديدها إذا كان صاحب البوليصة قد أعطى إفادة كاملة و جواباً صادقاً، أو بناء على الإجابة المذكورة وافقت الشركة على إبرام عقد التأمين مع أنها لم تكن لتوافق عليه لو كانت الإجابة كاملة وصادقة، ووقع حدث التأمين قبل إلغاء عقد التأمين، سيتم تطبيق هذه التعليمات:

1. في حالة إصابة صاحب البوليصة بسبب حدث التأمين، يجب على صاحب البوليصة أن يدفع لشركة التأمين تعويضاً متفقاً عليه بمبلغ يساوي التعويض المستحق لصاحب البوليصة بسبب الضرر الذي لا يعتبر ضرراً مالياً وفقاً للقسم (4 أ (3)) من قانون التعويضات ولكن ليس أكثر من 10,000 شيكل.

2. دون الانتقاص مما هو مذكور في الفقرة (1)، يجب على حامل الوثيقة أن يدفع لشركة التأمين تعويضاً متفقاً عليه بمبلغ 2500 شيكل جديد عن كل مصاب غير حامل البوليصة، والذي ستعوضه الشركة بسبب حدث التأمين، ولكن ليس أكثر من نصف مبلغ التعويض الذي يتعين دفعه لكل ضحية، بشرط ألا يتجاوز المبلغ الإجمالي المتفق عليه للتعويض وفقاً لهذه الفقرة 10000 شيكل.

د. يجوز لشركة التأمين أن تخصم من تعويضات التأمين المستحقة لحامل البوليصة عن الضرر غير النقدي بسبب إصابته في الحادث، مبالغ التعويض المتفق عليها وفقاً للبند الفرعي (ج)، بشرط أن تسلم حامل البوليصة إشعاراً بالخصم توضح فيه الشركة الأسباب التي بناء عليها تنوي اقتطاع المبالغ المشار إليها.

هـ. لا يحق لشركة التأمين الحصول على التعويض المتفق عليه وفقاً للبند الفرعي (ج) إذا كانت تعلم أو كان من الممكن أن تعلم، في وقت إبرام عقد التأمين، أن إجابة حامل البوليصة على سؤال الاكتتاب، كما هو مفصل في الملحق، ليست كاملة وصادقة أو أنها تسببت في أن تكون إجابة حامل البوليصة غير كاملة وغير صادقة.

و. لا يحق لشركة التأمين الحصول على أي ميزة أو تعويض، باستثناء التعويض المتفق عليه وفقاً لأحكام البند الفرعي (ج)، في حال كانت تستحق الحصول عليه وفقاً لأحكام هذا البند الفرعي، في كل ما يتعلق بواجب الإفصاح وإخطار حامل البوليصة، بما في ذلك بسبب أي مما يلي:

1. عدم الإفصاح بشكل صحيح عن التفاصيل التي سئل حامل البوليصة عنها

2. إخفاء معلومات من قبل حامل البوليصة

3. إعطاء إجابة غير صحيحة من قبل صاحب البوليصة

4. عدم إبلاغ حامل البوليصة عن تفاقم المخاطر.

10. الاحطار بوقوع حدث التأمين وإيضاح مسؤولية المؤمن عليه:

أ. إذا وقع حدث التأمين، فسيقوم المؤمن عليه بإخطار شركة التأمين فور معرفة ذلك.

ب. يجب على المؤمن عليه تزويد شركة التأمين، في غضون فترة زمنية معقولة بعد طلبها، بالمعلومات والمستندات اللازمة للتأكد من المسؤولية ونطاقها، وإذا لم تكن في حوزته، فعليه مساعدة شركة التأمين في الحصول عليها.

ج. بعد أن تتلقى الشركة إخطاراً من المؤمن عليه أو من أي مصدر آخر بشأن وقوع الحدث التأميني، ستقوم الشركة على الفور بما هو ضروري لاستيضاح مسؤوليتها وإبلاغ المؤمن عليه إذا قررت الاعتراف بمسؤوليتها لتغطية الحدث التأميني، سيتم أيضاً إرسال نسخة من إخطار الشركة إلى الضحية وإلى أي طرف ثالث طالب بتعويضات التأمين من الشركة عن الحدث التأميني.

11. معالجة دعاوى الطرف الثالث:

- أ. يجوز للشركة أن تتولى التعامل مع أي دعوى أو إجراء قانوني تم رفعه أو قد يتم رفعه ضد المؤمن عليه أو إدارته نيابة عن المؤمن عليه، ويجوز للشركة أيضاً أن تقدم نيابة عن المؤمن عليه إجراء قانونياً ضرورياً لحماية حقوق الشركة.
- ب. سيكون لشركة التأمين السلطة التقديرية الكاملة في تنفيذ الإجراءات المفصلة في البند الفرعي (أ) وفي تسوية أي إجراء من هذا القبيل، بما في ذلك عن طريق التسوية نيابة عن المؤمن عليه، بشرط ألا يلقي ذلك على المؤمن عليه مسؤولية لن تتم تغطيتها من قبل الشركة باستثناء التعويض المتفق عليه وفق البند (9 ج).
- ج. يجب على المؤمن عليه التعاون مع الشركة من أجل تنفيذ وممارسة صلاحيات الشركة على النحو المحدد في هذا البند.

12. الدفعة الآنية (سلفة):

يحق للضحية تلقي دفعة آنية من الشركة على حساب مطالبته في ظل الظروف والشروط المنصوص عليها في المادة 5 من قانون التعويضات والأنظمة المنبثقة عنه.

13. استثناءات من التأمين بموجب هذه البوليصة

أ. دون الانتقاص مما ورد في هذه البوليصة، لن تكون الشركة مسؤولة بموجبها عن دفع تعويضات التأمين لهؤلاء الضحايا:

1. الشخص الذي تسبب في الحادث عمداً
 2. الشخص الذي يستوفي ما ورد في المادة (2) 7 من قانون التعويضات، أي سائق المركبة دون الحصول على إذن من مالك السيارة أو الشخص الذي يمتلكها بشكل قانوني، وكذلك الشخص الذي يتواجد في السيارة مع علمه بأنه تتم قيادتها بالشكل المذكور.
 3. كل من استعمل المركبة لارتكاب جريمة جنائية أو للمساعدة فيها وحُكم عليها بالحبس لأكثر من ثلاث سنوات (جنائية).
- ب. لن تكون الشركة مسؤولة عن أي مدفوعات بموجب البوليصة بسبب المسؤولية ضمن عقد غير البوليصة.

14. وفاة حامل البوليصة:

- أ. في حالة وفاة مالك البوليصة، تنتقل ملكية البوليصة إلى وارث السيارة، ويعتبر الوارث هو مالك البوليصة.
- ب. إذا تم التأمين على السيارة بعد وفاة حامل البوليصة ببوليصة تأمين إضافية لهذه البوليصة والتي تم إصدارها وفقاً لمتطلبات مرسوم التأمين، فسيتم إلغاء هذه البوليصة في اليوم الذي يصبح فيه التأمين الإضافي سارياً كما هو مذكور، وستعيد الشركة إلى وارث السيارة الجزء النسبي من رسوم التأمين المدفوعة، سيتم احتساب الجزء النسبي المذكور عن طريق ضرب رسوم التأمين التي جمعتها الشركة، بالنسبة بين عدد الأيام المتبقية في وقت الإلغاء حتى نهاية فترة التأمين الأصلية، وبين عدد الأيام في فترة التأمين الأصلية.

15. إلغاء البوليصة من قبل صاحب البوليصة:

- أ. يحق لصاحب البوليصة، من خلال إخطار شركة التأمين، إلغاء هذه البوليصة في أي وقت حتى قبل نهاية فترة التأمين.
- ب. إلى إشعار إلغاء البوليصة كما هو مذكور في القسم الفرعي (أ)، يجب على حامل البوليصة إرفاق:
1. إذا كانت السيارة مملوكة له أو في حوزته – تصريح خطي لشركة التأمين بأن السيارة لا تزال في ملكيته أو حيازته (فيما يلي - التصريح) والذي سيتم فيه الإشارة إلى التاريخ الذي سيبدأ فيه الإلغاء؛ إذا لم يتم تحديد التاريخ، سيسري إلغاء السياسة في تاريخ استلام التصريح.

2. إذا كانت المركبة ليست مملوكة له وليست في حوزته - التأكيد على أن ملكية السيارة قد تم نقلها إلى شخص آخر إضافة إلى أحد الوثائق التالية:

(أ) نسخة عن إثبات تسليم إشعار إلى مالك السيارة بشأن إلغاء البوليصة؛ يمكن تسليم الإشعار المذكور بالبريد أو بالاتصال أو بالوسائل الرقمية؛ وسيصبح إلغاء البوليصة ساريًا خلال ثلاثة أيام عمل من تاريخ تسليم الإشعار؛

(ب) نسخة عن إثبات تسليم الإشعار إلى مالك السيارة بشأن إلغاء البوليصة ونسخة من رد مالك السيارة يؤكد بموجبه أن لديه بوليصة أخرى؛ سيصبح إلغاء البوليصة ساري المفعول في تاريخ تقديم إشعار الإلغاء؛

(ج) التأكيد على أن استخدام السيارة مشمول ببوليصة تأمين إلزامية أخرى للمركبة؛ وسيصبح إلغاء البوليصة ساري المفعول في تاريخ إشعار الإلغاء أو إصدار البوليصة الأخرى، أيهما يأتي لاحقًا.

ج. إذا تأكدت شركة التأمين من أن الإشعار قد تم تسليمه إلى المالك كما هو مذكور في البند الفرعي (ب) (2) (أ) و (ب)، فستكون معفاة من مسؤوليتها وفقًا للبوليصة؛ إذا طلبت شركة التأمين إرسال إشعار إلى المالك كما هو مذكور في تلك الفقرات، سيتضمن الإشعار رقم ترخيص السيارة المؤمن عليها والتاريخ الذي سيسري فيه الإلغاء؛ لن توخر شركة التأمين إلغاء البوليصة بحجة أنها فشلت في التأكد من تسليم هذا الإشعار.

د. إذا تم إلغاء البوليصة وفقًا لهذا البند، فستعيد الشركة إلى صاحب البوليصة في أقرب وقت ممكن، وفي موعد لا يتجاوز 14 يومًا من تاريخ سريان الإلغاء، رسوم التأمين التي تم دفعها، بعد خصم هذه المبالغ:

1. عن فترة تصل إلى سبعة أيام بعد سريان مفعول البوليصة، بما في ذلك إذا لم تدخل حيز التنفيذ - 5% من رسوم التأمين السنوية.

2. عن فترة تزيد عن سبعة أيام - 5% من رسوم التأمين السنوي مضافاً إليه 0.3% من رسوم التأمين السنوي عن كل يوم تأمين ابتداءً من اليوم الثامن.

هـ. على الرغم مما ورد في البند الفرعي (د)، إذا ألغى مالك البوليصة البوليصة بسبب سرقة السيارة المؤمن عليها، أو نقل ملكية السيارة إلى شخص آخر، أو أخرجها من الاستخدام، أو بسبب وفاة السائق الذي تم ذكر اسمه باعتباره السائق الوحيد في شهادة التأمين، ستعيد الشركة إلى مالك البوليصة الجزء النسبي من رسوم التأمين المدفوعة. سيتم احتساب الجزء النسبي كما هو مذكور بضرب رسوم التأمين التي حصلت عليها الشركة في النسبة بين عدد الأيام المتبقية وقت الإلغاء حتى نهاية فترة التأمين الأصلية وبين عدد الأيام المشمولة في فترة التأمين الأصلية.

و. ستتغير جميع المبالغ التي سيتم إرجاعها بموجب هذا البند وفقًا للتغيرات في مؤشر الغلاء بين المؤشر المنشور قبيل تاريخ دفع رسوم التأمين والمؤشر المنشور قبيل تاريخ إعادة رسوم التأمين.

ز. يحق لصاحب البوليصة استرداد رسوم التأمين وفقًا لهذا البند حتى إذا تم تقديم مطالبة لدفع تعويضات التأمين بسبب حدث تأميني وقع قبل تاريخ إلغاء البوليصة.

16. إلغاء البوليصة من قبل الشركة:

أ. يحق لشركة التأمين إلغاء البوليصة قبل نهاية فترة التأمين بسبب الاحتيال من جانب حامل البوليصة أو بسبب عدم الإفصاح بشكل صحيح عن المعلومات التي سنل عنها قبل إصدار البوليصة، وسيتم إلغاء البوليصة عبر إشعار خطي يشمل أسباب الإلغاء (من الآن فصاعدًا - إشعار الإلغاء) وسيتم تسليمه إلى حامل البوليصة باليد مقابل تأكيد استلام أو سيتم إرساله إلى حامل البوليصة بالبريد المسجل، وكل ذلك قبل واحد وعشرين يومًا على الأقل من التاريخ التي سيتم بموجبه إلغاء البوليصة، إذا تم إرسال إشعار الإلغاء بالبريد المسجل، سيعتبر تاريخ توقيع حامل البوليصة على تأكيد الاستلام على أنه تاريخ تقديم الإشعار.

- ب. إذا قامت الشركة بإلغاء البوليصة، فسوف تعيد إلى صاحب البوليصة في أقرب وقت ممكن وفي موعد لا يتجاوز 7 أيام قبل تاريخ إلغاء البوليصة، الجزء النسبي من رسوم التأمين المدفوعة.
- ج. سيتم احتساب الجزء النسبي المذكور أعلاه بضرب رسوم التأمين المحصلة من قبل الشركة في النسبة بين عدد الأيام المتبقية، في وقت الإلغاء حتى نهاية فترة التأمين الأصلية، وبين عدد الأيام المدرجة في فترة التأمين الأصلية.
- د. إذا تم نقل ملكية السيارة إلى شخص آخر (فيما يلي - المالك الجديد)، قبل تاريخ إرسال إشعار الإلغاء من قبل الشركة كما هو مذكور في البند الفرعي (أ) وكانت الشركة على علم بنقل الملكية قبل إرسال إشعار الإلغاء، لن يتم إلغاء البوليصة ما لم يتم إرسال إشعار الإلغاء إلى كل من مالك البوليصة والمالك الجديد، وسيتم تسليم هذا الإخطار باليد أو بالبريد المسجل مقابل تأكيد التسليم، وسيتم اعتبار تاريخ توقيع المستلم على تأكيد الاستلام على أنه تاريخ الإشعار.
- هـ. إلى مجموع رسوم التأمين المعادة وفق البند الفرعي (ب)، ستضاف فروق الارتباط بمؤشر الأسعار للمستهلك، من المؤشر المنشور قبيل بداية التأمين مباشرة إلى المؤشر المنشور قبل إرجاع رسوم التأمين مباشرة.
- و. يحق لصاحب البوليصة استرداد رسوم التأمين وفقاً لهذا القسم حتى إذا تم تقديم مطالبة لدفع تعويضات التأمين بسبب حدث تأميني وقع قبل تاريخ إلغاء البوليصة.

17. مكان التقاضي:

سيتم رفع الدعاوى بموجب هذه البوليصة والبت فيها أمام المحكمة المختصة في إسرائيل.

18. التأمين المزدوج:

- أ. إذا تم تأمين السيارة ببوليصة تأمين إضافية صادرة وفقاً لمتطلبات مرسوم التأمين، سيقوم حامل البوليصة بإخطار شركة التأمين بذلك فور إجراء التأمين المزدوج أو فور علمه بذلك.
- ب. في التأمين المزدوج، ستكون الشركات مسؤولة تجاه المؤمن عليه بشكل منفصل، وفيما بينها ستكون مسؤولة عن دفع تعويضات التأمين مقسمة بالتساوي.

19. التقادم:

- أ. فترة التقادم للمطالبة بموجب هذه البوليصة هي سبع سنوات من تاريخ حدث التأمين.
- ب. يمكن تمديد فترة التقادم وفقاً لأحكام قانون التقادم لعام 1958.
- ج. في حالة التأمين الذي حدث في المناطق والأقاليم المحددة في البند (3 ج) من قانون التأمين، سيكون قانون التقادم وفقاً للقانون المعمول به في تلك المناطق أو الأقاليم.

20. الإخطارات:

- أ. سيتم إرسال الإشعارات إلى شركة التأمين من حامل البوليصة أو الطرف المتضرر بإحدى الطرق التالية؛
1. إلى عنوان مكتبها أو تفاصيل الوسائل الرقمية للاتصال بالشركة كما هو مبين في شهادة التأمين أو أي عنوان آخر في إسرائيل ستقوم الشركة بإبلاغ حامل البوليصة أو الضحية عنه خطياً.
 2. عنوان مكتب وكيل التأمين الذي يظهر اسمه في شهادة التأمين.
- ب. إخطارات الشركة إلى حامل البوليصة سترسل خطياً إلى عنوان حامل البوليصة كما هو موضح في شهادة التأمين أو إلى أي عنوان آخر في إسرائيل يقوم حامل البوليصة بإخطار شركة التأمين به كتابياً.
- ج. ليس فيما هو مذكور في هذا القسم ما يستثني من متطلبات البندين 15 و 16، فيما يتعلق بإلغاء البوليصة أو ينتقص منها.

21. تقرير الدعاوى:

- أ. قبل شهر واحد من نهاية فترة التأمين أو فور انتهائها، إذا انتهت بشكل غير متوقع، سترسل الشركة إلى حامل البوليصة تقرير دعاوى يوضح بالتفصيل جميع الدعاوى المقدمة حتى ذلك التاريخ، في حال تم تقديمها (فيما يلي - تقرير الدعاوى).
- ب. في تقرير الدعاوى، ستفصل الشركة، فيما يتعلق بكل دعوى تم رفعها في السنوات الثلاث السابقة لتاريخ إرسال التقرير أو المقدمة خلال الفترة التي كان فيها حامل البوليصة مؤمناً لدى الشركة، أيهما أقصر، تفاصيل السائق المتورط في الحادث.
- ج. إذا تم تقديم دعوى خلال الشهر السابق لنهاية فترة التأمين، ستقوم الشركة بإرسال تحديث لتقرير الدعاوى فور تقديم الدعوى.

22. تعطيل المركبة

- أ. يحق لصاحب البوليصة أو الشخص الذي يطلب إصدار بوليصة لاستخدام مركبة آلية وفقاً للبند الفرعي (هـ)، إخطار شركة التأمين مسبقاً، كتابياً أو بأي طريقة أخرى، بتعطيل السيارة لفترة لا تقل عن 30 يوماً متتالية (في هذا البند - طلب التعطيل)؛ على الشركة توثيق طلب التعطيل.
- ب. ستسلم الشركة إلى حامل البوليصة شهادة تأمين جديدة كما هو مذكور في البند الفرعي (هـ)؛ إذا تمت الإشارة إلى التعطيل في شهادة التأمين كما هو مذكور في البند الفرعي (هـ)، لن يسمح باستخدام للسيارة من خلال قيادتها أو إيقافها، كما هو مذكور في تعريف "استخدام المركبة الآلية" في البند 1 وستكون مسؤولية الشركة محدودة وفقاً للبندين 3 و 6 بحيث لا تسري على هذه الاستخدامات.
- ج. يحق لحامل البوليصة إلغاء بوليصة التعطيل عن طريق إخطار شركة التأمين؛ ستنتهي فترة التعطيل في التاريخ المشار إليه في الإشعار المذكور أعلاه، بشرط ألا يكون تاريخ انتهاء التعطيل بأثر رجعي.
- د. إذا تم إلغاء بوليصة التعطيل وفقاً للبند الفرعي (ج)، ستعيد الشركة إلى حامل البوليصة الجزء النسبي من رسوم التأمين عن التغطية وفقاً للبندين 3 و 6 ووفقاً لهذا البند، مطروحاً منها رسوم التأمين لتغطية التعطيل؛ سيكون هذا الإرجاع عن فترة تعطيل مدتها 30 يوماً أو أكثر.
- هـ. في شهادة التأمين الجديدة التي سيتم تسليمها من قبل شركة التأمين إلى حامل البوليصة كما هو مذكور في البند الفرعي (ب)، يجب على الشركة أن تسجل، في عنوان شهادة التأمين، في السطر تحت "قانون تأمين المركبات [الصيغة الجديدة]"، لعام 1970 (فيما يلي - قانون التأمين) هذه الكلمات: السيارة معطلة - لن تستخدم للقيادة أو الإيقاف؛ ستتم الإشارة إلى الكلمات المذكورة بخط أكبر بثلاث مرات من الكتابة في بقية الشهادة وبارزة في إطار مزدوج أو بطريقة أخرى معتمدة من قبل المفوض لشركة تأمين معينة، ولن يتم الإشارة إلى السائق المخول بقيادة السيارة ورقم هويته هناك.



هخشارا

هخشارا شركة للتأمين م.ض.

هملاخا 6، حولون 5811801 ص.ب. 1877

هاتف: 03-7960000 و 3453*، واتساب: 054-9781965، فاكس: 03-5167870

www.hcsra.co.il